

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة اليرموك
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم الدراسات الإسلامية
برنامج دكتوراه التربية الإسلامية

رسالة دكتوراه بعنوان

ظاهرة الطلاق من منظور تربوي إسلامي

"المجتمع الفلسطيني في الداخل أنموذجاً"

دراسة تحليلية ميدانية

**Divorce Phenomenon from Islamic Educational
perspective – The Internal Palestinian Society as
a model
(Analytical field Data Study)**

إعداد الطالب

حسام مجاهد حسين عدوي

إشراف

الأستاذ الدكتور محمد عقلة الإبراهيم مشرفاً رئيساً
الأستاذ الدكتور محمد أمين بني عامر مشرفاً مشاركاً

الفصل الدراسي الأول

2011م

ظاهرة الطلاق من منظور تربوي إسلامي "المجتمع الفلسطيني في الداخل أنموذجاً"

دراسة تحليلية - ميدانية

إعداد

حسام مجاهد حسين عدوي

بكالوريوس تاريخ شرق أوسط، ولغة عبرية، جامعة حيفا، 1989م

ماجستير تاريخ شرق أوسط، جامعة حيفا، 1993م

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في تخصص

التربية والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، أريد، الأردن

أعضاء لجنة المناقشة

محمد عقلة علي الإبراهيم مشرفاً رئيساً

أستاذ فقه المقارن، جامعة اليرموك

محمد أمين حسن محمد بني عامر مشرفاً مشاركاً

أستاذ ثقافة إسلاميه، جامعة اليرموك

رافع عقيل أحمد الزغول عضواً

أستاذ علم نفس تربوي، جامعة اليرموك

انس مصطفى أبو عطا عضواً

أستاذ مشارك الفقه وأصوله، جامعة ال البيت

فخري خليل سالم أبو صفية عضواً

أستاذ مشارك سياسه شرعية، جامعة اليرموك

عدنان مصطفى إبراهيم خطاطبه عضواً

أستاذ مشارك في التربية الإسلامية ، جامعة اليرموك

نوقشت بتاريخ 2011/12/4

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَ حَوْهِنَّ بِمَعْرُوفٍ
وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لَتُعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ
هُزُوكًا وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ
وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾

﴿سورة البقرة، الآية 231﴾

ظاهرة الطلاق من منظور تريوي إسلامي "المجتمع الفلسطيني في الداخل أنموذجاً"

دراسة تحليلية - ميدانية

إعداد

حسام مجاهد حسين عدوي

بكالوريوس تاريخ شرق أوسط، ولغة عبرية، جامعة حيفا، 1989م

ماجستير تاريخ شرق أوسط، جامعة حيفا، 1993م

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في تخصص

التربية والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن

أعضاء لجنة المناقشة

محمد عقله علي الإبراهيم مشرفاً رئيساً

أستاذ فقه المقارن، جامعة اليرموك

محمد أمين حسن محمد بنى عامر مشرفاً مشاركاً

أستاذ ثقافة إسلاميه، جامعة اليرموك

رافع عجل أحمد الزغول عضواً

أستاذ علم نفس تريوي، جامعة اليرموك

انس مصطفى أبو عطا عضواً

أستاذ مشارك ثقافة وأصوله، جامعة ال البيت

فخري خليل سالم أبو صافية عضواً

أستاذ مشارك مياسه شرعية، جامعة اليرموك

عدنان مصطفى إبراهيم خطاطبه عضواً

أستاذ مشارك في التربية الإسلامية، جامعة اليرموك

نوقشت بتاريخ 2011/12/4

الإهداء

إلى السند الذي كان لي عوناً على الأيام وتحمل شقاء الزمان، فلم ينحن أمام الظروف....

أطال الله في عمره...والدي

إلى أكنونة الصفاء... وجوهرة الوفاء... باعثة الطمأنينة والأمل... بعد أن قدمت كثيراً وتحملت

أثقال الزمان على كاهلها... والدتي

إلى زوجتي ورفيقة دربي التي كانت عوناً لي في دراستي، وتحملت كثيراً من المشقة والعناء حتى

وصلت إلى هذه المرحلة من العلم، فكانت نعم العون لي..

إلى الذين أقف شامخاً مرفوع الرأس بينهم... أختي وإخواني

وإلى ابنتي وأبنائي رياحين حياتي

إلى أخي وصديقي الشيخ الفاضل توفيق عمر سيدي

وإلى جميع الأهل والأصدقاء

أهديهم جميعاً باكورة عملي

الباحث

الشكر والتقدير

الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، لك الحمد ربنا أنت نور السموات والأرض، ولك الحمد أنت قيوم السموات والأرض، بيدك الأمر كله وإليك يرجع الأمر كله، والصلاة والسلام على رسولنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، معلم الناس الخير، وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد...

فإنه لا يسعني وقد وصلت الرسالة إلى مراحلها النهائية إلا أن أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان لأستاذي الكريمين: الأستاذ الدكتور محمد عقلة، والأستاذ الدكتور محمد أمين بني عامر اللذين أشرفا على هذه الرسالة و أفاضا علي من كريم خلقهما وسعة علمهما وحسن رعايتهما ما منحني الثقة والعزم ودفعني للبحث، وكان لتوجيهاتهما السديدة الأثر البارز في كل خطوة من خطوات هذه الدراسة فجزاهما الله خيراً ولهما كل الشكر والتقدير.

وأخيراً كل الشكر لمن ساهم في إنجاح وإنجاز هذا العمل

الباحث

فهرس المحتويات	
رقم الصفحة	الموضوع
ج	قرار لجنة المناقشة
د	الإهداء
هـ	شكر وتقدير
و	فهرس المحتويات
ط	ملخص باللغة العربية
1	المقدمة
3	مشكلة الدراسة وأسئلتها
4	أهداف الدراسة
4	أهمية الدراسة
5	مصطلحات الدراسة
5	منهجية الدراسة
6	حدود الدراسة
7	خطة الدراسة
10	الفصل الأول: الإطار النظري والدراسات السابقة، وفيه مبحثان:
11	المبحث الأول: الجانب الشرعي الفقهي للطلاق في الإسلام، وفيه خمسة مطالب:
12	المطلب الأول: معنى الطلاق لغة واصطلاحاً
13	المطلب الثاني: مشروعية الطلاق
14	المطلب الثالث: حكم الطلاق
16	المطلب الرابع: شروط الطلاق
21	المطلب الخامس: أقسام الطلاق
23	المبحث الثاني: الدراسات السابقة

فهرس المحتويات	
رقم الصفحة	الموضوع
42	الفصل الثاني: نتائج الدراسة النظرية وفيه ثلاثة مباحث:
46	المبحث الأول: نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بالسؤال الأول، وفيه أربعة مطالب:
46	المطلب الأول: الأسباب الاقتصادية
52	المطلب الثاني: الأسباب الاجتماعية
63	المطلب الثالث: الأسباب النفسية
69	المطلب الرابع: الأسباب التعليمية
74	المبحث الثاني: نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بالسؤال الثاني، وفيه أربعة مطالب:
78	المطلب الأول: الآثار الاقتصادية
81	المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية
85	المطلب الثالث: الآثار النفسية
91	المطلب الرابع: الآثار التعليمية
94	المبحث الثالث: نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بالسؤال الثالث، وفيه أربعة مطالب:
94	المطلب الأول: الحلول الاقتصادية
101	المطلب الثاني: الحلول الاجتماعية
109	المطلب الثالث: الحلول النفسية
118	المطلب الرابع: الحلول التعليمية
127	الفصل الثالث: الدراسة الميدانية ونتائجها: وفيه مبحثان:
128	المبحث الأول: الدراسة الميدانية، وفيه سبعة مطالب:
128	المطلب الأول: مجتمع الدراسة
128	المطلب الثاني: عينة الدراسة
128	المطلب الثالث: أداة الدراسة
129	المطلب الرابع: الاستبانة
130	المطلب الخامس: صدق الأداة
131	المطلب السادس: ثبات الأداة
132	المطلب السابع: إجراءات الدراسة

133	المبحث الثاني: نتائج الدراسة الميدانية، وفيه خمسة مطالب:
133	المطلب الأول: نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بالسؤال الأول
137	المطلب الثاني: نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بالسؤال الثاني
141	المطلب الثالث: مناقشة نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بالسؤال الأول
145	المطلب الرابع: مناقشة نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بالسؤال الثاني
148	المطلب الخامس: العلاج التربوي لظاهرة الطلاق في الداخل الفلسطيني
154	خاتمة الدراسة والتوصيات
157	فهرس الآيات القرآنية
163	فهرس الأحاديث النبوية
165	الملاحق
179	المراجع
201	الملخص باللغة الإنجليزية

المُلخَص

عدوي، حسام: "ظاهرة الطلاق من منظور تربوي إسلامي

المجتمع الفلسطيني في الداخل أنموذجاً

دراسة تحليلية ميدانية "

إشراف الأستاذ الدكتور محمد عقلة الإبراهيم

الأستاذ الدكتور محمد أمين بني عامر

هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن أسباب ظاهرة الطلاق وآثارها في المجتمع العربي والإسلامي عامةً، وفي المجتمع الفلسطيني في الداخل أنموذجاً. واعتنت بالعلاج المناسب والحلول الملائمة لذلك من منظور تربوي إسلامي. وقد تكونت هذه الدراسة من جانبين الأول نظري، والثاني ميداني.

وفيما يتعلق بالجانب النظري من هذه الدراسة فقد تكون من فصلين، حيث تضمن الفصل الأول الجانب الشرعي - الفقهي في الطلاق، أما الفصل الثاني من الجزء النظري للدراسة فقد خصص لعرض نتائج الدراسة النظرية واستدلالاتها، وفيما يتعلق بالآثار التربوية فقد كشفت النتائج أن الطلاق يؤدي إلى تمزق الأبناء عاطفياً. كما أوضحت النتائج أن الآثار التربوية على المطلقين تتمثل بالشعور بالخوف والقلق من المستقبل، والشعور بالوحدة والعزلة.

وعلى الصعيد الميداني فقد قام الباحث ببناء أداة الدراسة والمتمثلة بالاستبانة حيث تم تقسيمها إلى قسمين؛ القسم الأول: أسباب الطلاق، أما القسم الثاني فقد تضمن الآثار التربوية المترتبة على الطلاق. وقد أوضحت النتائج المتعلقة بهذا الجانب-الميداني - أن مجال (الأوضاع

الثقافية) يشكل السبب الرئيس للطلاق حيث جاء في المرتبة الأولى، تلاه المجال الأول (الأوضاع الاجتماعية) في المرتبة الثانية، أما المجال الثاني (الأوضاع الاقتصادية) فقد جاء في المرتبة الثالثة.

وأخيراً فقد اقترح الباحث حلولاً للحد من ظاهرة انتشار الطلاق، تمثلت بالتوعية بأسس تكوين الأسرة، وحسن اختيار الزوج والزوجة، ووجوب حسن العشرة بين الزوجين، والتوعية بمنهج الشرع والعمل بأدبياته في حل الخلافات الزوجية.

الكلمات المفتاحية: ظاهرة الطلاق، التربية الإسلامية، المجتمع الفلسطيني

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فسبحانك ربي خلقت من كل شيء ذكرا وأنثى، فمن الإنسان زوجين، ومن الطيور والنبات والحيوان كذلك، وكلهم خاضعون لك ولقدرتك، وكرمت الإنسان على غيره من المخلوقات، بإعطائه العقل ليفكر ويدبر أموره، فأرسلت له الرسل وأقمت له الحجج وهديته النجدين، وخلقت له ليحمر الأرض بقولك الكريم: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁾، وإحدى سبل هذا العمران بناء أسرة متماسكة، متينة العلاقات، على وجه تستقيم به الحياة والعشرة الزوجية، وتتحقق به المودة والألفة والتشئة السليمة للأبناء.

وقد حرص الإسلام على بناء الأسرة التي تعد الوحدة الأساسية للمجتمع، وشرع من الأحكام ما يحفظ لها كيانها وتماسكها لتحقيق الأهداف المرجوة لها. " والأسرة كما أرادها الحق جل وعلا كقيلة بأن تخرج إلى الحياة أجيالا صالحة قوية، في إيمانها وأجسامها وعقولها ونفوسها، ويمثل هذه الأجيال تصبح مرهوبة الجانب، محصنة الداخل، ممنعة السياج"⁽²⁾. قال تعالى:

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَنْزُلًا لِيَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَيَجْعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ

آيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾⁽³⁾.

(1) سورة البقرة، آية، 30.

(2) عقلة، محمد، نظام الأسرة في الإسلام، عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، ط1989، 2، ج1، ص6.

(3) سورة الروم، آية، 21.

إذن فبالزواج تتحقق السكنى والمودة والرحمة. غير أن الحياة الزوجية قد يحدث من الأسباب ما يعكس صفوها، كالأسباب الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والنفسية، بشكل يجعل الحياة الزوجية مستحيلة الاستمرار، فشرع لذلك الطلاق.

ووضع الإسلام الأصول والشروط الشرعية للطلاق بأنواعه المختلفة، وذلك ليكون حلاً للزوجين، ومع أن الطلاق حلال إلا أنه بغض إلى الله، فعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ "أَبْغَضُ الْخَلَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ"⁽¹⁾، وذلك لما يترتب عليه من آثار سلبية على الزوجين والأبناء والأسرة والمجتمع برمته.

وتعد الأسرة النواة الأساسية والقلب النابض للمجتمعات الإنسانية على مر العصور والأزمان باختلاف الشعوب والأديان، ولكن هذه الأهمية أخذت تتقلص شيئاً فشيئاً ومع تفكك العائلة أخذت ترتفع نسبة الطلاق في العالم وخاصة في النصف الثاني من القرن العشرين وأوائل القرن الحادي والعشرين، ولقد تأثر المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل بهذه الظاهرة، وأخذت تتزايد نسب الطلاق فيه يوماً بعد يوم، وكون هذا المجتمع يعيش في ظل الكيان اليهودي، فهو ربما يشترك معه تارة في ظروف الحياة المعيشية، السياسية منها والاقتصادية والتربوية والتعليمية والثقافية والاجتماعية، وربما يختلف عنه تارة أخرى.

من هنا يتحتم على الباحثين التربويين المسلمين الوقوف عن كثب أمام ظاهرة الطلاق للكشف عن أسبابها ودوافعها وانعكاساتها على مجمل الأوضاع التربوية وخاصة مجمل أوضاع المجتمع الفلسطيني في الداخل، وعليه أصبح من الأمر الضروري التصدي لهذه المشكلة وتلمس طرق الوقاية والعلاج لها من منظور التربية الإسلامية، ومن هنا انبثقت فكرة الدراسة والحاجة إلى القيام بها.

(1) السجستاني، أبو داود، سنن أبي داود، ج1، ص255، رقم 2178، والحاكم في المستدرک، ج2، ص214، رقم 2794. وقال: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي، وقال: على شرط مسلم.

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

أن موضوع الطلاق وتأثيراته التربوية على الأسرة يعد من الموضوعات المهمة والخطيرة في المجتمعات الإنسانية، وبخاصة لدى المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل الذي يعد من المجتمعات المحافظة كباقي المجتمعات العربية الأخرى، وهناك تزايد في حجم ظاهرة الطلاق التي تؤثر على الأسرة لدى المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل.

وعليه تتحدد مشكلة الدراسة في محاولة الإجابة عن السؤال الرئيس الآتي: ما أسباب ظاهرة الطلاق وما تأثيراتها التربوية في المجتمع العربي والإسلامي عامةً، والمجتمع الفلسطيني في الداخل خاصةً؟

وينفرع عن هذا السؤال الأسئلة الآتية:

1. ما أسباب الطلاق في المجتمع العربي والإسلامي عامةً، والمجتمع الفلسطيني في الداخل خاصةً؟

2. ما التأثيرات التربوية لظاهرة الطلاق في المجتمع العربي والإسلامي عامةً، والمجتمع الفلسطيني في الداخل خاصةً؟

3. ما الحلول المقترحة لظاهرة الطلاق من منظور التربية الإسلامية؟

تُسمى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- الكشف عن أسباب ظاهرة الطلاق في المجتمع العربي والإسلامي عامةً، والمجتمع الفلسطيني في الداخل خاصةً.

- بيان الآثار التربوية لظاهرة الطلاق في المجتمع العربي والإسلامي عامةً، والمجتمع الفلسطيني في الداخل خاصةً.

- تقديم الحلول المقترحة لظاهرة الطلاق في المجتمع العربي والإسلامي عامةً، والمجتمع الفلسطيني في الداخل خاصةً.

أهمية الدراسة

تتمثل أهمية الدراسة في أهمية موضوعها وأهدافها وحساسيته بالنسبة لمجتمع يعيش في ظل احتلال قاسٍ كالمجتمع العربي الفلسطيني في الداخل، وتزداد أهمية هذه الدراسة مع ندرة الدراسات السابقة التي حاولت تناول هذا الموضوع من وجهة نظر التربية الإسلامية، كما تزداد الدراسة أهمية من حيث الأبعاد الآتية:

1. تعزيز الصمود والمحافظة على تماسك الأسرة والروابط بين فئات المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل.
2. رفع مستوى الوعي لدى فئات المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل للتعرف على السلبيات العديدة لظاهرة الطلاق.
3. مد القضاء بدراسة تُسلط الضوء على ظاهرة الطلاق أسباباً وعلاجاً كي تعينه في التصدي لهذه الظاهرة.

مصطلحات الدراسة:

تشمل الدراسة التعريفات والمصطلحات الآتية:

الطلاق: اصطلاحاً هو حل عقدة النكاح بلفظ الطلاق ونحوه⁽¹⁾.

التربية: وهي تلك العملية القصدية المتدرجة، بخطوات ومراحل متتابعة، محددة الأهداف، والمحتوى، والأساليب، والوسائل، والعمليات، والفعاليات التي يقوم عليها أفراد مؤهلون مختصون للنهوض بالفرد المربي وصولاً إلى درجات الكمال الإنساني⁽²⁾.

التربية الإسلامية: ويقصد بها في هذه الدراسة النظام التربوي الشامل في الإسلام الذي يتناول جميع أبعاد حياة الفرد والمجتمع والذي يتم من خلاله تقديم جملة من الخبرات والمعارف المخططة والهادفة في إطار الدين الإسلامي لتربية الإنسان في جميع أبعاد شخصيته وتحقيق أهداف ترقية الوطن وتطويره⁽³⁾.

المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل: هو المجتمع العربي الفلسطيني الذي يزرع تحت نير الاحتلال الإسرائيلي منذ العام 1948 وإلى يومنا هذا.

منهجية الدراسة

تتبع الدراسة المنهج الوصفي التحليلي باستخدامها الاستبانة أداة لها، وذلك نظراً إلى أن مشكلة الدراسة تتعلق بالمجالات الإنسانية والاجتماعية التي تقتضي من الباحث جمع معلومات عن ظاهرة الطلاق لدى المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل، ووصفها وصفاً تفسيريّاً دقيقاً بدلالة الحقائق المتوافرة، والتعبير عنها تعبيراً كفيّاً يوضح خصائصها، ومدى ارتباطها مع ظواهر اجتماعية أخرى ذات أبعاد تربوية عديدة.

(1) الحفناوي، محمد، الطلاق، المنصورة، مكتبة الإيمان، 2005، ط2، ص11.

(2) الأسمر، أحمد، فلسفة التربية في الإسلام انتماء وارتقاء، عمان، دار الفرقان، ط1، 1997، ص117.

(3) هندي، صالح وآخرون، أسس التربية، عمان، دار الفكر، 1995، ص120.

1. تقتصر الدراسة في حصولها على البيانات الخاصة بحالات الطلاق على السجلات الإحصائية المعتمدة لدى المحاكم الشرعية.
2. تقتصر الدراسة في حصولها على البيانات الخاصة بآثار الطلاق على السجلات الاجتماعية المعتمدة لدى السلطات المحلية العربية، وعلى سجلات جمعية كيان التي تعنى بتقديم المساعدات للعائلات المطلقة.
3. تقتصر الدراسة في بحثها لظاهرة الطلاق من أسباب ونتائج على منطقة الجليل كجزء ممثل للمجتمع العربي الفلسطيني في الداخل، وذلك لأن الباحث أولاً من أبناء المنطقة وعلى دراية بها، وثانياً لاتساع المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل وتوزيعه الممتد على المثلث والنقب والقدس والجليل وقراها المختلفة.

خطة الدراسة: وتشتمل على مقدمة، وثلاثة فصول، وهي كالآتي:

أما المقدمة ففيها: مشكلة الدراسة وأسئلتها، أهدافها، أهميتها، مصطلحات الدراسة، منهجيتها، حدود الدراسة، وخطتها.

الفصل الأول: الإطار النظري والدراسات السابقة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الجانب الشرعي الفقهي للطلاق في الإسلام

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: معنى الطلاق لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مشروعية الطلاق.

المطلب الثالث: حكم الطلاق.

المطلب الرابع: شروط الطلاق.

المطلب الخامس: أقسام الطلاق.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة.

الفصل الثاني: نتائج الدراسة النظرية وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بالسؤال الأول، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الأسباب الاقتصادية.

المطلب الثاني: الأسباب الاجتماعية.

المطلب الثالث: الأسباب النفسية.

المطلب الرابع: الأسباب التعليمية.

المبحث الثاني: نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بالسؤال الثاني، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية.

المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية.

المطلب الثالث: الآثار النفسية.

المطلب الرابع: الآثار التعليمية.

المبحث الثالث: نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بالسؤال الثالث، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الحلول الاقتصادية.

المطلب الثاني: الحلول الاجتماعية.

المطلب الثالث: الحلول النفسية.

المطلب الرابع: الحلول التعليمية.

الفصل الثالث: الدراسة الميدانية ونتائجها: وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الدراسة الميدانية، وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: مجتمع الدراسة.

المطلب الثاني: عينة الدراسة.

المطلب الثالث: أداة الدراسة.

المطلب الرابع: الاستبانة.

المطلب الخامس: صدق الأداة.

المطلب السادس: ثبات الأداة.

المطلب السابع: إجراءات الدراسة.

المبحث الثاني: نتائج الدراسة الميدانية، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بالسؤال الأول.

المطلب الثاني: نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بالسؤال الثاني.

المطلب الثالث: مناقشة نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بالسؤال الأول.

المطلب الرابع: مناقشة نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بالسؤال الثاني.

المطلب الخامس: العلاج التربوي لظاهرة الطلاق في الداخل الفلسطيني.

خاتمة الدراسة والتوصيات.

الفصل الأول: الإطار النظري والدراسات السابقة.

وسأتناول في هذا الفصل المبحثين التاليين:

المبحث الأول: الجانب الشرعي الفقهي للطلاق في الإسلام، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: معنى الطلاق لغة واصطلاحاً

المطلب الثاني: مشروعية الطلاق

المطلب الثالث: حكم الطلاق

المطلب الرابع: شروط الطلاق

المطلب الخامس: أقسام الطلاق

المبحث الثاني: الدراسات السابقة.

والتي استطاع الباحث الحصول عليها من المكتبات الجامعية المختلفة، وقد تناولت كل واحدة منها جزئية من الدراسة التي بين أيدينا. وسأحاول إظهار الأدوات، والأهداف، والنتائج التي توصلت إليها تلك الدراسات، ومن ثم التعقيب عليها، وإيجاد موقع الدراسة الحالية من الدراسات السابقة واختلافها عنها.

تجدر الإشارة إلى أن هذا الفصل سيكون عوناً كبيراً للباحث في استقصاء أسباب الطلاق وآثاره التربوية في العالمين العربي والإسلامي، هذا إلى جانب الخوض في أوضاع المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل، ومن ثم اكتشاف أسباب الطلاق وآثاره التربوية بين طبقات هذا المجتمع، واعتماد الحلول التي تقدمها التربية الإسلامية للحد من هذه الظاهرة.

المبحث الأول

الجانب الشرعي الفقهي للطلاق في الإسلام

وسأتناوله بالبحث بصورة موجزة - لما يقتضيه المقام - في المطالب الخمسة التالية:

المطلب الأول: معنى الطلاق لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مشروعية الطلاق.

المطلب الثالث: حكم الطلاق.

المطلب الرابع: شروط الطلاق.

المطلب الخامس: أقسام الطلاق.

المطلب الأول

معنى الطلاق لغة واصطلاحاً

الطلاق لغة: "طلق الرجل امرأته، وطلقت هي بالفتح، وطلاق النساء بمعنيين: حل عقدة النكاح، والآخر بمعنى التخلي والإرسال"⁽¹⁾. والطلاق في اللغة مثل الطلاق في المعنى، وكل منهما يُطلق على رفع القيد سواء كان هذا القيد حسياً أم معنوياً، فيقال ناقة طالق أي أنها مرسلة بلا قيد، ولكن شاع استعمال الطلاق في العرف في رفع القيد المعنوي، كما شاع استعمال الإطلاق في رفع القيد الحسي⁽²⁾.

أما الطلاق اصطلاحاً فهو كما يلي:

عند الحنفية: رفع قيد النكاح في الحال أو في المآل بلفظ مخصوص⁽³⁾.

وعند المالكية: صفة حكمية ترفع حليّة متعة الزوج بزوجته⁽⁴⁾.

وعند الشافعية: حل عقدة النكاح بلفظ الطلاق ونحوها⁽⁵⁾.

وعند الحنابلة: حل قيد النكاح أو بعضه، إذا طلقها طلاقة رجعية⁽⁶⁾.

فالطلاق إذن هو إنهاء العلاقة الزوجية بلفظ من الزوج أو ما يقوم مقام اللفظ.

(1) ابن منظور، جمال الدين، لسان العرب، القاهرة، دار الحديث، 2003، مجلد 5، ص 629 - 630.

(2) عقلة، محمد، نظام الأسرة في الإسلام، عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، 1983، ج 3، ص 135. انظر أيضاً: عبد الحميد، محمد، الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية، القاهرة، مكتبة محمد صبيح وأولاده، ص 250.

(3) ابن عابدين، علاء الدين، رد المحتار على الدر المختار، بيروت، دار أحياء التراث العربي، 1998، ج 4، ص 313 - 314. انظر كذلك: القدوري، علي، اللباب شرح الكتاب، المكتبة العلمية، ج 3، ص 37. انظر أيضاً: عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ج 3، ص 136.

(4) الخطاب، محمد، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، د.م، دن، 1978، مجلد 4، ص 18. انظر أيضاً: عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ج 3، ص 136.

(5) الأنصاري، زكريا، أسنى المطالب شرح روض الطالب، بيروت دار الكتب العلمية، 2001، ج 7، ص 59. انظر أيضاً: عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ج 3، ص 136.

(6) البهوتي، منصور، كشاف القناع عن متن الإقناع، لبنان، دار الفكر، 1982، مجلد 5، ص 232. انظر أيضاً: التميمي، تيسير، الطلاق بين تعسف المطلقة وتفريقات القاضي، القاهرة، دار الفكر العربي، 2009، ص 22-25.

المطلب الثاني

مشروعية الطلاق

لقد ثبتت مشروعية الطلاق في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة والإجماع والمعقول:

أما الأدلة في القرآن الكريم، فقوله تعالى: {وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} (1).
وقوله: { الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ } (2). وقوله: {لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ} (3). وقوله: {وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ} (4). وقوله: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِإِعْذَابِهِنَّ} (5). والآيات دالة على مشروعية الطلاق في الجملة.

أما في السنة النبوية فنجد ما يلي:

ما رواه نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله فسأل عمر ابن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك فقال رسول الله: " مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء" (6).

وما جاء عن أبي غلاب يونس بن جبير قال: قلت لابن عمر رجل طلق امرأته وهي حائض فقال: إن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض فأتى عمر النبي فذكر ذلك له فأمره أن

(1) سورة البقرة: 227.

(2) سورة البقرة: 229.

(3) سورة البقرة: 236.

(4) سورة النساء: 20.

(5) سورة الطلاق: 1.

(6) البخاري، الصحيح، كتاب الطلاق، باب قول الله تعالى { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِإِعْذَابِهِنَّ وَأَخْصُوا الْعِدَّةَ }، ص 1338، حديث رقم (5251)، وباب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق، ص 1339، حديث رقم (5258).

يراجعها فإذا طهرت فأراد أن يطلقها فليطلقها قلت: فهل عدّ ذلك طلاق: قال أرايت إن عجز واستحتمق⁽¹⁾. أما وجه الدلالة أن يوقع الطلاق في طهر لا في حيض، إذ هو في الحيض بدعي ويترتب عليه الإثم مع وقوعه عليه عند الأكثرين⁽²⁾.

أما الإجماع: فلقد أجمع علماء هذه الأمة من لدن عهد رسول الله على أنه يجوز للرجل أن يطلق زوجته، ولم ينكر أحد هذا الصنيع، فكان إجماعاً، أما المعقول: فهو أن الزواج عقد مصلحة ونعمة لما له من الآثار الكبيرة على الفرد والمجتمع، وباستحكام الخلاف، وتعذر استمرار العلاقة الزوجية تتقلب المصلحة إلى مفسدة، فكان الطلاق ضرورة دفعاً للمفسدة⁽³⁾.

المطلب الثالث

حكم الطلاق

للطلاق أكثر من حكم تبعاً للظرف الموجب له، كما يلي:

1. قد يكون واجباً إذا كان هناك سبب قوي يستدعيه، كالطلاق من قبل الحكمين عند تعذر الإصلاح بين الزوجين.
2. وقد يكون مندوباً: كما إذا كان سببه إيذاء الزوجة زوجها أو أهله، أو إذا انحرفت في سلوكها، وكما إذا قصرت في حق من حقوق الله تعالى عليها.
3. وقد يكون حراماً: كالطلاق في الحيض⁽⁴⁾، أو طلاق الثلاث في طهر واحد.

(1) البخاري، الصحيح، كتاب الطلاق، باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق، ص 1339، حديث رقم (5258).

(2) الموسوعة الفقهية الكويتية، ص 326.

(3) عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ج 3، ص 137.

(4) دليله حديث ابن عمر المتقدم في قضية طلاقه لزوجته وهي حائض، وفيه أيضاً: تحريم طلاق الزوجة في طهر جامعها فيه.

4. وقد يكون مكروهاً: وذلك إذا طلقها بغير حاجة، وقيل يحرم في هذه الحالة لما

يلحقه من ضرر بنفسه ويزوجته، ولأنه إزالة للمصلحة من غير حاجة.

5. وقد يكون مباحاً: وهو عند الحاجة إليه لسوء خلق الزوجة وسوء عشرتها⁽¹⁾ إن

من يملك حقاً يملك الإنابة فيه، ومن المعلوم أن الطلاق بيد الرجل لذا جاز له

أن يفوض وينيب غيره فيه سواء كان هذا التفويض للمرأة أو لغيرها في إيقاع

الطلاق⁽²⁾. وقد استدل على جواز ذلك بقوله تعالى: **رَبِّا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَنزُوجِكُ إِن**

كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَمَرِيئَتَهَا فَتَعَالَى أُمْتَعْتِكُمْ وَأَسْرَحْتُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنْتُمْ

تُرِيدُونَ اللَّهَ وَمَرَسُولَهُ وَالدَّامِرَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾⁽³⁾.

(1) عقلة، نظام الأسرة في الإسلام ج3، ص 136 - 138.

(2) سماره، محمد، أحكام وآثار الزوجية، عمان، الدار العلمية، ط1، 2002، ص 285، أنظر أيضاً! محمد كمال

الدين، أحكام الزواج والطلاق في الفقه الإسلامي، بيروت، المؤسسة الجامعة للدراسات والنشر والتوزيع،

1966، ص 181-185.

(3) سورة الأحزاب، آية 28.

المطلب الرابع

شروط الطلاق

للطلاق شروط بعضها يرجع إلى المُطَلَّق وبعضها يرجع إلى المُطَلَّقة وبعضها

يرجع إلى الصيغة.

أما شروط المُطَلَّق فهي⁽¹⁾:

1. أن يكون زوجًا: أو رسولاً منه أو وكيلًا عنه.
2. أن يكون بالغًا: فلا يصح طلاق الصبي ولو كان مميزاً لقرب عهده باللغو واللعب ويعدّه عن صواب الرأي، لقول النبي ﷺ: "رفع القلم عن ثلاثة: الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق"⁽²⁾.
3. أن يكون عاقلًا: فلا يصح طلاق المجنون والمعتوه، لفقدان أهلية الأداء في الأول، ونقصانها في الثاني، ويبدل على ذلك الحديث المتقدم في الشرط الثاني. ومنه طلاق السكران الذي وصل إلى درجة الهذيان وخلط الكلام، ولا يعلم ما يقول، ولا يعي بعد إفاقته ما حدث منه حال سكره⁽³⁾.

(1) الحفناوي، محمد، الطلاق، المنصورة، مكتبة الإيمان، 2005، ط2، ص 27.

(2) ابن ماجه، محمد بن يزيد، المنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، (د.ت)، كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، ج1، ص658 حديث رقم(2042)، من حديث أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، وصححه الألباني (صحيح ابن ماجه 2041)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(3) أبو مالك، سالم، صحيح فقه السنة، القاهرة، المكتبة التوفيقية، 2003، ج3، ص 236 - 237.

ويقول ابن القيم في كتابه زاد المعاد: "وأما طلاق السكران فقال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَامِرٌ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾⁽¹⁾. ومن ذلك طلاق الغضبان،

وقسم ابن القيم الغضب إلى ثلاثة أحوال هي:

أ. ما يزيل العقل فلا يشعر صاحبه بما قال، فقال: وهذا لا يقع طلاقه بلا خلاف.

ب. ما يكون في بدايته بحيث لا يمتنع صاحبه من تصور ما يقول وقصده، وهذا يقع طلاقه.

ت. أن يستحكم ويشتد به، فلا يزيل عقله بالكلية، ولكن يحول بينه وبين نيته، بحيث يندم على ما فرط منه إذا زال⁽²⁾.

4. أن يكون مختاراً: ومن شروط المطلق أن يكون مختاراً، فإن أكره عليه ينظر:

أ. إن كان الإكراه بحق، كإكراه الحاكم المولي على الطلاق بعد التريص إذا لم يفاء، وقع الطلاق.

ب. إن كان الإكراه بغير حق، ذهب جمهور الفقهاء إلى عدم وقوع طلاق المكره، أما أبو حنيفة فذهب إلى وقوعه⁽³⁾، واستدلوا، بما رواه صفوان عمران الطائي: أن رجلاً كان نائماً مع

(1) سورة النساء، آية، 43.

(2) ابن قيم الجوزية، شمس الدين، زاد المعاد، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1981، ج5، ص 190. انظر كذلك: خلاف، عبد الوهاب، أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية، القاهرة، دار الكتب، 1938، ص 134 - 137.

(3) الغزالي، محمد، الوسيط في المذهب، القاهرة: دار السلام، ط(1)، 1997م، ج5، ص387، ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المغني، الرياض: دار عالم الكتب، ط(3)، 1997م، ج10، ص350، الموصلي الحنفي، عبد الله بن محمود بن مودود، الاختيار لتعليل المختار، بيروت دار الكتب العلمية، ط(3)، 2005م، ج3، ص139.

امراته فقامت فأخذت سكيناً فجلست على صدره، ووضعت السكين على حلقه وقالت:

لتطلقني ثلاثاً البتة وإلا ذبحتك فناشدها الله فأبى عليه فطلقها ثلاثاً فذكر ذلك لرسول الله ﷺ

فقال: " لا قيلولة⁽¹⁾ في الطلاق"⁽²⁾.

وفي قانون الأحوال الشخصية الأردني، المادة 88، فقرة (أ): لا يقع طلاق السكران ولا

المدهوش ولا المكره ولا المعتوه ولا المغمى عليه ولا النائم⁽³⁾.

5- كما يشترط لوقوع الطلاق قصد اللفظ الذي يقع به الطلاق، فإن قصد الزوج لفظاً غير لفظ

الطلاق، وسبق لسانه إلى لفظ الطلاق، لم يقع طلاقه عند الجمهور، أما إذا قصد الزوج لفظ

الطلاق ولم يرد إيقاعه، كالهازل واللاعب بالطلاق، فيقع طلاقه عند جمهور العلماء⁽⁴⁾. ودليل

قولهم حديث أبي هريرة، أن رسول الله قال: "ثَلَاثٌ جِدُهُنَّ جِدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: الطَّلَاقُ وَالنِّكَاحُ

وَالرَّجْعَةُ"⁽⁵⁾.

أما شروط المرأة المطلقة فهي:

يشترط في المرأة التي يقع عليها الطلاق أن تكون محلاً للطلاق، وذلك أن تكون الزوجية

قائمة بينها وبين زوجها حقيقة أو حكماً، وتكون الزوجية قائمة حقيقة إذا لم يطرأ على عقد الزواج

(1) أي لا رجوع فيه إذا طلقها ثلاثاً، وهو مصدر قال يقيل قيلولة وقائلة إذا نام في نصف النهار. انظر: البركتي،

محمد عميم الإحسان، قواعد الفقه، كراتشي: الصدف بيلشرز، ط1، 1986م، ج1، ص438.

(2) البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، بيروت، دار الكتب العلمية، (د.ت)، ق2، ج2، ص306، وقال

: "حديث منكر، لا يتابع عليه".

(3) الأشقر، عمر سليمان، الواضح في شرح قانون الأحوال الشخصية الأردني، عمان - الأردن، دار النفائس، ط

4، 2007 م، ص239.

(4) الرافعي، أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين في الغرب، ص568.

(5) البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، بيروت، دار الكتب العلمية، (د.ت)، ق2، ج2، ص306،

وقال: "حديث منكر، لا يتابع عليه".

الصحيح ما يرفعه في الحال أو المآل، أما قيام الزوجية حكماً، فيكون أثناء العدة من طلاق رجعي، لأن الرجعية في حكم الزوجية لبقاء الولاية عليها بملك الرجعة⁽¹⁾.

أما صيغة الطلاق: فهو يقع باللفظ الدال على إنهاء العلاقة الزوجية كما يقع بالكتابة، والإشارة من الأخرس.

أ- الطلاق باللفظ: الطلاق باللفظ قد يكون صريحاً، وقد يكون كناية، والصريح يقع به الطلاق من غير نية، والكناية لا يقع بها الطلاق حتى ينويه، واتفق العلماء على أن لفظ الطلاق وما تصرف منه لفظ صريح، فمن قال لزوجته: أنتِ طالق أو مطلقة، فقد طلقت منه، ولو لم ينوه. واختلف قول العلماء في اعتبار لفظي الفراق والسراح من الألفاظ الصريحة في الطلاق، فذهبت الشافعية وبعض الحنابلة إلى اعتبارهما من الألفاظ الصريحة، لأن هذين اللفظين ورد بهما الكتاب بمعنى الفرقة بين الزوجين، فكانا صريحين كلفظ الطلاق⁽²⁾: قال تعالى: ﴿فَإِن سَأَلْتُم بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾⁽³⁾ وقال تعالى: ﴿وَإِنْ يَغْرَقَ يُغْنِ اللَّهُ كُلَّ مَن سَعَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾⁽⁴⁾ وذهب مالك وأبو حنيفة وبعض الحنابلة إلى اعتبارهما من ألفاظ الكناية، بمعنى أن الطلاق لا يقع بهما إلا إذا

(1) الرافعي، أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين في الغرب، ص 569. انظر أيضاً: السرطاوي، محمود علي،

شرح قانون الأحوال الشخصية، عمان، دار الفكر والتوزيع، 1997، ص 330.

(2) الغزالي، محمد، الوسيط في المذهب، ج 5، ص 372. الجويني، عبد الملك، نهاية المطلب في دراية المذهب،

جدة: دار المنهاج، ط (1)، 2007م، ج 14، ص 61. الزيلعي، عثمان بن علي، تبين الحقائق شرح كنز

الدقائق، بولاق: المطبعة الكبرى الأميرية، طبعة 1313هـ، ج 2، ص 197. وانظر: الموسوعة الفقهية الكويتية،

ج 29، ط 1، ص 25.

(3) سورة البقرة، آية، 229.

(4) سورة النساء، آية، 130.

صاحبه نية الطلاق، لأن هذين اللفظين لا يستعملان في غير الطلاق كثيرًا، فلم يكونا صريحين فيه كلفظ الطلاق⁽¹⁾.

ب- اللفظ الكنائي: أما اللفظ الكنائي، فهو اللفظ المستعمل في الطلاق وغيره، لذلك بإطلاقه لا يقع الطلاق إلا عند قصده وإرادته، ومن ألفاظه: الحقي بأهلك، أخليت سبيلك، حيث ورد في حديث كعب بن مالك، أن رسول الله - ﷺ - جاءه، فقال: إن رسول الله يأمرك أن تعتزل امرأتك فقلت: أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال: لا بل اعتزلها ولا تقربها وأرسل إلى صاحبي مثل ذلك فقلت لامرأتي: الحقي بأهلك فتكوني عندهم حتى يقضي الله سبحانه وتعالى في هذا الأمر⁽²⁾. أما الحديث الثاني، عن الأوزاعي، قال: سألت الزهري أي أزواج النبي استعادت منه، قال: أخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها أن ابنة الجون لما أدخلت على رسول الله وبننا منها قالت: أعوذ بالله منك، فقال لها: " لقد عذت بعظيم، الحقي أهلك"⁽³⁾.

فعند النظر إلى الحديث الأول، نفهم بأن المعنى من لفظ "الحقي أهلك" ليس المقصود الطلاق، أما الحديث الثاني فقصد من وراء هذا اللفظ الطلاق، وبذلك فإن اللفظ الواحد قد يكون له أكثر من دلالة والأمر الذي أدى لاختلاف الدلالة هو اختلاف النية.

ت . الطلاق بالكتابة: ذهب جمهور الفقهاء إلى أن من كتب الطلاق ونواه وقع، لأن الكتابة حروف يفهم منها الطلاق، وكذلك تقوم مقام قول الكاتب، ولكنهم اختلفوا لو كتب لفظ الطلاق بلا

(1) الرافعي، أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين في الغرب، ص 571-572. شاهد أيضًا: الشماخ، محمد، المفيد من الأبحاث في أحكام الزواج والطلاق والميراث، دمشق، دار القاع، 1995، ص 122-123. وأنظر حول هذا الموضوع عشا، غسان، الزواج والطلاق وتعدد الزوجات في الإسلام، بيروت، دار الساقى، 2004، ص 138. أنظر كذلك: السرطاري، محمود علي، فقه الأحوال الشخصية - الزواج والطلاق -، عمان، دار النكر، 2008، ص 157. وكذلك: عقله، نظام الأسرة في الإسلام، ج3، ص 173-176.

(2) البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، دمشق - بيروت، دار ابن كثير، ط(1)، 2002م، كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، ص1081، حديث رقم(4418).

(3) البخاري، الصحيح، كتاب الطلاق، باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق، ص1338، حديث رقم(5254).

نية، فذهب مالك والشافعي واحمد بن حنبل في رواية إلى أن كتابة الطلاق لا تقع إلا بالنية، أما رواية أحمد الثانية فتقول بوقوع طلاق الكتابة ولو من غير نية، أما الحنفية فذهبوا إلى أن الكتابة إذا كانت على شكل خطاب أو رسالة، مثل: أما بعد يا فلانة فأنت طالق، فإنه يقع بها الطلاق من غير نية، ولو ادعى أنه لم ينو الطلاق لا يصدق⁽¹⁾.

ث . الطلاق بالإشارة: إن القادر على الكلام لا يقع طلاقه بالإشارة عند جمهور العلماء، وأما من لا يقدر على الكلام، كالأخرس فيقع فقامت إشارته مقام اللفظ، وهناك بعض الفقهاء اشترطوا أيضاً أن لا يكون قادراً على الكتابة لأن الكتابة تدل على المقصود بصورة أوضح، فلا يعدل عنها إلى الإشارة إلا عند عجزه عنها⁽²⁾.

المطلب الخامس

أقسام الطلاق

ينقسم الطلاق بالنظر إلى الأثر المترتب عنه إلى طلاق رجعي وإلى طلاق بائن، والطلاق البائن نوعان: بائن بينونة صغرى، وبائن بينونة كبرى، أما الطلاق الرجعي فهو الذي لا يزيل الملك أو الحل، فيملك الزوج فيه مراجعة زوجته في العدة، بدون عقد أو مهر جديدين، سواء رضيت الزوجة أو لم ترض، والطلاق البائن بينونة صغرى، هو الطلاق الذي يزيل الملك ولا يزيل الحل، فلا يملك الزوج مراجعة مطلقته ولو كانت في العدة، وليس له أن يعيدها إلى عصمته إلا برضاها وإلا بعقد ومهر جديدين، أما الطلاق البائن بينونة كبرى هو الطلاق الذي يقع بعد الطلقة الثالثة، وهذا يزيل الملك والحل، فتحرم المرأة على مطلقها تحريماً مؤقتاً، فلا يحل له أن يتزوجها

(1) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المغني، ج10، ص503، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج29، ط1، ص25.

(2) الرافعي، أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين في الغرب، ص571-576. أنظر أيضاً: عشاء، الزواج والطلاق،

مرةً أخرى، إلا بعد أن تتزوج غيره زواجاً صحيحاً نافذاً، ويدخل بها دخولاً حقيقياً، ثم يطلقها أو يموت عنها، وتتقضي عدتها(1).

وإن الحكمة من تقسيم الطلاق بهذه الصورة هي الإبقاء على الحياة الزوجية، وإعطاؤها الفرصة للاستمرار، وبذلك وقف الإسلام موقف الوسط بين التشريعات التي تعطي للزوج حق التطلق بلا حدود أو قيود، وبين تلك التي تقضي بانتهاء الزوجية بمجرد طلاقة واحدة(2).

(1) البكري، محمد عزمي، موسوعة الفقه والقضاء في الأحوال الشخصية، القاهرة، دار محمود للنشر والتوزيع، 1999، ص 111. أنظر أيضاً: أحمري، احمد، الولاية - الوصاية - الطلاق في الفقه الإسلامي للأحوال الشخصية، بيروت، دار الجيل، 1992، ص 296-298. أنظر كذلك: القسبي، محمود زلط، فقه الأسرة، مصر، دار البيان، 2002، ص 336 - 342. أنظر أيضاً، أبو زهرة، محمد، الأحوال الشخصية، القاهرة، دار الفكر العربي، 2005، ص 309 - 318.

(2) عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ج3، ص 177 - 178.

من خلال اطلاع الباحث في المكتبات الجامعية التالية: الأردنية واليرموك، وبيروت، والنجاح، وكذلك مكتبات الكليات التالية: أكاديمية القاسمي، وإعداد دار المعلمين العرب في حيفا، لم يجد دراسة علمية اهتمت وعالجت موضوع هذه الدراسة بشكل مباشر في حدود علمه. وما وجد من دراسات تناولت بشكل جزئي موضوع الدراسة، وفيما يأتي عرض لهذه الدراسات:

تعد دراستا عيوش (1985،1987)⁽²⁺¹⁾ من الدراسات الأولية التي أجريت في البيئة الفلسطينية في دراسة أحوال الزواج والطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني سواء في الضفة الغربية أو في قطاع غزة، وكذلك لدى المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل، وقد قام الباحث باستقصاء أحوال كل من الزواج والطلاق في كل مدينة فلسطينية معتمداً على بيانات المحاكم الشرعية، وقد خلصت الدراستان المتعمقتان إلى أن نسب الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني أقل من غيرها في المجتمعات العربية والعالمية، وعزاً الباحث ذلك إلى احترام الحياة الزوجية في المجتمع العربي الفلسطيني، وكذلك أسفرت الدراستان عن الكشف عن تأثير القانون الإسرائيلي والوضع المادي المؤدي إلى ارتفاع حالات الطلاق في هذه البيئة.

وأجرى الشلبي (1992) دراسة بعنوان (الطلاق في لواء رام الله، دراسة إحصائية - اجتماعية)⁽³⁾. شملت الدراسة السجلات الشرعية الموجودة في محكمة رام الله وبيروت للسنين

(1) عيوش، نياض، أحوال الزواج والطلاق في الضفة الغربية، دراسة إحصائية تحليلية، مجلة جامعة بيروت لحم، عدد 4، 1985، ص 71-97.

(2) عيوش، نياض، أحوال الزواج والطلاق في فلسطين الداخل وقطاع غزة، دراسة إحصائية تحليلية، مجلة جامعة بيت لحم، عدد 6، 1987، ص 7-26.

(3) الشلبي، فاهوم، الطلاق في لواء رام الله : دراسة إحصائية-اجتماعية، جامعة بيرزيت، مركز دراسة وتوثيق المجتمع الفلسطيني، رقم 2، 1992.

1986 . 1989، الفترة قبل وبعد الانتفاضة، وذلك من خلال قراءة وتفريغ محتويات 768 ملفاً.

وهذه تعد عينة كبيرة الحجم. أما أهمية هذه الدراسة فتكمن في الاستفادة من الجداول الإحصائية الموجودة فيها أكثر من التحليل التي تمت بواسطة الحاسوب.

وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية: أنواع الطلاق في العينة التي تمت عليها الدراسة والتي هي ترتيبياً: طلاق بائن بينونة صغرى، طلاق رجعي، وثم طلاق بائن بينونة كبرى. وقام الباحث بتحليل مدة الحياة الزوجية قبل الطلاق، والعمر عند الطلاق، وفارق العمر بين الزوجين، والمهر المؤجل. واتضح أن عدم الإنفاق هو السبب الرئيس في الطلاق، وجاء بعد ذلك السفر في الحالة التي تتعلق بأزواج يقيمون في أمريكا.

ويشير عمر (1992)⁽¹⁾ إلى سلسلة من المراحل السيكولوجية تمر بها عملية الطلاق هي:

1. مرحلة الانفصال الفكري: اختلاف الزوجين فكراً حول قضايا إشكالية
2. مرحلة الانفصال الوجداني: نتيجة الاختلافات الفكرية يظهر الانفصال الوجداني
3. مرحلة الانفصال الجسدي: الأمر الذي يؤدي إلى تعميق الفجوة والكرة بينهما.
4. مرحلة الانفصال الشرعي القانوني: التي تتحول فيها الفكرة إلى قرار طلاق.
5. مرحلة الانفصال الاقتصادي المادي: أن يدفع كل جانب ما عليه من التزامات مادية
6. مرحلة الانفصال الأبوي: أي رعاية الأطفال بعد الطلاق.
7. مرحلة الانفصال النفسي الانفعالي: انعزال المطلق أو المطلقة عن الناس.

(1) عمر، ماهر، سيكولوجية العلاقات الاجتماعية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1992.

ودرس الجابر (1996)⁽¹⁾ أسباب الطلاق في البيئة القطرية لتسفر دراساتها عن مجموعة من الأسباب أهمها على الترتيب: تدخل الأهل في اختيار الزوج أو الزوجة، والفروق العمرية بين الأزواج، وزواج البدل، والنظرة الدونية للمرأة، والجهل بتعاليم الدين الإسلامي، وفساد الأخلاق، والسعي وراء الشهوات، ومظاهر الترف في الحياة القطرية. وقد درس الثاقب (1996)⁽²⁾، 300 حالة طلاق في المجتمع الكويتي مستقصياً الأسباب الرئيسة المؤدية للطلاق فيه، وكذلك تحليل مواقف المطلقات اتجاه هذه الأسباب، والنظر إلى علاقة تلك الأسباب بعوامل اجتماعية ثقافية تتعلق بخلفيات المطلقين.

وخلصت الدراسة إلى أن أسباب الطلاق في المجتمع الكويتي تعود إلى سوء المعاملة والفساد، وعدم توافر المسكن المستقل، والخلافات مع أهل الزوج، والمشكلات الجنسية، ومشكلات تعدد الزوجات، والمشكلات المالية، ومشكلات النفور، وعدم الاقتناع بالزوج أو الزوجة، ومشكلات المرض النفسي والجسدي والغيرة والشك والسحر.

وقام القريناوي و Gerham (1998) بإجراء دراسة بعنوان (حالات الطلاق لدى النساء المسلمات العربيات في إسرائيل)، وشملت الدراسة مطلقات يعشن في المناطق الريفية والمدن العربية والمدن المختلطة، وتم جمع المعلومات عنهن من خلال استبانة وزعت عليهن، حيث عانين من ظروف اقتصادية واجتماعية سيئة، وقد تمحور البحث حول نظرة المرأة المطلقة

(1) الجابر، أمينة، ظاهرة الطلاق في المجتمع القطري وعلاجها في ضوء الشريعة الإسلامية، دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد 72، 1996. ص 175-202.

(2) الثاقب، فهد، أسباب الطلاق في المجتمع الكويتي، مجلة العلوم الاجتماعية 24 (3)، 1996.

للطلاق، وما هي نتائج ذلك، فكان الجواب أن هناك علاقة بين المستوى التعليمي والاقتصادي

وحالة المطلقة. فكلما كان المستويان التعليمي والاقتصادي منخفضين ساءت حالتها والعكس⁽¹⁾.

وتناول الثاقب (1999) في دراسة أخرى بعنوان (المرأة والطلاق في المجتمع الكويتي:

الأبعاد النفسية والاجتماعية والاقتصادية)⁽²⁾. وأشار من خلالها أن نسبة الطلاق في المجتمع

الكويتي تصل إلى (16%) أما في المملكة العربية السعودية فقد تراوحت بين (18%-24%)

خلال العشر سنوات التي سبقت العام 1998، وارتفعت هذه النسبة إلى حوالي (30%).

وأجرى ناطور وكوهين وسافايا (1999)⁽³⁾ دراسة باللغة الإنجليزية عن أسباب الطلاق

وطرق العلاج والتأقلم لدى نساء مسلمات في مدينة مختلطة في إسرائيل. وتم الحصول على

المعلومات عن طريق المقابلات الشخصية مع قضاة المحاكم الشرعية، ومديري الخدمات

الاجتماعية، وموظفي أقسام الشؤون الاجتماعية في السلطات المحلية والبلدات العربية، وكذلك

كان الاعتماد على قوائم من مركز الإحصاء السنوي للعام 1996. وتبين أن نسبة الطلاق في

المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل وصلت إلى 0.5% في سنوات الستين، وقد وصلت هذه

النسبة إلى 0.9% في سنوات التسعين.

وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية: أن المتغيرات التي حصلت في المجتمع العربي

الفلسطيني في الداخل قد أثرت على المبنى الاجتماعي وخاصة العائلة العربية الفلسطينية، والتي

(1) Al-Krenawi, A, and Gerham, J. (1998), Divorce among Muslim Arab Women in

Israel, Journal of Divorce and Remarriage, 29 (3-4), 103-119.

(2) الثاقب، فهد، المرأة والطلاق في المجتمع الكويتي: الأبعاد النفسية والاجتماعية والاقتصادية، الكويت، مجلس

النشر العلمي، 1999.

(3) Cohen, O. and, Savaya, R. and, Natur, A. Divorce among Moslem Arabs Living in

Israel: Reasons, Coping and Adjustment. Find Report Submitted to The Ministry of
Siense, Family Process, Vol.36, No.3, 1999, PP.226-245.

انتقلت من دور التقليد إلى دور الحدأة ومرحلة التحديث، وأسفرت الدراسة عن أن أسباب الطلاق في ذلك المجتمع تتمثل في العنف بين الزوجين، تعاطي الكحول والمخدرات، والأمراض النفسية والجسدية، وتدخل عائلة كل من الزوجين في شؤونها الداخلية، وتدني الوضع الاقتصادي لدى كل من الزوجين، وتدني المستوى المعيشي والاجتماعي، أما الطرق العلاجية لهذا الغرض فهي: القوى الداخلية والقدرة الشخصية والذاتية للتأقلم والتنافس من أجل العيش في ظل الظروف المتاحة، والتوجه إلى مصادر غير رسمية للمساعدة وكذلك التوجه إلى مصادر رسمية لوجود إمكانية لحل المشاكل الاقتصادية والمالية.

وأجرى حسن محمد (1999) دراسة بعنوان (ظاهرة الطلاق ودور التربية في الحد منها)⁽¹⁾. والهدف من الدراسة هو بيان دور التربية بصفة عامة، والتربية الأسرية والمجتمعية بصفة خاصة في الحد من ظاهرة الطلاق، وعليه ينبغي مناقشة السبل الكفيلة لتوظيف المؤسسات العامة في مجالات التربية والثقافة في التوعية بمخاطر الظاهرة ونتائجها السلبية على الفرد والمجتمع. أما أهم النتائج التي توصل إليها الباحث فهي أن أسباب الطلاق ودوافعه مختلفة ومتعددة ومنها: الأسباب الاقتصادية من تكاليف الزواج وحفل العرس والأثاث والسفر وغيرها، والأسباب الاجتماعية كإجبار الفتاة على الزواج من ابن عمها الذي لا ترغب في الزواج منه، والأسباب النفسية كعجز الزوجين عن التفاهم أو التوافق فيما بينهما.

ومن أهم الآثار المترتبة على الطلاق: كون التنشئة الأسرية وطبيعة المجتمع تختلف من بيت إلى آخر ومن بلد إلى آخر، فإذا كانت الأسرة محافظة ومتدينة سوف تختلف في تربية أبنائها عن أسرة أخرى متفككة ذات روابط زوجية ضعيفة، الأمر الذي يؤدي إلى وجود تناقص

(1) حسن، محمد صديق، ظاهر الطلاق ودور التربية في الحد منها، مجلة التربية، العدد 131، اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم، 1999، ص 44-57.

كبير في التنشئة الاجتماعية العامة، لأن الأسرة نواة المجتمع، يضاف إلى ذلك القدوة وأخلاقيات الوالدين وأثرهما الكبير في تنشئة الأبناء الذين سوف يصبحون آباء وأمّهات في المستقبل.

وأجرى بدوي (2000) دراسة بعنوان (الزواج والطلاق حقائق وأرقام)⁽¹⁾. وتتمثل أهمية هذه الدراسة في كون الباحث ترك بسط الحديث عن الزواج والطلاق في النواحي الفقهية لكثرة ما كتب فيه واتجه إلى الإحصائيات والتعمق فيها، لأن لغة الأرقام حسب اعتقاده من أقوى الأدلة وأوكد البراهين في إثبات الحقائق، والهدف من البحث التوصل إلى حقيقة وواقع الحال في الزواج والطلاق واستقصاء جميع الحالات دون استثناء في كل عقد ووثيقة.

وقد شملت الدراسة وثائق الطلاق في المحاكم الشرعية في الضفة الغربية، و (نابلس، وطوباس، وسلفيت وقلقيلية). واحتوى نحو (7053) عقد زواج للعام 1998، وكذلك (931) وثيقة طلاق في نفس العام وأضيفت إليها (871) حالة طلاق من محافظتي نابلس وطولكرم في سنوات متفرقة من عام 1998-2000، واستعرض فيها الباحث أسباب الطلاق حسب الاستبيان المعد لهذا الغرض.

ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث من حيث أسباب الطلاق هي: نمو دوافع الطلاق قبل وقوعه، وأسباب تعود إلى النساء القربيات، والتدخل السلبي من الأطراف الخارجية، وأسباب مالية، وخلافات بسبب الأولاد وأسلوب تربيتهم، وكشف الأسرار الزوجية، وتقليد الزوجة للأخريات، وسوء العشرة الزوجية، وطاعة الزوجة لزوجها، واتهامات بالفساد والانحراف الخلقي، والغيرة الزائدة والهجرة، والمعاكسات والاتصالات المشبوهة، ووسائل الإعلام وإثارة الغرائز، وتعدد الزوجات وادعاء بأن المرأة مسيطرة على الأسرة.

(1) بدوي، عمار، الزواج والطلاق حقائق وأرقام، فلسطين، الرسالة المقدسية، 2000.

وأجرى البيتاوي دراسة (2001) عن التدابير الشرعية للحد من الطلاق في الفقه الإسلامي

في القدس والضفة الغربية، وكانت الدراسة فقهية أكثر منها تربوية، حيث اعتمد الباحث على منهج الدراسة الفقهية المقارنة بين المذاهب الأربعة والمذهب الظاهري وغيره أحياناً، وذلك مقارنة أيضاً مع قانون الأحوال الشخصية المعمول به في المحاكم الشرعية الفلسطينية في الضفة الغربية. واعتمد كذلك الاستبانة في سبيل حصر أسباب المشكلة، ومن ثم عرض التدابير الشرعية في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية المعمول به في المحاكم الشرعية في الضفة الغربية⁽¹⁾.

وقام المالكي (2001) بإجراء دراسة عنوانها (ظاهرة الطلاق في دولة الإمارات العربية المتحدة- دراسة ميدانية)⁽²⁾. يهدف الباحث في دراسته لهذه الظاهرة إلى العودة إلى جذور المشكلة واستقرارها من وجهة نظر النساء المطلقات أولاً، ومن كافة الفئات الاجتماعية المحيطة بالظاهرة التي تؤثر فيها وتتأثر بها، لكي يكون الاستقرار شمولياً ومثمراً وبعيداً عن جزئية التحليل، من أجل تحديد أبعادها الحقيقية، وإلقاء الضوء عليها، ووضع المقترحات العلمية المناسبة للحد منها بالقدر المستطاع.

تم استخدام أسلوب المعاينة العشوائية في تحديد مفردات عينة البحث من المطلقات، وقد أخذت عينة بحجم 15% من المتوسط المقدر لعدد المطلقات خلال الأعوام (1993-1997). وتم تصميم استبيان خاص بالبحث لجمع البيانات المطلوبة من مفردات عينة البحث، واختيار

(1) البيتاوي، حاتم، التدابير الشرعية للحد من الطلاق في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية المعمول به في المحاكم الشرعية الفلسطينية فقي القدس والضفة الغربية، جامعة النجاح الوطنية، كلية الشريعة، نابلس- فلسطين، 2001.

(2) المالكي، عبد الرزاق، ظاهرة الطلاق في دولة الإمارات العربية المتحدة- دراسة ميدانية، دراسات إستراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 50، 2001، ص 7-80.

الفرضيات، ودراسة خصائص مفردات العينة وسيرها قبل الطلاق وبعده. وأهم النتائج التي توصل إليها الباحث من خلال دراسته: أن نسبة كبيرة من المطلقات هن في مقتبل العمر، ووجود ارتباط مهم بين ضعف المستوى التعليمي للمرأة وزيادة حالات الطلاق، وأكثر المطلقات يملكن السكن الذي يعشن فيه، وهناك مؤشر لعدم رغبة معظم المطلقات في الزواج مرة أخرى، وأكثر المطلقات أنجبن أولاداً مما يزيد المشكلة تعقيداً وسوءاً على المجتمع ومستقبله، وتبين أن نسبة الخلافات الحقيقة التي أدت إلى الطلاق كانت قد ثارت في فترة الخطبة وفترة ما قبل الإنجاب، واتضح أيضاً أن أكثر المطلقات وقع طلاقهن بناء على طلبهن. وتبين أن سوء العشرة هو السبب المباشر للطلاق، وكذلك تعدد الزوجات، وضعف الإمكانيات المادية وعدم إنفاق الرجل على منزل الزوجة، والانحراف الخلقي والإدمان على المشروبات الكحولية والمخدرات، وتدخل الأهل، وعدم الإنجاب، وفارق المستوى التعليمي بين الزوجين.

وعنيت دراسة تونسي (2002) بعنوان (القلق والاكتئاب لدى عينة من المطلقات وغير المطلقات في مدينة مكة المكرمة)⁽¹⁾، التي فحصت الفروق بين المطلقات وغير المطلقات في كل من القلق والاكتئاب لدى عينة من مكة المكرمة قوامها (360) سيدة نصفهن من المطلقات. وقد خلصت الدراسة إلى أن المطلقات يعانين من القلق والاكتئاب بدرجة أعلى من غير المطلقات، وأن المتزوجات مبكراً والمطلقات في سن مبكرة أكثر عرضة للقلق والاكتئاب، غير أن أثر الطلاق من الممكن أن يخف مع طول مدة الطلاق، كذلك أسفرت الدراسة عن علاقة نوع المهنة ومستوى الدخل بكل من الاكتئاب والقلق لدى المطلقات، كما دلّت النتائج على أن درجات القلق

(1) تونسي، عدلية، القلق والاكتئاب لدى عينة من المطلقات وغير المطلقات في مدينة مكة المكرمة، 2002، جامعة أم القوي، المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير.

والاكتئاب ترتبط بالعلاقة مع الأبناء، فحرمان المطلقة من زيارة أبنائها أثر بشكل كبير في ارتفاع درجات القلق والاكتئاب لدى عينة الدراسة من المطلقات.

وقامت فاهوم (2002) بدراسة عنونها (صورة التنافس، والمساعدة الاجتماعية، والمواقف من الطلاق، والشعور بالسكينة والعمل بين شباب وشابات عرب مسلمين مطلقين)⁽¹⁾. شملت هذه الدراسة عينة من المطلقين والمطلقات من المجتمع العربي الفلسطيني المسلم في الداخل وخاصة في الجليل والمثلث، والذين طلقوا بين السنوات 2000-2001 وتم تسجيلهم بشكل رسمي في المحاكم الشرعية الناصرة، وحيفا، وعكا، والطيبة، وقد انتقلت قوائم المطلقين والمطلقات إلى أقسام الشؤون الاجتماعية في المجالس المحلية والبلدات العربية ومنها إلى الباحثة، وتم توزيع نماذج على هؤلاء المطلقين والمطلقات، وجرى في البداية فحص متقدم لعشرة منهم، وذلك لكي يتسنى للباحثة اختيار الأسئلة الملائمة والمناسبة والواضحة لهم جميعاً، وتكونت العينة من 71 امرأة مطلقة و45 رجلاً مطلقاً.

ومن أهم نتائج الدراسة أن المستوى العمري والتعليم والعمل هي متغيرات استخدمت في الدراسة واتضح أنها تؤثر في أعداد المقومات الذاتية والشخصية لدى المطلقين والمطلقات، فتكون هذه المقومات المحرك الأساس في تقوية التنافس والتأقلم لديهم، وذلك استناداً إلى قدرة كل منهم على فهم الأمور بشكل واضح وصحيح وترجمتها واستعمالها على أرض الواقع.

(1) فاهوم، أمل، صورة التنافس والمساعدة الاجتماعية، والمواقف من الطلاق، والشعور بالسكينة والعمل بين شباب وشابات عرب مسلمين مطلقين، جامعة حيفا، 2002، رسالة ماجستير.

وأجرى عياش (2004) دراسة بعنوان (ظاهرة الطلاق من وجهة نظر نسائية في مدينة البيرة- فلسطين)⁽¹⁾. الأسلوب المتبع فيها هو دراسة الحالة عن طريق المقابلة الشخصية للنساء المطلقات في مدينة البيرة. ولقد تم جمع المعلومات عنهن من خلال سجلات المحكمة الشرعية في المدينة، وكان عددهن (63) حالة طلاق بين السنوات 60-88. وقد أجريت الدراسة على ثلاثين حالة فقط، وذلك من خلال عمل زيارات ميدانية لصاحباتها.

وأهم النتائج التي توصل إليها الباحث من خلال المعلومات التي تم جمعها ميدانياً عن القضايا التي تتعلق بالطلاق تبين أن الدور الذي تلعبه المرأة هو دور سلبي، حيث تنازلت معظم النساء المشمولات بالدراسة عن كامل حقوقهن الزوجية والاجتماعية، مما أتاح المجال أمام أزواجهن لممارسة ذلك كورقة ضغط على الزوجة لتطالب بالطلاق، ولن تحصل على ورقة الطلاق إلا بعد تنازلها عن كل ما تملك حتى عن أطفالها، وكان هذا نتيجة الجهل، وعدم معرفتهما بقانون الأحوال الشخصية المطبق في المحاكم الشرعية الفلسطينية، كذلك عدم متابعتهم للقضايا اللاتي يرفعنها (كالنفقة والحضانة ومؤخر الصداق إلى غير ذلك من الحقوق).

كما تبين من خلال الدراسة أن الأسباب التي أدت إلى الطلاق هي: سفر الزوج إلى الخارج، والزواج المبكر، وفارق السن بين الزوجين، وتعسف الزوج في استعمال الحق الممنوح له، وسلوك أحد الزوجين السيئ، وتدخل الأهل في الحياة الزوجية، والعقم، والشقاق والمنازعات بين الزوجين، وضرب الزوج لزوجته، وجهل أحد الزوجين أو كليهما بأحكام الحياة الزوجية، وتعدد الزوجات، وعدم القدرة على الإنفاق. ومن أهم الحلول التي توردتها الدراسة: أن تقوم المؤسسات الثقافية بترسيخ مفهوم الزواج بين أفراد الأمة، ووضع شروط لإيقاع الطلاق إذا لم يكن هناك

(1) عياش، شفيق، ظاهرة الطلاق من وجهة نظر نسائية في مدينة البيرة - فلسطين دراسة ميدانية، القدس، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، 2004، ص 202-231.

أسباب مقنعة لذلك، وتكثيف نشاط المؤسسات الدينية وعلماء الدين في محاولة لإصلاح ذات البين قبل الطلاق.

وفي دراسة أجراها عبد الرزاق (2005) بعنوان (الأسرة في فلسطين، مشروع ثروة للتغيير)⁽¹⁾. تطرق الباحث فيها إلى أسباب ظاهرة الطلاق في المجتمع الفلسطيني التي عزاها لعدة أسباب من مثل الزواج المبكر، وزواج الأقارب، وتعدد الزوجات، والعوامل الاقتصادية المتردية، والبطالة، والشك أو الغيرة أو الأمرين معاً، والخيانة الزوجية، وكذلك تقصير الزوجة عن تدبير شؤون المنزل.

وقام ياسين (2006) في دراسة بعنوان (الإصلاح الأسري من منظور قرآني). ولقد هدف إلى إبراز دور القرآن الكريم في علاج القضايا الأسرية المعاصرة والمستجدة، وإيجاد الحلول لها، وبيان الفرق الشاسع بين دور القرآن طويل الأمد، وبين النظريات الإصلاحية الوضعية للأسرة، والتي تعبر عن عجز الإنسان أمام كلام الرحمن. ومن هنا تأتي الإشارة إلى شمولية الإصلاح في كتاب الله تعالى⁽²⁾.

ودراسة كريم (2006) بعنوان (القنوات الفضائية وعلاقتها بظاهرة الطلاق، ندوة ظاهرة الطلاق في المملكة العربية السعودية)⁽³⁾، وقد عنيت بتأثير التقدم التقني في الاتصالات وأثره في ظاهرة الطلاق، من حيث تأثير الفضائيات في اتخاذ الزوج قرار الطلاق، وتأثير الفضائيات في اتجاه الزوجة نحو الانفصال باستخدام دعوى التطليق، أثر الإعلانات والفيديو كليب في

(1) عبد الرزاق، عماد، الأسرة في فلسطين، مشروع ثروة للتغيير، 2005، انترنت.

(2) ياسين، يونس، الإصلاح الأسري من منظور قرآني، جامعة النجاح الوطنية، كلية الشريعة، نابلس-فلسطين، 2006.

(3) كريم، عزة، القنوات الفضائية وعلاقتها بظاهرة الطلاق، ندوة ظاهرة الطلاق في المملكة العربية السعودية، 2006، مركز البحوث والدراسات الجامعية للبنات، جامعة الملك سعود.

الفضائيات على العلاقات الزوجية، وقد خلصت الباحثة إلى أن الفضائيات لا تؤدي بطريق مباشر إلى الانفصال بين الزوجين، ولكن قد تأتي الفضائيات لتفجر المشكلات الزوجية الكامنة والواضحة بين الزوجين، إذ ربما يعزز ما تعرضه القنوات الفضائية اتخاذ قرار الطلاق.

وقامت الغنيمي (2006) بدراسة عنوانها (أسباب الطلاق في المجتمع وآثاره على المرأة والأسرة)⁽¹⁾، اهتمت فيها بأسباب الطلاق في قطاع غزة، وأتبعته الباحثة المنهج الوصفي- التحليلي، إذ أخذت مجموعات من النساء المطلقات، وتم تحليل الإجابات المتعلقة بأسباب الطلاق، وخلصت الدراسة إلى أن الطلاق يأتي مصاحباً للتدهور الكائن في المجتمع الفلسطيني على جميع الأصعدة، إذ ينعكس الواقع المتردي على الأسرة، وبالتالي زيادة المشكلات الأسرية وانهايار الأسرة.

وقد أظهرت نتائج الدراسة أن للعادات الاجتماعية السائدة دوراً في وقوع الطلاق، وكذلك الزواج المبكر، وسوء الوضع الاقتصادي، وعدم قدرة الأزواج على التكيف نتيجة ثقافة الفصل بين الجنسين، وتأثير التدخل العائلي في حياة الأزواج، وعدم الاستقلال في السكن.

وأجرت صالح (2006) دراسة بعنوان (آثار الطلاق المالية والاجتماعية)⁽²⁾، وتناولت وجهة النظر الإسلامية في الطلاق، متطرفة لحكمة مشروعية الطلاق، وآثاره المالية من متاع وعدة ونفقة وحضانة الأطفال، وتطرق إلى آثار الطلاق الاجتماعية وتداعياته على المجتمع والمرأة، وخلصت إلى مجموعة من التوصيات أهمها: إنشاء صندوق من النفقات من قبل المحاكم الشرعية يتولى تحصيل النفقة المستحقة من الأزواج، وكذلك إنشاء ما يسمى بـ

(1) الغنيمي، زينب، أسباب الطلاق في المجتمع وآثاره على المرأة والأسرة، 2006، غزة، مركز شؤون المرأة.

(2) صالح، مريم، آثار الطلاق المالية والاجتماعية، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، 20 (1)، فلسطين، نابلس،

2006، ص 313-340.

محاكم الأسرة) لغايات التخفيف من حالات الطلاق في المجتمع الفلسطيني، وإنشاء الجمعيات والمراكز الاجتماعية التي تقوم برعاية المطلقات وتوفير فرص العمل لهن، والعمل على إيجاد لجان إصلاح من العلماء والمفكرين والدعاة لحل الخلافات الزوجية وتبصير الزوجين بمسؤولية كل منهما وتعريفهما بحقوقهما وواجباتهما والآثار السلبية التي قد تعقب الطلاق، وإيجاد قانون أو نظام يحمي المرأة من الطلاق التعسفي، أما النتيجة الأسمى فتتجلى بعظمة التشريع الإسلامي في حرصه على استمرار الحياة الزوجية ودوامها، لذلك رتب على انتهائها بالطلاق آثاراً لصون المرأة والأسرة من عبث المستهترين.

أما القاضي (2006) فقد عنيت بدراسة (الطلاق في المجتمع الكويتي المشكلة والحل)⁽¹⁾، وقد تناولت التغيير الاجتماعي، والنمو الاقتصادي الذي طرأ على الكويت كانتشار التعليم وتطور أساليب الحياة، مما أحدث تغييراً على الدور الاجتماعي وعلى نظام الأسرة. وأسفرت دراستها عن أهم العوامل التي تؤثر في نسب الطلاق في الكويت وهي تدني التعليم، والسن عند الزواج، وخروج المرأة إلى العمل.

وقد درست كل من عبد الجليل، والسباعي (2006) العوامل المؤثرة في ارتفاع معدلات الطلاق في مدينة جدة⁽²⁾، وهدفت دراساتها إلى الكشف عن العوامل الاجتماعية والاقتصادية المؤثرة في ارتفاع معدلات الطلاق بين الأزواج في جدة، وتكونت عينة الدراسة من (120) مطلقة من مستويات اقتصادية واجتماعية مختلفة، وقد كشفت نتائج الدراسة عن اختلاف في

(1) القاضي، لبنى، الطلاق في المجتمع الكويتي المشكلة والحل، ندوة ظاهرة الطلاق في المملكة العربية السعودية، جامعة الملك سعود، مركز البحوث والدراسات الجامعية للبنات، 2006.

(2) عبد الجليل، زينب والسباعي، هبة، العوامل المؤثرة في ارتفاع معدلات الطلاق بين الأسرة السعودية-دراسة تحليلية لدى عينة من السيدات المطلقات بمدينة جدة، ندوة ظاهرة الطلاق في المملكة العربية السعودية، الملك سعود، مركز البحوث والدراسات الجامعية للبنات، 2006.

درجة شدة العوامل الاجتماعية المؤثرة في ارتفاع معدلات الطلاق، وهي على التوالي: تعدد الزوجات، وعدم إدراك الزوجين الحقوق والواجبات الأسرية، والتفاوت في المستويات التعليمية والعمرية والاجتماعية للزوجين، وخروج الزوجة للعمل، كما أسفرت الدراسة عن اختلاف درجة شدة العوامل الاقتصادية التي تؤثر في ارتفاع معدلات الطلاق في الأسر وهي على التوالي: الفقر، والاعتداء على أموال الطرف الآخر، وارتفاع مستوى معيشة الأسرة، والبطالة، ثم التفاوت الكبير في المستوى الاقتصادي بين أسرة الزوجين. كما كشفت النتائج عن علاقة ارتباطية بين المستوى الاجتماعي والاقتصادي للأسرة، وكل من العوامل الاجتماعية والاقتصادية التي تؤثر في ارتفاع معدلات الطلاق بين الأسر، وكذلك أوضحت نتائج البحث مجموعة أخرى من العوامل الفرعية التي تؤثر في ارتفاع معدلات الطلاق كالسلوك السيئ للزوج، والعناد من جانب الزوجين، وعدم احترام المرأة وكيونتها وشخصيتها، وعدم قدرة الزوج على تحمل مسؤولية الزواج والأسرة.

وقد درست الغدامي (2006) العوامل الدينية والاجتماعية والاقتصادية والنفسية المساعدة على استفحال ظاهرة الطلاق في السعودية⁽¹⁾. وصنفت الباحثة نتائج الدراسة وفقاً للعوامل المدروسة. فاهم العوامل الدينية المؤدية إلى الطلاق هي: عدم الالتزام بالضوابط الشرعية في رؤية المخطوبة، وإخفاء بعض العيوب الخلقية عن أحد الزوجين، وإهمال أحد الزوجين الفروض الدينية، وعدم معرفة أحد الزوجين بالضوابط الشرعية للطلاق، وعدم الحرص في اختيار الشريك المتدين أو الزوج المناسب، والجهل بالشرع في توسط حكمين في حال وجود خلافات بين الزوجين.

(1) الغدامي، موسى، العوامل الدينية والاجتماعية والاقتصادية والنفسية المساعدة على استفحال ظاهرة الطلاق، ندوة ظاهرة الطلاق في المملكة العربية السعودية، جامعة الملك سعود، مركز البحوث والدراسات الجامعية للبنات، 2006.

وأما العوامل الاجتماعية المسببة للطلاق، فأهمها: عدم قدرة الزوجين على تحمل أعباء الحياة الجديدة، وعدم تدريب الزوجين على إدارة الأسرة قبل الزواج، والظروف الأسرية التي عاشها الزوجان قبل الزواج، وأثر الرفاق في التدخل بحياة أحد الزوجين، وإحساس كل من الزوجين بالكبرياء وعدم الاعتذار عند الخطأ، وعدم قيام الزوجين بحق القوامة وعدم الصبر والحكمة عند حدوث المشكلات، وتدخل أهل الزوج أو الزوجة في حياة الزوجين، وعلاقة الزوجة السلبية بأهل زوجها، ومقارنة الزوجة لحياتها الأسرية بالأسر الأوفر منها حظاً، وكثرة خروج الزوجة من المنزل، وسفر الزوج المتكرر إلى الخارج.

وأما العوامل الاقتصادية في الطلاق فهي: عدم تعويد الأبناء منذ الصغر على الاقتصاد في المصروفات، والفارق في المستوى الاقتصادي بين الزوجين، وعدم تفاهم الزوجين في عملية الصرف والادخار، وعدم مراعاة قدرة الزوج على الشراء، وغلاء المهور، والفقير، وتدني المستوى الاقتصادي.

أما العوامل النفسية والصحية المسببة للطلاق فأهما: إصابة أحد الزوجين بمرض نفسي أو جسمي، وعدم التوافق النفسي بين الزوجين أو عدم محبة كل منهما الآخر، ووجود عادات شخصية غير مرغوبة لدى أحد الشريكين، وإنجاب البنات، وعدم قدرة أحد الزوجين على الإنجاب.

قام الجندي وعبيدي (2008) بإجراء دراسة بعنوان (استقصاء أسباب الطلاق لدى السكان الفلسطينيين في مدينة القدس)⁽¹⁾. وقد هدفت هذه الدراسة إلى استقصاء أسباب الطلاق في مدينة القدس ميدانياً، والعوامل المؤثرة في الظاهرة، والمقترحات التي يمكن أن تخفف من حدتها،

(1) الجندي، نبيل وعبيدي، محمود، استقصاء أسباب الطلاق لدى السكان الفلسطينيين في مدينة القدس، مجلة جامعة بيت لحم، المجلد (26-27)، 2008 عدد 27.

واستخدمت طريقة الاستبانة والسجلات والمقابلات لغايات جمع البيانات على عينه قوامها (95) مطلقاً ومطلقة من الفلسطينيين إضافة إلى عشر مقابلات متعمقة مع محامين ومصلحين ورجال دين وعلماء اجتماع.

تمتعت أدوات الدراسة بدلالات جيدة تخول باستخدامها في البحث العلمي، واستخدمت الطريقة الكمية الكيفية في تحليل البيانات وتفسيرها، وقد أسفرت الدراسة عن جملة من حيث النتائج المرتبطة بموضع الطلاق في مدينة القدس سواءً من حيث العوامل المسببة للطلاق أو العلاقة بين تلك العوامل والمتغيرات الشخصية والمعرفية والديموجرافية (السكانية) من مثل سوء الاختيار، وعدم الاحترام المتبادل، وسوء المعاملة من قبل الشريك أو الشريكة، والإهانة والإيذاء، كما تضمنت الدراسة مجموعة من المقترحات والتوصيات المنبثقة عن تجربة الطلاق لدى عينة الدراسة، كونها تساعد في التنبه على أبعاد ومخاطر المشكلة على مستقبل البناء الاجتماعي في مدينة القدس.

تعقيب على الدراسات السابقة:

لقد أجمعت الدراسات السابقة فيما بينها على وحدة الهدف وخاصة عند استقصاء أسباب الطلاق، ولكنها اختلفت فيما بينها من حيث المواضيع التالية: العينة، المجتمع والبيئة، الأداة والطريقة المستخدمة فيها كما يلي:

1- اتفقت معظم الدراسات السابقة، إن لم يكن جميعها، على وحدة الهدف وهي بيان ظاهرة الطلاق من حيث انتشارها في المجتمعات العالمية والإنسانية، ولقد خاضت جميعها في أسباب الطلاق ودوافعه، وأظهرت أن الأسباب المؤدية للطلاق متشابهة جداً، ولكن اختلفت درجة قوة كل سبب ودافع عن الآخر فكان ترتيبها مختلفاً من دراسة إلى أخرى.

2. تنوعت العينات في الدراسات السابقة، فقد تناولت دراسة الجندي وعبيدي (2008) عينة من المطلقين والمطلقات، ومقابلات متعمقة مع محامين ومصلحين ورجال دين وعلماء اجتماع، أما الغنيمي (2006) فقد اعتمدت في دراساتهما على عينة المطلقات فقط، وكذلك دراسة عبد الجليل والسباعي (2006) اعتمدت على عينة المطلقات فقط، ومثلهم كانت دراسة عياش (2004). أما فاهوم (2002) فتناولت في دراستها عينة تساوي 10% من المطلقات وفي أعوام محددة. وتناولت تونسسي (2002) عينة من المطلقات والمتزوجات. أما البدوي (2000) فقد اختار عينة شاملة من المطلقين والمطلقات وهي تعد أكبر عينة في الدراسات السابقة. وكذلك الشلبي (1992) اختار عينة كبيرة وصلت إلى 768 ملفاً.

3- لقد تنوعت الدراسات السابقة في قضية المجتمع والبيئة فكان مجتمع العبيدي والجندي (2008) مدينة القدس. وكريم (2006) اختار المجتمع السعودي، وقامت صالح (2006) بدراسة للمجتمع الفلسطيني، والقاضي (2006) في المجتمع الكويتي، أما عبد الجليل والسباعي (2006) فقد تطرقا إلى مجتمع جدة، ودرست الغدامي (2006) المجتمع السعودي. وتناول عياش (2004) في دراسته مجتمع البيرة-فلسطين. ودرس عبد الرزاق (2005) المجتمع الفلسطيني. أما فاهوم (2002) فاقترنت دراساتهما على شباب وشابات مسلمين مطلقين في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل. وقام المالكي (2001) بدراسة المجتمع الإماراتي. واقتصرت دراسة تونسسي (2002) على مدينة مكة المكرمة. وتحدت دراسة بدوي (2000) في الضفة الغربية. واعتمد الثاقب (1999) في دراسته على المجتمع الكويتي. أما ناطور وكوهين وسافايا (1999) فكانت دراستهم في مدينة مختلطة في الداخل. وكانت دراسة حسن (1999) عن الطلاق بصورة عامة. ودرست الجابر (1996) البيئة القطرية. وأما الشلبي (1992) فاختر لواء رام الله.

4. وتتنوع كذلك الأداة والطريقة في الدراسات السابقة فقد استخدم الجندي وعبيدي (2008) طريقة التثليث والاستبانة والسجلات والمقابلات (الطريقة الكمية الكيفية). واتبعت الغنيمي (2006) المنهج الوصفي التحليلي. وكذلك كانت دراسة عبد الجليل والسباعي (2006). أما عياش (2004) فقد استخدم أسلوب الحالة. وقام المالكي (2001) باستخدام أسلوب المعاينة العشوائية. أما بدوي (2000) فقد استعمل أسلوب الإحصائيات والأرقام. وتناول الناقب (1992) الأسلوب الوصفي التحليلي. وقامت الشلبي بتفريغ محتويات المعلومات وإدخالها إلى الحاسوب مستخدمة أسلوب التحليل، وحللت إحصائياً باستخدام برنامج .SPSS/PCT

موقع الدراسة الحالية من الدراسات السابقة واختلافها عنها:

من عرض الدراسات السابقة يتبين أنها كانت محدودة وجزئية خاضت في فرع من فروع الطلاق، وانتهت إلى نتائج خاصة بهذا الفرع، لذلك اقتصرت معالجة هذه الدراسات لظاهرة الطلاق على نحو يختص بهذه الجزئية، بينما تقدم الدراسة الحالية معالجة شاملة نابعة من التصور الشمولي للإسلام تعكس مبادئ التربية الإسلامية وتوجيهاتها. كما يتبين وجود أوجه شبه بين هذه الدراسة والدراسات السابقة وهي:-

1. تلتقي هذه الدراسة مع الدراسات السابقة في الحديث عن أسباب الطلاق، وإن كانت في مجتمعات مختلفة.

2. تلتقي هذه الدراسة مع الدراسات السابقة في الحديث عن بعض آثار الطلاق في المجتمعات الأخرى.

ومن ناحية أخرى يتبين أن هذه الدراسة تختلف عن الدراسات السابقة من الأوجه الآتية:

1. إن المنهج المستخدم في هذه الدراسة هو المنهج الوصفي والتحليلي والذي يعتمد أسلوب

المسح باستخدام الاستبانة أداة للدراسة وبذلك يختلف هذا المنهج عن جميع الدراسات السابقة

التي اعتمدت معظمها على قياس النتائج بالأرقام.

2. تشتمل هذه الدراسة كل الآثار التربوية التي تترتب على الطلاق، بينما تناولت كل دراسة من

الدراسات السابقة بعض هذه الآثار.

3. إن النظرة التي تكتب من خلالها هذه الدراسة هي نظرة التربية الإسلامية، وهي بذلك تختلف

عن نظرة الباحثين في الدراسات السابقة، الاجتماعية والنفسية.

الفصل الثاني: نتائج الدراسة النظرية واستدلالاتها

يتناول هذا الفصل ثلاثة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بالسؤال الأول وله أربعة مطالب:

المطلب الأول: الأسباب الاقتصادية

المطلب الثاني: الأسباب الاجتماعية

المطلب الثالث: الأسباب النفسية

المطلب الرابع: الأسباب التعليمية

المبحث الثاني: نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بالسؤال الثاني وله أربعة مطالب

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية

المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية

المطلب الثالث: الآثار النفسية

المطلب الرابع: الآثار التعليمية

المبحث الثالث: نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بالسؤال الثالث وله أربعة مطالب

المطلب الأول: الحلول الاقتصادية

المطلب الثاني: الحلول الاجتماعية

المطلب الثالث: الحلول النفسية

المطلب الرابع: الحلول التعليمية

الفصل الثاني

نتائج الدراسة النظرية واستدلالاتها

لا يخلو أي زواج من خلافات ومشكلات بين الزوجين، ولكن تختلف هذه من حيث السهولة والصعوبة التي تتمثل في الأسباب التي تؤدي إلى الخلافات بينهم، لذلك ينبغي تعريف الخلافات الزوجية أولاً، والتعرف على أنواعها ومستوياتها ثانياً.

يقصد بالخلافات الزوجية تباين في أفكار ومشاعر واتجاهات الزوجين حول أمر من الأمور، ينتج عنه ردود أفعال غير مرغوب فيها، تظهر الخلاف وتوضحه، ثم تحوله إلى نفور وشقاق، فتضعف العلاقة الزوجية⁽¹⁾.

وتنقسم الخلافات الزوجية إلى نوعين هما⁽²⁾:

1- الخلافات البناءة: خلافات لا تفسد الود بين الزوجين، ولا تؤدي إلى الخصام والنفور. فهي محط نقاش وتبادل في الرأي، لهذا فهي تقوي الروابط بين الزوجين. ومن أهم عواملها: صراحة كل من الزوجين، وتقبلهما الموضوعي لتحديد أسباب الخلافات بينهما، وتحمل كل منهما غضب الآخر، واهتمام كل منهما بحل مشكلة الآخر، ومراجعة كل منهما لنفسه بعد إنهاء الخلافات واستعداد كل منهما لعلاج أي خلاف قادم.

2- الخلافات الهدامة⁽³⁾: خلافات تؤدي إلى الخصام والعداوة والصراع والانتقام، وليس فيها تقاوض ولا تفاهم ولا حلول وسط، لذا تزرع البغضاء في نفس كل من الزوجين، وتؤدي إلى

(1) مرسى، العلاقات الزوجية والصحة النفسية في الإسلام وعلم النفس، ص 236.

(2) المصدر السابق، ص 237. شاهد أيضاً:

(3) Barton, W. E. and, Barton, G. M. Mental Health administrations, (Vol, 2), New York, Human sciences Press, 1983, pp. 132-134.

هدم العلاقة الزوجية ووقوع الطلاق، ومن أهم علاماتها ظهور العداوة الصريحة وغير الصريحة في مواقف الخلافات، وعدم نسيان كل منهما أخطاء الآخر، واستخدام الإساءة من كلا الزوجين، ورفض الصلح والتفاوض والعناء والخصام والهجر والتهديد بالطلاق، والمواجهة العدائية السافرة عند حدوث أية مشكلة.

وتصنف الخلافات الزوجية بحسب شدتها إلى أربعة مستويات:

1. الخلافات البسيطة التي لا تستمر طويلاً، ولا تؤثر على العلاقات.
2. الخلافات التي تستمر مدة طويلة (أقل من ستة شهور عادة)، وتغدو من النوع الهدام فتثير الغضب والعداوة، ولكن تبقى قنوات الاتصال بين الزوجين مفتوحة.
3. تشدد الخلافات الهدامة بين الزوجين، وتستمر مدة تزيد على ستة شهور، وتؤدي إلى زيادة الغضب والتئمر، مما يجعل علاجها صعباً.
4. تشدد الخلافات الهدامة، بدرجة أكبر منها في المستوى الثالث، ويعم النفور والحقد والرغبة في الانتقام، وتغدو الحياة الزوجية جحيماً للطرفين⁽¹⁾.

وتصنف الخلافات الهدامة إلى نشوز وشقاق، فالنشوز خلافات هدامة من أحد الزوجين دون الآخر، وقد يكون النشوز من الزوجة ويوجه ضد قوامة الرجل، وقد يكون من الزوج ويوجه إلى أنوثة المرأة، أما الشقاق فهو خلافات هدامة بين الزوجين، تسيطر فيه مشاعر العداوة والحقد والرغبة في الانتقام، وينقسم إلى تنافس وصراع، وتقف مشاعر العداوة في التنافس عند تحقيق الفوز وهزيمة الزوج الآخر، أما في الصراع فإن

(1) مرسي، العلاقات الزوجية والصحة النفسية في الإسلام وعلم النفس، ص 240-241.

العداوة تشد وتندفع إلى الانتقام وتحطيم الزوج الآخر بكل الوسائل، وقد تدفع إلى قتله أو تشويهه جسدياً وإحاق أكبر قدر من الخسائر به⁽¹⁾.

يرى علماء الاجتماع أن استقرار الأسرة رهين باستقرار المجتمع، فالأسرة تنظم اجتماعي يحدد علاقة الرجل بالمرأة، والأسرة في اللغة: "الدرع الحصينة، وأهل الرجل وعشيرته، وتطلق على الجماعة يربطها أمر مشترك، وجمعها أسر". أما المفهوم الشرعي فهي: "الوحدة الأولى للمجتمع، وأولى مؤسساته التي تكون العلاقات فيها في الغالب مباشرة، وتتم داخلها تنشئة الفرد اجتماعياً، ويكتسب فيها الكثير من معارفه ومهاراته وميوله وعواطفه واتجاهاته في الحياة، ويجد أمنه وسكنه"⁽²⁾. أما في علم الاجتماع فالأسرة ليست جماعة بيولوجية فحسب وإنما هي جماعة اجتماعية قبل كل شيء⁽³⁾.

والأسرة مصدر كل خير وشر، ووراء كل عظيم وفاشل أسرة، ووراء السعادة والتعاسة أسرة، فالأمم لا تقاس بقوتها العسكرية أو الاقتصادية، لأنها تعتمد على الأسرة، وإن كانت قوة الأسرة تعتمد على متانة العلاقة بين الزوجين وبنائها على أسس من هدي الدين وتوجيهاته⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ مرسى، كمال، العلاقات الزوجية، والصحة النفسية في الإسلام وعلم النفس، جامعة الكويت، كلية التربية،

1991، ص 248.

⁽²⁾ عقلة، محمد، نظام الأسرة في الإسلام، عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، ط 2 مزينة ومنقحة، 1989، ج 1، ص 17-18.

⁽³⁾ Burgess, Ernest. And, Hrvay. Locke, "The Family from Institution to companion ship", American Book company, 1945, p.3.

⁽⁴⁾ القيسي، مروان ورحال، علاء الدين، الأسرة المسلمة رؤية فقهية تربوية، عمان، دار النفائس، ط 1، 2008، ص 12.

وإذا كانت الخلافات الزوجية تؤثر سلباً بشكل مباشر أو غير مباشر على الأسرة، فينبغي لي أن أبحث أولاً في الأسباب الكامنة وراء هذه الخلافات الزوجية، والتي تقضي في نهاية الأمر إلى الطلاق.

المبحث الأول

نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بالسؤال الأول ونصه

ما أسباب ظاهرة الطلاق في المجتمع العربي والإسلامي عامةً، والمجتمع الفلسطيني في الداخل خاصةً؟

المطلب الأول

الأسباب الاقتصادية

والمقصود بالأسباب الاقتصادية: الغنى الشديد من جهة والفقر الشديد من جهة أخرى، حيث يؤثران على مجرى الحياة الزوجية.

كثيراً ما يكون للوضع الاقتصادي دور كبير في تصدع العلاقات لدى كل من الزوجين الغني والفقير، وإن كان الثاني هو الأكثر، ففي حالة الغنى نجد بعض الأغنياء ينشغلون بالمال عن الأسرة، بل إن بعضهم يستعمل المال في قضاء شهواته المحرمة ويترك ما أحل الله له فيكون سبباً في وقوع أهله في الحرام، وفي حالة الفقر الذي لا يستطيع معه الأب توفير احتياجات أسرته مع كبرها وقلة تعليمه وإيمانه فيعجز عن الاستجابة لمتطلباتها فيقع في الحرام للحصول على المال، أو يدفع بعض أسرته لمسالك السوء للحصول على المال، فيكون الناتج تفكك الأسرة⁽¹⁾.

(1) سلسلة كتب الأمة، التفكك الأسري، الأسباب والحلول المقترحة، تأليف مجموعة من الباحثين: الجابر، أمينة. الصنيع، صالح. آل ثاني، العنود، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة-قطر، رقم 83، ط1، 1422هـ. (2001م)، ص84-85هـ.

تتمثل أسباب الطلاق المادية في تكاليف الزواج الباهظة من مهر ومصاريف حفل العرس، ومصاريف الأثاث والسفر وغير ذلك، الأمر الذي يكبل الزوج بالديون منذ يوم زواجه الأول، فما من شهر يأتي إلا ويرى راتبه قد تفرق بين أصحاب الديون، ويصاب بضيق وهم وغم لا يعلمه إلا الله، ولا ينسى أن الذي أوقعه في مصيدة الديون هو الزواج، والذي كان قبله حراً طليقاً، فيكره الزواج ويكره الزوجة والأولاد، ومما يزيد الأمر سوءاً ما يتحملة الزوج من مصاريف الخدم والسائق وطلبات الزوجة من الأسواق وتتبع أحدث الموضات، الأمر الذي يؤدي إلى ضيق الزوج وكثرة الخلافات التي تقضي في النهاية إلى الطلاق⁽¹⁾.

إذا كانت الظروف الضاغطة اقتصادياً في المجتمع المصري تكمن خلف كثير من حالات الطلاق حتى قبل أن تبدأ الحياة الزوجية فعلياً، كذلك فإن ظروف الوفرة الاقتصادية تقف أيضاً خلف كثير من حالات الطلاق في منطقة الخليج العربي⁽²⁾.

وأشار اليعقوب إلى إن أهم أسباب الطلاق الاقتصادية في المجتمع الأردني هي: كثرة طلبات الزوجة وعدم قدرة الزوج على تلبيةها، واشتراط بعض الأباء أخذ رواتب بناتهم لمدة معينة عند إجراء عقد زواج ورفض الزوج ذلك في مرحلة معينة، والفوارق الاقتصادية التي يشعر بها أهل الزوج أو الزوجة⁽³⁾.

(1) حسن، محمد، "ظاهرة الطلاق ودور التربية في الحد منها"، التربية، العدد 131-132، 1999-2000، ص 45-46.

(2) بيومي، خليل سيكولوجية العلاقات الزوجية، القاهرة، دار قباء، 1999، ص 259.

(3) اليعقوب، محمد، 1994، المشكلات التربوية الناجمة عن الطلاق في المجتمع الأردني، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة اليرموك، إربد الأردن، ص 54-55.

وَقَرَّرَ الْغَانِمُ أَنَّ أَهَمَّ الْأَسْبَابِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ لِلطَّلَاقِ فِي الْمَجْتَمَعِ الْقَطْرِيِّ هِيَ: تَأْثِيرُ الْعَوَامِلِ

المادية على الحياة الزوجية والتي توجي إلى العجز عن استيفاء متطلبات الأسرة المادية ورغبة الزوجة بمسكن مستقل⁽¹⁾.

وأوضح الباحثان الجرداوي والصالح أن العوامل الاقتصادية المؤدية إلى الطلاق في المجتمع الكويتي هي: تقصير الزوج في توفير المتطلبات والمصروفات، والتزامات الزوج نحو أقاربه، وسوء العلاقة لزيادة دخله، وعدم المساهمة في النفقات مع الزوج، وزيادة متطلبات الزوجة، والتزامات الزوجة نحو أهلها⁽²⁾.

وأشارت داغستاني إلى العوامل الاقتصادية المؤدية إلى الطلاق في المجتمع السعودي وهي: بخل الزوج وإسراف الزوجة المؤدي إلى مشاكل اقتصادية جمة بين الزوجين⁽³⁾.

وذكر الشراري "خالد" في دراسته عن المجتمع السعودي أن الأزمات الاقتصادية الطاحنة لها دور كبير في الشقاق الأسري الذي يصل ببعض الأسر إلى الطلاق، حيث لا تقف متطلبات بعض النساء عند حد، وتدعو المباهاة والمظاهر الكاذبة بعضهن إلى إجهاد الزوج بما لا طاقة له به⁽⁴⁾.

(1) الغانم، كلثم، ظاهرة الطلاق في المجتمع القطري- دراسة ميدانية، قطر، دار الشرق، 1998، ص 177.

(2) الجرداوي، عبد الرؤوف والصالح، عبد الله، مطلقات صغيرات في المجتمع الكويتي، الكويت، الريعان، 1996، ص 141.

(3) داغستاني، بلقيس، 2006، أثر الطلاق في المجتمع السعودي على تنشئة وتربية طفل ما قبل المدرسة، مركز بحوث الدراسات الجامعية للطالبات، المملكة العربية السعودية، جامعة الملك سعود، ص 17-18.

(4) الشراري، خالد، 2009، الطلاق في محافظة القريات في المملكة العربية السعودية خلال الفترة 2003-2007: دراسة اجتماعية، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا- علم الاجتماع، الجامعة الأردنية، عمان-الأردن ص 5-6.

ومن خلال الدراسة التي أجراها عياش (2004) في مدينة البيرة-فلسطين، انضح أن (4) حالات طلقن بسبب مشكلة السكن مع الأهل ومع الزوجة الأخرى، وما نجم عن ذلك من تدخل الأهل بالأمور الزوجية وتدبير شؤون المنزل، وخاصة عند عدم إعطاء مصروف للزوجة، لأن السكن مشترك بين أكثر من أسرة واحدة، بسبب الضائقة الاقتصادية لها⁽¹⁾.

إن مشكلة سكن الزوجة وبيتها، تبدأ قبل الزواج، وتتقبل المرأة أن تسكن مع أهل زوجها وخاصة في الضفة والقطاع، ويوافق أهلها على ذلك، والذي يحدث، ما أن تسكن الزوجة مع أهل زوجها وتمضي أيام أو شهور، حتى نرى الخلافات بدأت تدب وتتفاقم سواء أوجد ما يبررها أو لم يوجد، فتتسى الزوجة وأهلها ما اتفق عليه قبل الزواج، وعليه فإن الظروف المادية الصعبة وقلة الدخل هي سبب رئيس في سكن المتزوجين عند أهلهم، ولعدم قدرتهم على دفع أجرة السكن الباهظة على موظف بسيط انتظر سنوات طوال ليجمع مهر الزوجة وتكاليف الزواج، فهذا الخارج من مآزق مالي وديون، لا يستطيع في الظروف الحالي توفير سكن كما يحلم هو وزوجته، وقد يضطر الزوج للسكن عند أهل زوجته، ويجر ذلك نفس المشكلات العويصة التي تتوج بالطلاق، وقد بينت دراسة بدوي أن 15% من المطلقين كانوا يسكنون عند أهلهم في بيت واحد، ولم تتمتع الزوجة بسكن خاص بها، وليس بالضرورة أن يكون السكن عند الأهل سبباً من أسباب الطلاق، فإن من الأهل من يتدخلون في حياة الزوجين ولو بعدت بينهم الشقة وطال السفر⁽²⁾.

ولكن هناك أسباباً مالية تكون من كلا الطرفين وخاصة الزوج الذي يطمع بالاستيلاء على كل مال الزوجة، فمن الأزواج من بلغ به السوء أن يستولي على راتب زوجته العاملة، فلا تراه إلا مرتين: مرة عند قبضه من الصندوق، والثانية عند استيلاء زوجها عليه، فضلاً عن حرمان

(1) عياش، ظاهرة الطلاق من وجهة نظر نسائية في مدينة البيرة- فلسطين، ص 216.

(2) بدوي، الزواج والطلاق حقائق وأرقام، ص 129-130.

الزوجة من التمتع بمالها، على مستواها الشخصي، بل ينزل الويل بها أن أنفقت على أهلها ديناراً. ومن الأزواج من يضجرون من زوجات ينكرن العشير، ويتكرن للنفقة التي ينفقها الزوج من كد يده وعرق جبينه على زوجته وأهل بيته، هذا النكران عندما يصبح فضيحة بين الناس وتعبيراً من الزوجة، التي يتهمها الزوج بتزوير الحقيقة، يجعل الزوج يفكر في الطلاق وإيقاعه خلاصاً من عار الاتهامات الباطلة التي تشوه سمعته.

وقد يكون السبب المالي، بسبب شح الزوج وبخلة وتقتيره على أهل بيته، فتذهب الزوجة لتستدين من هنا وهناك، فيعلم الزوج بذلك فتثور له ثورة ليست في محلها، ويتفاهم الوضع إلى الخلاف والشقاق والطلاق. ومن الأزواج من يريد أن ينام وتصرف زوجته عليه وعلى أولاده، أو يريد أن يدخر ماله ويترك الزوجة في ميدان الكفاح، تُقيت أولادها وزوجها المتبطل بطالة مقنعة، وقد يقع الخلاف المالي، لأن الزوج الطماع يريد أن يسجل الأرض التي شاركته زوجته في ثمنها، باسمه فقط، أو لأن الزوجة ورثت عن أهلها ميراثاً ويلح الزوج على زوجته أن تسجل ذلك له، وقد يقع الخلاف بين الزوجين، وكان الزوج شريك لأبيها أو لأخيها، فوقع الخلاف وفضت الشراكة، فالزوجة بين نارين، نار أهلها ونار زوجها، وقد تكون هي الضحية وكذلك الأولاد.

ومن الأسباب المالية ذلك الزوج الذي ينظر إلى يوم الميراث، الذي ترث فيه الزوجة والدها أو والدتها، فإذا حصلت الوفاة ولم تتل الزوجة حقها، خيرها بين جلب الميراث وبين الطلاق، وهذا النوع السيئ من الأزواج من يرهن زواجه بالميراث، يدمر مشاعر الزوجة التي لا يرى منها إلا الجانب المادي، ومن الأزواج من تخلى عن إنسانيته، فلا يحسن معاملته لزوجته إلا يوم قبض

راتبها، واقتراب أجله، فمثل هؤلاء الماديين بلا ضمير أو خلق، تحولوا إلى جباة، ينتهزون ضعف زوجاتهم، أو سكوتهم على هذا الظلم، وقلة الحياء حفاظاً على البيت وهذا الزوج النكد⁽¹⁾.

أما في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل فإن الناحية الاقتصادية وأوضاع السكن ذات علاقة بأوضاع الزواج والطلاق في منطقة يافا كما هو الوضع في الضفة وقطاع أما في لواء عكا فهناك أسباب مختلفة تماماً عن سابقتها للطلاق وهي: بلوغ الزوجة سن الـ 60 واستحقاقها لمخصصات الشيخوخة من مؤسسة التأمين الوطني، فهي تفضل أن تكون منفردة عن زوجها لكي تتقاضى الأجر لوحدها، وهذه الصورة لا نجدتها في الضفة وقطاع غزة أو حتى في الدول العربية والإسلامية، إذن تلعب المادة دوراً مهماً في الإقدام على الطلاق من قبل المسنات، وأيضاً من قبل الزوجات اللواتي لديهن أولاد، حيث إنه يصرف لهن نفقة من التأمين الاجتماعي مما يشكل عاملاً يشجع المرأة على قبول الطلاق⁽²⁾.

وترصد مجلة إشراقه الأسباب الاقتصادية لظاهرة الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل كما يلي:

1. عدم وجود كفاءة بين الزوجين من الناحية الاقتصادية.
2. عمل المرأة وما ترتب عليه من إهمالها شؤون بيتها، ومن شعورها بالاستقلال الاقتصادي واستغنائها عن الزوج.
3. عدم توفير المسكن الملائم، أو أرغام الزوجة على العيش ضمن أسرة الزوج ومع والديه أو ربما وسط إخوته وأخواته.
4. عدم قيام الزوج بواجبه الشرعي من الإنفاق على الزوجة بالمعروف بدافع الشح والبخل وعدم التوسعة على عياله.

(1) بدوي، الزواج والطلاق حقائق وأرقام، ص 132-134.

(2) عيوش، أحوال الزواج والطلاق في فلسطين الداخل وقطاع غزة- دراسة إحصائية تحليلية، ص 14-25.

5. زواج المصلحة المادية الذي لا تراعى فيه الأسس السليمة في اختيار كل من الزوجين

للاخر فيؤدي إلى الطلاق⁽¹⁾.

ومن خلال الإطلاع على آراء الباحثين في الأسباب الاقتصادية لظاهرة الطلاق

تبين ما يلي:

1. الغنى الشديد من جهة، والفقر الشديد من جهة أخرى.
2. الإسراف في تكاليف العرس، والأثاث، والمهر، والسفر، وطلبات الزوجة.
3. عدم قدرة الزوج على توفير المسكن المستقل، ورضاه بالسكن عند أهل الزوجة.
4. بخل الزوج وعدم توفيره الأمور والأشياء الأساسية في الحياة الزوجية.
5. طمع الزوج في الاستيلاء على كل مال زوجته العاملة والتي تتقاضى معاش شهري.

المطلب الثاني

الأسباب الاجتماعية

ونعني بها: العادات والتقاليد والأعراف التي يسير عليها المجتمع، لذلك فإن محاولة تغييرها

أو السير ضدها يؤدي إلى عرقلة مجرى الحياة الزوجية.

يرى علماء الاجتماع أن أسباب الطلاق في المجتمعات القديمة اختلفت أسسها ومرتكزاتها

عنها في المجتمعات الحديثة، ويرى علماء النفس أن السببين الرئيسيين - اللذين قد اجتمعت

معظم الشرائع على اعتبارهما ذريعتين قويتين للطلاق - هما العقم والزنا، ويلاحظ علماء

الاجتماع العرب أن هناك عوامل أخرى تؤثر في ارتفاع نسبة الطلاق أو هبوطها في البلاد

العربية مثل العامل الديني ومدى كبر حجم الأسرة، وعلى سبيل المثال نسبة الطلاق تقل بصورة

عامة عند المسلمين، ويعود السر في ذلك إلى أن المتدينين يرون في الزواج رابطة مقدسة، بينما

ينظر إليه اللا دينيون على أنه مجرد عقد تتحكم فيه العاطفة الشخصية، وأما ما يتعلق بحجم

(1) مجلة إشراقة، ليلي غليون، الطلاق: نهاية أزمة وبداية انطلاق، العدد 9، نيسان-2002م، ص 22-32.

الأسرة، فقد لوحظ أن نسبة الطلاق قد تَبْلُغ الضعف أو أربعة أمثالها عند الأسر التي لم تتجرب أطفالاً عنها لدى الأسر الكبيرة التي تضم أطفالاً عديدين، ويفسر علماء الاجتماع هذه النظرة بأن الأسرة الكبيرة تزيد من الروابط الاجتماعية التي توجد بين الزوجين فتقف حائلاً دون التفكير بالطلاق أو الانفصال⁽¹⁾.

كما ترجع أسباب الطلاق الاجتماعية إلى عادات المجتمع المخالفة للشرع في الزواج، كعادة إجبار الفتاة على الزواج بآبائها أو برجل لا ترغب الزواج منه والشريعة تشترط رضا الزوجة، ومن العادات السيئة التي تجعل الزواج ينتهي للفشل هو عدم رؤية الخاطب والمخطوبة لبعضهما قبل الزواج، وعدم مراعاة فارق السن بين الفتاة وزوجها، ومنها أيضاً تدخل الأسرة والمجتمع في الزواج، وضغوط العمل وطبيعة بعض المهن التي تساهم في الطلاق مثل مهن التدريس والجندي والشرطة وبعض رجال الأعمال الذين تطول فترة غياب الأزواج عن البيت، ويضاف إلى ذلك عوامل اجتماعية مثل صغر عمر الزوجة، وقلة خبرتها في الحياة الزوجية، والتسرع في الزواج للهروب من المشاكل العائلية أو الخوف من شبح العنوسة، والمشاكل العائلية بين أقارب الزوجين وانعكاساتها على الحياة الزوجية، وفقدان عنصر التفاهم والانسجام بين الزوجين بسبب عادات وتقاليد الزواج التقليدي⁽²⁾.

وتنظر الجنابي إلى أن من الأسباب المؤدية للطلاق في مرحلة ما قبل الزواج سوء اختيار القرين، وسببها السرعة في الاختيار، وكذلك قصر مدة الخطوبة أو انعدامها، حيث لا تكفي لمعرفة الخطيبين أخلاق بعضهما، وأهم الأسباب المتصلة بمرحلة ما بعد الزواج والمؤدية إلى الطلاق: اختلاف المستوى الاجتماعي بين الزوجين، والعقم والضعف الجنسي، والخيانة الزوجية،

(1) غالب، مصطفى، الحياة الزوجية وعلم النفس، بيروت، مكتبة الهلال، 1985، ص 101-109.

(2) حسن، محمد، "الطلاق؛ الآثار والحلول الوقائية"، مجلة التربية، العدد 35-36، 2004، ص 46-49.

والمرض، وإيمان الزوج المقامرة وشرب الخمر، وكبر سن أحد الزوجين، وإهمال الواجبات الزوجية⁽¹⁾.

ويرى الباحثون أن الأسباب الاجتماعية المؤدية للخلافات الزوجية وللطلاق تتمثل في الآتي⁽²⁾:

- 1- إفرازات الحضارة الحديثة على الأسرة الإسلامية، مثل إطلاق العنان للمرأة وتركها تتحرك بحرية لا حدود لها، مما يدفع الزوج إلى الحد من تلك الحرية فينشأ عن ذلك خلافات زوجية.
2. عمل المرأة، وإلزامها مشاركة الرجل في النفقة.
- 3 الاهتمام الزائد بالأبناء أو العكس، بحيث يترك الأبناء للخدم حتى أصبحوا دمية عند الخادمة وبذلك يفقد الحنان والرعاية مما يؤدي إلى الخلافات الأسرية.
4. انغماس الرجل في السهر والسفر وأموره الخاصة.
5. الخيانة الزوجية والأمور المتعلقة بالشرف.
6. تدخل الأهل في المعيشة بين الزوجين.

واتضح من خلال الدراسة الميدانية التي أجراها المالكي أن أهم الأسباب المباشرة التي أدت إلى حدوث الطلاق هو سوء العشرة أي بسبب سوء معاملة الزوج لزوجته. فقد ذكرت نصف مفردات عينة من المطلقات هذا باعتباره السبب المباشر في وقوع الطلاق، في حين بينت ما نسبته 22% منهن أن الطلاق حصل نتيجة زواج أزواجهن من نساء أخريات⁽³⁾.

(1) الجنابي، عائدة، المتغيرات الاجتماعية، والثقافية بظاهرة الطلاق، الجمهورية العراقية، دائرة الشؤون الثقافية والنشر، 1983، ص 70-72.

(2) مرسي، العلاقات الزوجية الصحة النفسية في الإسلام وعلم النفس، ص 301-302.

(3) المالكي، ظاهرة الطلاق في دولة الإمارات العربية المتحدة- دراسة ميدانية، ص 44.

وترى الغدامي أن أهم العوامل الاجتماعية المسببة للطلاق في المملكة العربية السعودية

هي: عدم قدرة الزوجين على تحمل أعباء الحياة الجديدة، وعدم تدريب الزوجين على إدارة الأسرة الجديدة قبل الزواج، والظروف الأسرية التي عاشها الزوجان قبل الزواج، وأثر الرفاق في التدخل بحياة الزوجين، وإحساس كل من الزوجين بالكبرياء وعدم الاعتذار عند الخطأ، وعدم قيام الزوجين بحق القوامة، وعدم الصبر والحكمة عند حدوث المشكلات، وتدخل أهل الزوج أو الزوجة في حياة الزوجين، وعلاقة الزوجة السلبية بأهل زوجها، ومقارنة الزوجة لحياتها الأسرية بالأسر الأوفر منها حظاً، وكثرة خروج الزوجة من المنزل، وسفر الزوج المتكرر إلى الخارج⁽¹⁾.

وأشار اليعقوب إلى أن أسباب الطلاق الاجتماعية في المجتمع الأردني مرتبطة برغبة الزوج في إنجاب الأولاد، وعقم الزوجة أو الزوج، وإصرار الزوجة على عدم تلبية رغبة الزوج في مشاركة أقرابه في مناسباتهم، والأحقاد القديمة بين أقارب الزوج والزوجة، والفوارق الاجتماعية بينهم، وغيره أم الزوج أو إخوانه من الزوجة، ورغبة أم الزوج في السيطرة على تحركات زوجة ابنها⁽²⁾.

وأشارت الغانم إلى الأسباب الاجتماعية للطلاق في المجتمع القطري ومنها: تدخل أسرة الطرفين في الخلافات الزوجية، وعدم استقلال واستقرار الزوجين بحياتهما معا⁽³⁾. ولخصت داغستاني الأسباب الاجتماعية المؤدية للطلاق في المجتمع السعودي بما يلي: القسوة والعنف من قبل الزوج أو أهله على الزوجة، وتدخل أهل الزوج أو الزوجة في حياة

(1) الغدامي، العوامل الدينية والاجتماعية والاقتصادية والنفسية المساعدة على استفحال ظاهرة الطلاق، تلخيص للرسالة.

(2) اليعقوب، محمد، 1994، المشكلات التربوية الناجمة عن الطلاق في المجتمع الأردني، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، إربد- الأردن، ص 54-55.

(3) الغانم، ظاهرة الطلاق في المجتمع القطري- دراسة ميدانية، ص 176-177.

الزوجين، وعلم احترام الزوج لحقوق الزوجة، وصغر سن الزوجين الذي يؤدي إلى اضطرابات اجتماعية⁽¹⁾. وقد حصل القيسي والمجالي في دراستهما على نفس النتيجة بأن صغر سن الزوجين قد يؤدي في النهاية إلى الطلاق⁽²⁾.

وخلص كل من الجرداوي والصالح إلى العوامل الاجتماعية للطلاق في المجتمع الكويتي كما يلي: تدخل أهل الزوج أو الزوجة، والسكن مع أهل الزوجة، وعدم الاهتمام بالأبناء، وتدخل الأصدقاء في المشاكل الزوجية، وتعدد الزوجات، وخلافات بسبب أبناء الزوج⁽³⁾. وقد بينت دراسة برهوم أن تدخل الأهل في شؤون الأسرة من أهم الأسباب المؤدية لوقوع الطلاق⁽⁴⁾. كما بينت دراسة عفيفي أن تدخل أهل الأزواج من الجنسين يلعب دوراً أساسياً في تعطيل آلية التوافق الزوجي⁽⁵⁾. وتوصل القيسي والمجالي إلى نفس النتيجة⁽⁶⁾.

وفي المجتمع العربي الفلسطيني يرى الباحثان الجندي وعبيدي أن أهم العوامل المؤثرة في الطلاق هي حالة التفكك الاجتماعي الذي أحدثته سياسة الاحتلال على مدينة القدس، ويتمثل هذا التفكك الاجتماعي في عدة نواح مرتبطة بالنسيج الاجتماعي الفلسطيني وبناء الأسرة الفلسطينية،

(1) داغستاني، أثر الطلاق في المجتمع السعودي على تنشئة وتربية طفل ما قبل المدرسة، ص 17-18.

(2) القيسي، سليم والمجالي، قبان، أسباب الطلاق في محافظة الكرك-الأردن، دراسة ميدانية، مجلة مركز البحوث التربوية، العدد 18، جامعة قطر، 2002، ص 205-206.

(3) الجرداوي والصالح، مطلقات صغيرات في المجتمع الكويتي، ص 137.

(4) برهوم، محمد، ظاهرة الطلاق في الأردن: دراسة اجتماعية ميدانية، دراسات، المجلد 13، العدد 12، الجامعة الأردنية، 1986، ص 189-205.

(5) عفيفي، ص 91-112.

(6) القيسي والمجالي، أسباب الطلاق في محافظة الكرك-الأردن، دراسة ميدانية، ص 206-207.

وقد اتخذت وجوه هذا التفكك صوراً مختلفة تمثلت في الخيانات الزوجية، والزواج العرفي، والزواج غير المتكافئ، وزواج المصالح، وزواج من أجل الهوية الزرقاء وغيرها⁽¹⁾.

وأشار البدوي في دراسته للمجتمع العربي الفلسطيني إلى أن أهم الأسباب الاجتماعية للطلاق هي: نمو دوافع الطلاق قبل وقوعه، حيث تبدأ المشاكل ولا تعالج عند الزوجين، وربما يقع الطلاق بالإرادة المنفردة أو باتفاق الزوجين، ويتحمل كل طرف مسؤولية ما حدث لغيره، وهناك أسباب تعود إلى النساء القربيات، وتتمثل في الصورة التقليدية التي يدور فيها الخلاف بين الزوجة وأم زوجها أو زوجة أخ الزوج أو أخت الزوج، وهذا يثير الخلافات الحساسة والدقيقة بين أقرب المقربين للزوجين، إذن فالتدخل السلبي من قبل الأهل مدعاة لإثارة الخلافات. وكذلك هي التدخلات السلبية من الأطراف الخارجية في حياة الزوجين وأولادهما⁽²⁾.

وأشار بدوي كذلك إلى أن أهم عوامل الطلاق الاجتماعية هي: سوء العشرة الزوجية بين الزوجين، ويكون ذلك من الزوجين أو من أحدهما، فتكون الشكاوى والسباب والكلام الجارح البذيء من كلا الطرفين، وعدم طاعة الزوجة لزوجها، فتجد زوجاً يشكو عناء زوجته ويدعي أن أمراضاً دبت فيه بسبب زوجته، وتجد زوجاً قوياً في ريعان شبابه يصول ويجول على امرأة قد أضعفتها وأنهكتها ظروف الحياة والمعيشة فيقوم بضربها واستعمال أقصى أنواع العنف معها، وينسى هذا أن الشرع أوجب الطاعة على المرأة بالمعروف، وتسمع أزواجاً يقولون إن زوجاتهم لا يباليين في الخروج دون إذن، ويسمع عن زوجته أنها رقصت في عرس أمام الرجال والنساء أو أمام النساء

(1) الجندي وعبيدي، استقصاء أسباب الطلاق لدى السكان الفلسطينيين في مدينة القدس، ص 34-36.

(2) بدوي، الزواج والطلاق حقائق وأرقام، ص 127-129.

فقط، أو أن تخرج الزوجة إلى الطبيب يفحصها بمفردها، ولسوء الحال إذا منع الزوج زوجته من أن تزور بيت فلان أو فلانة لسبب هام هو يعرفه، وتقوم هي بزيارته أو بزيارتها⁽¹⁾.

وتابع بدوي عرض الأسباب الاجتماعية للطلاق كالتالي: الغيرة الزائدة للزوجة والتي تصل إلى حد الشكوك والاتهام الباعثة على الغضب والاتهام بين الزوجين، والمرأة بذلك تدفع زوجها إلى تركها وطلاقها، وهناك المعاكسات والاتصالات المشبوهة سبب للفراق بين الزوجين، كذلك فقد يهجر بعض الأزواج زوجاتهم بأسلوب مقيت يرفضه الشرع أو قد يزعم زوجاً أن زوجته تهجره في فراش الزوجية، وتعدد الزوجات من وجهة نظر الرجل والمرأة، حيث إن المرأة حريصة على أن تبقى هي الزوجة الوحيدة، أما الرجل فيرغب بالزواج من أخرى وإلا اقتترف جريمة الزنا لسبب أو للآخر، وأيضاً إلحاح المرأة في طلب الطلاق كلما حصل خلاف بسيط بين الزوجين، وهناك أزواج يدعون أن زوجاتهم هن المسيطرات على الأسرة وهذا أمر غير طبيعي لديهم، أما عامل الكرامة عند الغضب فيبقي الزوجة في بيت أهلها ويزيد الأمور تعقيداً، ومن الأسباب الاجتماعية الأخرى للطلاق عدم الاختيار بين الزوجين على أسس صحيحة، والذي يسبب التسرع في اختيار الزوج أو الزوجة، وظهور الحقيقة بعد فترة الزواج⁽²⁾.

وفي دراسة عيوش عن فلسطين الداخل، يبدو أن طبيعة الاختلاط في المدن والاحتكاك مع أبناء الثقافات الأخرى كاليهود وغيرهم، وانتشار ظاهرة المخدرات والمتاجرة بها أصبحت تضيء بعداً اجتماعياً في مدينة يافا، وأما في لواء عكا فتظهر الأسباب الاجتماعية للطلاق بصورة أخرى كما يلي: غنى الزوج ورغبته في الزواج من امرأة أخرى قد تؤدي إلى الطلاق من الزوجة الأولى، وكذلك النزاع والشقاق واستحالة الصلح بين الزوجين ثم تمرد المرأة أحياناً

(1) بدوي، المرجع السابق، ص 135-142.

(2) بدوي، المرجع السابق، ص 145-152.

وعلم إطاعتها لزوجها، وهناك تأثير للقانون الإسرائيلي على الطلاق، حيث لا يتم الطلاق إلا بالاتفاق بين الطرفين، فإذا طلق الرجل زوجته دفع غرامة كبيرة من المال، وقد يحصل زواج سري من امرأة أخرى خوفاً من عقوبة تعدد الزوجات غير المسموح به عند العرب في القانون الإسرائيلي، وقد يؤدي ذلك إلى الطلاق من الزوجة الأولى⁽¹⁾.

النظام الأسري السائد في المجتمع العربي الإسرائيلي كان ولا يزال يعرف بالحمولة، الحمولة مكونة من عدة عائلات ممتدة والعائلات الممتدة مكونة هي الأخرى من عائلات نواتيه، كل قرية وكل مدينة عربية مكونة من حمائل، بمعنى أن كل عربي ينتمي إلى حمولة، المبدأ الأبوي في الحمولة أعطى الرجل صلاحيات واسعة، وللمرأة دور محدد، ومن مميزات النظام الحمائلي انه يقف على رأس كل حمولة "شيخ" يعتبر بمثابة السلطة المسئولة عن شؤون أفراد العائلة، وكانت له مكانة مرموقة في هذا النظام وهي "مكانة شرف" لصاحب الجيل المتقدم. شيخ الحمولة كان الأكبر سناً، والأكثر تجربة ومعرفة في أمور الحياة، أسندت إليه مسؤولية التوافق بين أفراد الحمولة، والتدخل في مشاكل عائلية وفردية، وتنسيق علاقات مع حمائل أخرى، ولكن اليوم وبعد حدوث التغيير الاجتماعي تلاشى تواجد ووظائف النظام الحمائلي، ويرى المجتمع الحديث بالمسنين عبأً عليه، لأنهم همشوا في الحياة وقل نشاطهم في المجتمع، وأصبحوا مستهلكين، ولكن رغم ضعف مكانة الشيخ والمسن لا زال المجتمع يراجعهم في حالات اجتماعية كثيرة مثل مشاكل عائلية، مناسبات اجتماعية، ودينية كشخصية وسيطة، محترمة ومسموعة، ومع توسع القرية والمدينة للمجتمع العربي، أتى ذلك على المبنى الوظيفي للحمولة العربية، فعندما كان التمركز الحمائلي يعني القوة الاجتماعية والتضامن القوي بين الأقرباء، وكذلك يعني القوة الاقتصادية والسياسة لأبنائها، هذا يعني بشكل غير مباشر أنه لا وجود لأشكال أسرية مغايرة في

(1) عيوش، أحوال الزواج والطلاق في فلسطين الداخل وقطاع غزة - دراسة إحصائية تحليلية، ص 10-25.

القرية، إذن حدثت التغيرات على القرية العربية فأضعفت مبنى ووظائف الحمولة، فلا تعتبر اليوم الإطار الاجتماعي الأساسي للفرد، بل هناك الأسرة الموسعة، بل النوائلية (أب، أم، أبناء) التي يحقق الفرد فيها ذاته⁽¹⁾.

تعتبر العائلة الوحدة الأساسية والنواة المركزية في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل، على الرغم من التغييرات الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية التي مر بها هذا المجتمع في الثلاثين سنة الأخيرة، وتعد كذلك العائلة الحضان الدافئ لكل ما يلزم من خدمات لأبنائها في المجتمع، كتربية الأولاد وتعليمهم، والتبادل الاجتماعي بين أفرادها في جميع المناسبات، والعمل المشترك من أجل النهوض إلى الأمام، وهي التي تشعر أبناءها بالثقة والاطمئنان، والأمن والأمان في أوقات الشدائد: حيث إن فشل أحد أفرادها يعد فشلاً لها، ونجاحه نجاحاً لها.

وفي هذه العائلة يكون التقل الكبير للمسؤولية الملقاة على عاتق الأب، يتقلد الأعمال الحركية الصعبة والشاقة لكي يكون معيلاً لها، أما الأم فهي في دورها تقوم بتجهيز الحاجات الأساسية للزوج والأبناء كربة بيت، ولذلك فإن هناك التزام من قبل أفراد العائلة واستمرار بقائها، الأمر الذي يبقي شبكة العلاقات، ممتدة إلى الأجيال القادمة دون أن تتصدع أو تؤثر عليها عوامل خارجية أو حتى داخلية⁽²⁾.

إن كانت القرية العربية حتى سنوات الستينات من القرن العشرين تقليدية . محافظة، ومساد آنذاك زواج الأقارب وتعدد الزوجات، ولم يكن المجتمع معرضاً لمؤثرات خارجية ومحفزات

(1) ربيع، حمد الله، الحمولة العربية في إسرائيل بين التقليدية والحداثة، جت المثلث، معهد مسار، 2004، ص

(2) Haj-Yahia, M.M, " toward culturally sensitive intervention with Arab families in Israel", contemporary family therapy, 1995, pp.429-433. See so: Alhaj, Majdi, social research on family lifestyles among Arabs in Israel, Journal of comparative family studies, 1989, 20.2, pp.175-177.

شخصية وداخلية تُسُدعي عملية الطلاق، كانت نسبة الطلاق قليلة ونسبتها تقريباً ثابتة، رغم وجود المشاكل الزوجية والعائلية، لم يسمح المجتمع القروي لتنفيذ الطلاق وقبوله من أحد الزوجين إلا في أسوأ الحالات، وعند استنفاد كل المحاولات والطاقت، وانغلاق كل السبل والإمكانيات لإصلاح ذات البين بين الزوجين المتخاصمين، أي أن زواج الأقارب حد من سهولة الإقدام على الطلاق، لأن الزوجين يمثلان عائلة واحدة، فسمعة العائلة كانت فوق مصلحتهم وتأثير العائلة من طرف كل من الزوج والزوجة كان أحياناً أقوى من القرار الشخصي للزوجين.

وكذلك قاوم المجتمع القروي ظاهرة الطلاق واعتبرها من المخاطر، والويلات التي يمكن أن تهدد طيب الروابط الاجتماعية والاستقرار الاجتماعي في ظل الظروف الصعبة التي يعيشها الناس، لكن للتغيير الاجتماعي دوره المهم في تغيير المجتمع القروي وطريقة حياته، مع توجه المجتمع العربي نحو الحداثة، أخذت ظاهرة الطلاق في الانتشار شيئاً فشيئاً، وقد بدأت في الثمانينات هذه الظاهرة بالازدياد⁽¹⁾.

يمكن القول بأن ظاهرة تعدد الزوجات في البداية كانت منتشرة، والتي كانت بمثابة صمام الأمان والأمان أمام انتشار وتكرار ظاهرة الطلاق في القرية العربية، هذا إلى جانب العادات والتقاليد التي حظرت على الزوجين التفكير في مسألة الطلاق من باب العيب والحفاظ على كرامة العائلة وشرفها.

ولهذا ما زالت الحمولة (العائلة الموسعة) كمؤسسة تقليدية بدائية حية وتعمل كأساس للمبنى الاجتماعي لدى الفلسطينيين في إسرائيل، العائلة المصغرة التي احتلت مكانة اقتصادية مركزية لم تتبؤا بعد مكانة مشابهة على المستوى الاجتماعي والسياسي، ويؤدي هذا الأمر إلى تعقيدات

⁽¹⁾ ربيع، حمد الله، الأسرة وقضايا المجتمع العربي في إسرائيل، جت المثلث، مركز الطباعة والإعلان، 2007،

اجتماعية وسياسية عديدة، ويؤخر نمو المجتمع العربي في إسرائيل، ويضع هذا علامات سؤال بخصوص قدرة العرب في إسرائيل على التأقلم مع مفاهيم حياتية وسلوك اجتماعي ديمقراطي، وعلى ضوء وضع الحمولة السيئ أصبح وضع الفرد أسوأ بكثير⁽¹⁾.

والأسباب الاجتماعية لظاهرة الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل فهي كالآتي⁽²⁾:

1. قلة الوعي الديني بواجب كل من الزوجين نحو الآخر، فينشأ عن ذلك التقصير الذي تكون عاقبته حل عقدة النكاح.
2. ضعف شخصية الزوج أو الزوجة الذي يترك مجالاً للتدخل الخارجي سواء من أهل الزوج أو أهل الزوجة. وربما لا يوازن الزوج بين علاقته مع زوجته وعلاقته مع أمه، أو لم توازن الزوجة أيضاً بين علاقتها الزوجية وعلاقتها مع أهلها.
3. الخيانة الزوجية في غياب الوازع الديني ووجود الاختلاط وخروج المرأة وتكسفها وانخراطها في العمل مع الرجال، كل ذلك يؤدي إلى وجود علاقات محرمة تبعث على الشك في مسلك الزوجة أو الشك في مسلك الزوج وتنتهي إلى الفراق.
4. عدم وجود كفاءة بين الزوجين من ناحية المستوى الاجتماعي والعائلي.
5. إهمال الزوجة لأمر بيتها وأمر زوجها وأطفالها، وقضاء الأوقات في زيارة الأهل والصدقات، مما يعكر صفو الحياة الزوجية.
6. خلافات بين أهل الزوج وأهل الزوجة تتعكس سلباً على العلاقة بين الزوجين.

ويمكن تلخيص الأسباب الاجتماعية لظاهرة الطلاق بالآتي:

(1) غانم، أسعد، ومصطفى مهند، الفلسطينيون في إسرائيل، رام الله - فلسطين، الأيام، 2009، ص 41.

(2) مجلة إشراقة، غليون، الطلاق: نهاية أزمة وبداية انطلاق، ص 22-32.

1. سوء الاختيار بالقرين، وسببها السرعة في الاختيار، وكذلك عادات المجتمع المخالفة

للشرع في الزواج مثل إجبار الفتاة على الزواج بآبن عمها.

2. تدخل الأهل في الزواج وفي حياة الزوجين، يؤدي إلى خلق المشاكل بينهم.

3. حرية المرأة وتركها تتحرك للعمل بدون قيود، كما تريد الحضارة الحديثة، يجعلها تقع

في ضغوط كبيرة في حياتها فتهمل إدارة شؤون بيتها.

4. الخيانة الزوجية المنبثقة عن عدم إطاعة الزوجة لزوجها، أو بسبب المرض والإدمان

على الشرب والمخدرات، والعقم، والضعف الجنسي. مما يؤدي إلى سوء العشرة بين

الزوجين.

5. الغيرة الزائدة للزوجة من تحركات زوجها، أو ربما بسبب رغبته بالزواج من أخرى

وتطبيق مبدأ تعدد الزوجات.

6. اختلاف المستوى الاجتماعي. بين الزوجين، يؤدي إلى تعالي الواحد على الآخر.

المطلب الثالث

الأسباب النفسية

وهي تلك الدوافع التي تؤدي إلى عقد وعوائق نفسية لدى الزوجين أو أحدهما فتأثر على

العلاقات الزوجية بينهما من حين إلى آخر.

هناك تفسيرات أرجعت ارتفاع معدلات الطلاق إلى عوامل نفسية لدى الزوجين أو أحدهما

تؤدي إلى النفور، ومن ثم إلى الطلاق، ومن هذه النظريات ما يلي⁽¹⁾:

(1) مرسى، العلاقات الزوجية والصحة النفسية في الإسلام وعلم النفس، ص 301-304.

1- نظرية التعلم: التي أرجعت الطلاق إلى عدم حصول كل من الزوجين على الثواب من الآخر، وشعورهما بالحرمان والتوتر والقلق، مما يجعل استمرار العلاقة الزوجية شبه مستحيلة، فيكون الطلاق وسيلة للخلاص.

2- نظرية التبادل الاجتماعي: التي أرجعت الطلاق إلى حرمان الزوجين أو أحدهما من الريح النفسي في تفاعلها معاً، أو شعورهما بالخسارة النفسية في وجودهما معاً، فكل شخص يترك العلاقة الزوجية التي لا تحقق له ربحاً نفسياً، أو تعرضه للخسارة النفسية.

3- نظرية النفس- دينية: التي تقوم على مسلمة أن الطلاق كالزواج من الأعمال التعبدية، يثاب عليه المسلمون إذا استخدموه في تحقيق أهدافه الشرعية، وقصدوا به التجاوب مع قوله تعالى: ﴿فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾⁽¹⁾.

وهذه المسلمة تربط الطلاق بالنية، والقصد منه، والدوافع إليه، فإذا كانت النوايا طيبة، والأهداف مشروعة، كان الطلاق واجباً، يثاب عليه فاعله، ويأثم تاركه، لأن إمساك الزوجة يكون للإضرار بها وليس حباً فيها.

ومن الأسباب النفسية التي تؤدي إلى الخلافات الزوجية ما يلي⁽²⁾:

1. عدم فهم كل من الزوجين لنفسية وطباع الآخر، حيث كثيراً ما نجد كلاً من الزوجين يتمسك برأيه دون مراعاة لرأي الآخر.

2. عدم نضوج عقلية الزوج أو الزوجة بالدرجة الكافية لمواجهة أمور الحياة ويمكن إرجاع ذلك إلى الزواج المبكر في بعض الأحيان.

(1) سورة البقرة، الآية 229.

(2) سلسلة كتب الأمة، التفكك الأسري الأسباب، والحلول المقترحة، الفصل الأول والثاني.

3. العاهات الجسمية، قد يكون لها تأثيرها النفسي على العلاقات الزوجية.

4 ضعف الإيمان لدى الزوجين أو أحدهما يفقدان القوة والقدرة والمناعة للتصدي للمشكلات التي

قد تواجه الأسرة، لأن الإيمان يحفظ العبد من كل سوء.

5 الجهل بالأمور الجنسية وعدم التوافق والانسجام فيها.

وترى بعض الدراسات أن أهم العوامل النفسية والصحية المسببة للطلاق، إصابة أحد

الزوجين بمرض نفسي أو جسدي، وعدم التوافق النفسي بين الزوجين، أو عدم محبة كل منهما

الآخر، ووجود عادات شخصية غير مرغوبة لدى أحد الشريكين، وإنجاب البنات، وعدم قدرة أحد

الزوجين على الإنجاب⁽¹⁾. لذا يعتبر الطلاق من أعقد المشكلات النفسية ومظهر لتلك الحياة

الزوجية التي ينعدم فيها التكيف بين الزوجين، وفكرة الطلاق لا تتولد لدى الزوجين أو لدى

أحدهما فجأة، وإنما يسبق هذه المرحلة عدة خطوات تمهيدية يكون الطلاق بعدها حلاً نهائياً، لا

مفر منه، ولا يكون هناك مجال للعودة إلى حياة التكيف⁽²⁾.

وقد يكون الخلاف بسيطاً تافهاً بين الزوجين في أول الأمر، ولكن سرعان ما يتطور

ويتفاقم فيضعف التماسك العائلي، ويتهم الواحد منهما الآخر بإثارة المشكلات، هذا وعندما ينظر

الرجل والمرأة إلى الزواج على أنه مجرد عقد مدني يمكن التخلص منه في أية لحظة، يتعرض

الزواج للانحيار بسرعة وسهولة، وقد لاحظ علماء النفس أنه كلما أصبح الطلاق ميسوراً سهلاً،

ازداد استهتار الناس بالزواج كنظام اجتماعي، وزادت حوادث ومشاكل الطلاق والانفصال، وربما

تكون فكرة الطلاق هذه قد ظلت كامنة في ذهن الزوج أو الزوجة أشهراً أو حتى سنوات، ولكن

(1) الغدامي، العوامل الدينية والاجتماعية والاقتصادية والنفسية المساعدة على إستفحال ظاهرة الطلاق، تلخيص للرسالة.

(2) الغندور، أحمد، الطلاق في الشريعة الإسلامية والقانون، دار المعارف، القاهرة، 1967، ص 66. أنظر كذلك الجنابي، المتغيرات الاجتماعية والثقافية لظاهرة الطلاق، ص 89.

بمجرد أن يجسدها أحد الطرفين صراحةً، فإن النزاع الزوجي يزداد عنفاً، ومنذ تلك اللحظة يصبح الطلاق هدفاً يتردد على لسان كل من الزوجين أو أحدهما على الأقل في كل مناسبة، وقد يؤدي التفوه بهذه الكلمة للمرة الأولى إلى صدمة نفسية لدى الطرف الآخر، وتؤدي إلى إشعال نار النزاع القائم بين الطرفين، وفي بعض الحالات قد تتردد كلمة الطلاق على لسان أحد الزوجين مئات المرات دون اتخاذ إجراءات فعلية، ولكن من المؤكد أن ذلك سوف يؤدي إلى اتساع الخلاف وتصعد ركائز البنيان العائلي، وينتشر الطلاق من أجل الخلاص من التوتر النفسي الذي يتغلغل في قلب الأسرة⁽¹⁾.

ومن أهم ما يثير الخلافات النفسية بين الزوجين هو عدم التوافق من حيث طريقة الإشباع الجنسي، وهذا يثير صراعاً نفسياً فلا يستطيع كل منهما أن يتحمل الآخر، فالزوجة في حاجة لإشباع عاطفتها، والزوج كذلك، ولكن سرعان ما تنقلب المتعة والراحة والطاعة والمودة إلى خلاف من دائرة الجنس والحياة العاطفية إلى خلاف بين الزوجين يكون تافهاً في أول الأمر ثم يتصاعد إلى مشاكل كبيرة، وهذا نتيجة لرواسب الماضي⁽²⁾.

يضاف إلى هذه الأسباب النفسية، عصبية أحد الزوجين وضعف شخصية الزوج، والغيرة الشديدة والشك المبالغ فيه وفقدان الثقة بين الزوجين، وإهمال أحد الزوجين لمسؤولياته وواجباته تجاه الطرف الآخر إلى جانب ضياع وبرودة مشاعر الحب والاهتمام بينهما، والإقبال على الزواج بغرض طمع أحد الزوجين في الآخر، وفقدان عنصر التفاهم والانسجام بينهما، وعدم أو

(1) غالب، الحياة الزوجية وعلم النفس، ص 111-114.

(2) الجنابي، المتغيرات الاجتماعية والثقافية لظاهرة الطلاق، ص 91. أنظر أيضاً غالب، الحياة الزوجية وعلم النفس، ص 110.

تأخر الإنجاب أو مرض أحد الزوجين بمرض نفسي أو جسدي يتعذر معه استمرار الحياة الزوجية كمرض الصرع⁽¹⁾.

ورأى الجرداوي والصالح أن من أهم العوامل النفسية المؤدية إلى الطلاق في المجتمع الكويتي هي: اختلاف الرأي والطباع بين الزوجين، وغيره الزوج أو الزوجة، وعدم التوافق الجنسي، وفارق السن، وعمل الزوجة⁽²⁾.

وذكر الشراري خالد أن من أهم الأسباب النفسية للطلاق في المجتمع السعودي هي: البعد عن الدين، فكثير من شباب الجنسين لا يلتزم عند اختيار شريك حياته بالضوابط التي حثنا عليها رسولنا حيث يقول: "تتكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فأظفر بذات الدين تربت يداك"⁽³⁾.

ورأى بدوي أن من أهم الأسباب النفسية المؤدية إلى الطلاق ما يلي: كشف الأسرار الزوجية، وخاصة المرأة تبدأ بمسلسل الكشف بمجرد وجود خلافات بسيطة مع زوجها وتشره للناس مجاناً، وهذا ما يعتبره الزوج هدراً لكرامته ومساً لسمعته بين أهله والناس، فيكون ذلك ممهداً للطلاق. وكذلك تقليد الزوجة للأخريات الموسرات يجعل زوجها يضيق حرجاً من ناحية نفسية لعدم قدرته تلبية مطالب زوجته وإحاحها فيها، وهناك الاتهامات بالفساد الخُلقي والانحراف، فإذا اتهمت الزوجة في عرضها وخانت زوجها، كان الطلاق. كما أن الزوج المنحرف خُلقياً، مجرم بحق زوجته وأهله، يؤدي إلى تدمير أسرته، فيكون الطلاق، وأيضاً اكتشاف العيوب الخُلقية بعد

(1) حسن، الطلاق؛ الآثار، والحلول الوقائية، ص 49.

(2) الجرداوي والصالح، مطلقات صغيرات في المجتمع الكويتي، ص 146-147.

(3) الشراري، خالد، الطلاق في محافظة القريات في المملكة العربية السعودية خلال الفترة 2003-2007 دراسة اجتماعية، ص 5.

الزواج، وإلحاح الزوجة في طلب الطلاق كلما حصل خلاف، والانفعالات العصبية غير المنضبطة من الزوج أو الزوجة، تسلك بهما طريق الطلاق⁽¹⁾.

وقد أظهرت دراسة عيوش أن أهم الأسباب النفسية للطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل هي: مرض الزوجة وعجزها عن القيام بواجباتها الزوجية، وكون الزوجة عاقراً، والنزاع والشقاق واستحالة الصلح بين الزوجين ثم تمرد المرأة أحياناً وعدم إطاعتها لزوجها، هذا بالإضافة إلى ضعف التربية الدينية في المدارس العربية، وظروف العمل والتعرض لإغراءات معينة، كلها تؤدي إلى وجود عقد نفسية لدى الزوج أو الزوجة تؤثر على العلاقات بينهما⁽²⁾. وتظهر الأسباب النفسية لظاهرة الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل كما يلي⁽³⁾:

1. عدم الإنجاب ورغبة الزوج الجامحة في طلب الولد، وعدم الصبر على ذلك، أو وجود أمراض معدية ومنقّرة.
2. المعاملة القظة التي يعاملها بعض الأزواج لزوجاتهم، وتحمل كثيراً من المهانة والاحتقار للزوجة، مما يجعلها تضيق بالحياة الزوجية وتطلب الفراق بكل وسيلة.
3. الغيرة الشديدة لدى بعض الأزواج، والتي تكون سبباً في الريبة والشك، الأمر الذي يؤدي إلى الطلاق في النهاية.
4. إدمان الزوج على المخدرات والمسكرات حيث تنقلب الحياة الزوجية إلى جحيم لا يطاق فيستعبد الزوج للسموم التي يتعاطاها.

ويمكن تلخيص الأسباب النفسية لظاهرة الطلاق من خلال ما سبق بما يلي :

(1) بدوي، الزواج والطلاق حقائق وأرقام، ص 131-152.

(2) عيوش، أحوال الزواج والطلاق في فلسطين الداخل وقطاع غزة - دراسة إحصائية تحليلية، ص 12، 24.

(3) مجلة إشراق، غليون، الطلاق: نهاية أزمة وبداية إنطلاق، ص 22-32.

1. البعد والابتعاد عن الدين يضعف الإيمان بالله لدى الزوجين.
2. عدم فهم كل من الزوجين لنفسية وطباع الآخر، وذلك لعدم نضوج عقليتهما بالدرجة الكافية لمواجهة أمور وصعوبات الحياة.
3. العاهات الجسمية كالمرض المزمن والإصابات التي تشوه الإنسان.
4. الجهل بالأمور الجنسية وعدم التوافق والانسجام فيها بين الزوجين، وعدم القدرة على الإنجاب أو إنجاب البنات.
5. نظرة الرجل والمرأة إلى الزواج أنه مجرد عقد مدني يمكن التخلص منه في أي لحظة.
6. عصبية أحد الزوجين وضعف شخصية الآخر أمام هذه العصبية، ومن تم كشف الأسرار الزوجية وخاصة عندما تبدأ المرأة بهذا المسلسل.
7. الانحراف الخلقي لدى الزوجين أو أحدهما.

المطلب الرابع

الأسباب التعليمية

وهي تلك الأسباب التي تؤثر على الزوجين لتقودهما إلى التعليم من جهة أو إلى غير التعليم من جهة أخرى، فربما يرتفع المستوى التعليمي أو يقل فيكون له الأثر البالغ على العلاقات بين الزوجين.

صاحب التطور التكنولوجي تطور المدن، وأثر ذلك على الأسرة العصرية، وغيّرت اتجاهها، فبعد أن كانت الأسرة منتجاً للطعام والملبس مثلاً، أصبحت الآن مستهلكاً لأنها تعتمد على ما تصنعه وتقدمه المؤسسات العامة، وبهذا كفلت الحياة الجديدة لأفراد الأسرة حرية الحركة في اختيار مكان العمل والإقامة، فيبقى الزوج وحيداً غير مسئول عن إعالة زوجته، وهذا مما دفع الزوجة إلى الالتحاق بوظيفة أو عمل لكي تكسب دخلاً مستقلاً لتعول نفسها به، الأمر الذي

يؤدي إلى ضعف الروابط الأسرية واحتمال ظهور مشاكل وتوترات في جو الأسرة بوصولها إلى الطلاق⁽¹⁾.

وفي إحصائية "ديتروت" تبين أن النسبة أعلى ما تكون بين المهن الفقيرة، حيث يفشل الرجل في أداء وظيفته كعائل للأسرة بطريقة مرضية، وتقل نسبة الطلاق في المجتمعات الأعلى، فنجد الأطباء أقل عرضة للطلاق من المهندسين، وهؤلاء أقل من المدرسين والأساتذة، لذا نجد أنه كلما زاد الدخل قلت نسبة الطلاق، لذا فيمكن القول بأن هناك علاقة وثيقة بين مستوى المهنة والطلاق⁽²⁾.

التغيير من الجهل إلى التعليم يؤثر على تغيير نسبة الطلاق، إذ تقل هذه النسبة كلما ارتفعت نسبة التعليم، فالتغيير الذي نتج عن التعليم كان عاملاً مساعداً لتقليل نسبة الطلاق، وقد يرجع ذلك إلى النضج في أفكار الأفراد المتعلمين وتقييمهم الصحيح للزواج، والمتعلمون لهم القدرة الكافية للتوصل إلى حل مشاكلهم الزوجية دون اللجوء إلى تدخل الغير في شؤونهم، وأما الأميون وأصحاب التعليم المحدود فتكون نسبة الطلاق عندهم مرتفعة لعدم إدراكهم للأمور الزوجية ومع دخول المرأة إلى مجالات كثيرة في المجتمع كالمجال التعليمي، جعلها لا تتحمل زواجا لا تتوافر فيه عوامل الاطمئنان فتسارع لإنهاء مثل هذا الزواج بطلب الطلاق⁽³⁾.

أشار ابن عمر إلى أثر تدني المستوى التعليمي على الطلاق، إذ غالباً ما تزداد حالات الطلاق كلما انخفض المستوى التعليمي للزوجين، ومن المعلوم أن تدني المستوى التعليمي للزوج يترتب عليه تدني المهن المتاحة أمامه، أما تدني المستوى التعليمي للزوجة فإنه قد يسبب كثيراً

(1) الجنابي، المتغيرات الاجتماعية والثقافية لظاهرة الطلاق، ص 52-53.

(2) Paul, Horton, and, Gerald R.Leslife, "The Sociology of Social problem", New York, 1960, P-195.

(2) الجنابي، المتغيرات الاجتماعية والثقافية لظاهرة الطلاق، ص 54-55.

من الإحراج والندم للزوج في حياته الزوجية، ومن ثم قد يستدعي الطلاق لاحقاً⁽¹⁾. وهذا أيضاً ما أشار إليه برهوم في دراسته عن ظاهرة الطلاق في المجتمع الأردني⁽²⁾. ويؤكد هذه النتيجة نتائج دراسات أجريت في مصر كدراسة عفيفي⁽³⁾.

أوضح المالكي من خلال تحليل الوضع التعليمي للمطلقات في دولة الإمارات العربية المتحدة، أنه ثمة وجود ارتباط واضح بين الطلاق والمستوى التعليمي عند المطلقة نفسها، حيث بلغت نسبة المطلقات الأميات نحو 23% من مجموع مفردات العينة المدروسة، ونسبة ذوات المستوى الابتدائي والإعدادي 35%، أما نسبة المطلقات ذوات المستوى الثانوي بلغت نحو 20% والجامعي نحو 10% فقط، وهذا يوضح مدى ضرورة الاهتمام بعامل التعليم عند المرأة لما له من أثر فعال في الإقلال من حوادث الطلاق ومآسيه المؤثرة في كافة أطراف المشكلة⁽⁴⁾.

وفي دراستها أشارت القاضي إلى أهم العوامل المؤثرة في الطلاق في الكويت وهي تدني التعليم⁽⁵⁾. وظهرت العوامل المؤثرة في الطلاق جلية عند عبد الجليل والسباعي، ويوجه خاص

(1) أسعد، دانا، 2007، تأثير الطلاق على تفاعل المرأة المطلقة الاجتماعي في مدينة الزرقاء، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا- دراسات المرأة، الجامعة الأردنية- عمان، ص 16.

(2) برهوم، محمد " ظاهرة الطلاق في الأردن - دراسة اجتماعية ميدانية "، دراسات، المجلد الثالث عشر، العدد الثاني عشر، 1986، ص 191.

(3) عفيفي، ص 112 - 142.

(4) المالكي، ظاهرة الطلاق في دولة الإمارات العربية المتحدة- دراسة ميدانية، ص 30 - 31.

(5) القاضي، لبنى، 2006، الطلاق في المجتمع الكويتي المشكلة والحل، ندوة ظاهرة الطلاق في المملكة العربية السعودية، جامعة الملك سعود، مركز البحوث والدراسات الجامعية للبنات، تلخيص من البحث. شاهد أيضاً: الجندي وعبيدي، ص 42.

التفاوت في المستويات التعليمية، وخروج الزوجة للعمل في السعودية⁽¹⁾. أما الجابر فأشارت إلى أن الجهل بتعليم الدين الإسلامي هو من أهم العوامل المؤثرة في الطلاق في البيئة القطرية⁽²⁾.

وأوضح الرابعة أن أهم العوامل التعليمية للطلاق هي: عدم الالتزام بالمعايير الشرعية في اختيار شريك الحياة سواء الزوج أو الزوجة، والحرص على المعايير الدنيوية، فالزوج مكلف بحسن اختيار الزوجة وفقاً للمعايير التي وردت في القرآن والسنة وكذلك الزوجة، وعدم التكافؤ بين الطرفين من حيث المستوى التعليمي كثيراً ما يكون سبباً في الطلاق، أما الباحثة السليطي فتنبهت إلى أن الإقبال على الزواج بغرض طمع أحد الزوجين في الآخر بغض النظر عن صفاته الشخصية ومؤهلاته العلمية، يؤدي إلى الكراهية والنفور بعد الزواج ومن ثم الطلاق⁽³⁾.

أما في المجتمع الفلسطيني فقد أشار عيوش إلى كون القانون الإسرائيلي العامل المؤثر على الطلاق⁽⁴⁾، لذا فإن عدم التعليم والتعلم ومعرفة القانون قد يؤدي إلى مشاكل زوجية لا تحمد عقباها.

وفي ضوء الأسباب التعليمية لظاهرة الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل ينحصر الأمر في عدم وجود كفاءة بين الزوجين من الناحية الثقافية والتعليمية⁽⁵⁾.

وتتلخص الأسباب التعليمية لظاهرة الطلاق كما يلي:

-
- (1) عبد الجليل والسباعي، العوامل المؤثرة في ارتفاع معدلات الطلاق بين الأسرة السعودية- دراسة تحليلية لدى عينة من السيدات المطلقات بمدينة جدة، تلخيص من البحث. أنظر أيضاً الجندي وعبيدي، استقصاء أسباب الطلاق لدى السكان الفلسطينيين في مدينة القدس، ص 42.
 - (2) الجابر، 1996. أنظر كذلك: الجندي وعبيدي، ص 44.
 - (3) حسن، الطلاق؛ الآثار، والحلول الوقائية، ص 46، 49.
 - (4) عيوش، أحوال الزواج والطلاق في فلسطين الداخل وقطاع غزة، ص 23-24.
 - (5) مجلة إشراق، غليون، الطلاق: نهاية أزمة وبداية انطلاق، ص 23.

1. التطور التكنولوجي وتطور المدن فتح مجالات عمل جديدة وكثيرة أمام الرجل

والمرأة، والالتحاق بمكان العمل مهما كلف الأمر.

2. الانخفاض والتدني في المستوى التعليمي لأحد الزوجين يزيد الفارق بينهما، فيكون

عدم التكافؤ، وعدم التوافق والانسجام بين الزوجين.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المبحث الثاني

نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بالسؤال الثاني ونصه

ما الآثار التربوية لظاهرة الطلاق على الأسرة والمجتمع العربي والإسلامي عامة، والمجتمع الفلسطيني في الداخل خاصة:

وتناولت الإجابة عن هذا السؤال: مبحث آثار ظاهرة الطلاق على الأسرة والمجتمع العربي والإسلامي عامة، والمجتمع الفلسطيني في الداخل خاصة.

تجدر الإشارة إلى أن الباحث سوف يتناول الآثار التربوية لظاهرة الطلاق على الأسرة والمجتمع العربي والإسلامي عامة، والمجتمع الفلسطيني في الداخل خاصة: وذلك من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والنفسية والتعليمية، ولكن ينبغي الحديث قليلاً عن الآثار المترتبة على الطلاق من الناحية الفقهية- الشرعية.

إن انتهاء الزوجية يترتب عليه أحكام شرعية مختلفة ومنها:

1. الآثار المتعلقة بالزوجة، كالعدة مثلاً.

2. الآثار المتعلقة بالأولاد، كالنسب والرضاعة والحضانة.

3. الآثار المتعلقة بالأقارب، كالنفقة مثلاً.

أولاً: الآثار المتعلقة بالمرأة

من الآثار المتعلقة بالمرأة: العدة، وهي في اللغة، من العد والإحصاء، أي ما تحصيه المرأة وتعدّه من الأيام أو الإقراء، وسميت بذلك لاشتغالها على العدد من الأشهر والإقراء، أما في الاصطلاح الشرعي، فالعدة اسم لمدة معينة تنتظرها المرأة بعد الفرقة دون أن تتزوج⁽¹⁾.

وهناك عدة أنواع للعدة⁽¹⁾:

(1) عقلة، نظام الأمرة في الإسلام، ج3، ص 246. شاهد أيضاً: الطبطبائي، إبراهيم، 2001، آثار الطلاق في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الكويتي، رسالة ماجستير، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة القديس يوسف، بيروت، ص 81.

1. العدة بوضع الحمل: إذا كانت المعتدة حاملاً انتهت عدتها بوضع الحمل سواء كانت معتدة من طلاق أو وفاة، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَبَقِ اللَّهُ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ سُكْرًا﴾ (2).

2. العدة بالأقراء: والأقراء جمع قرء، بالفتح جمعه قروء و أقراء، وبالضم جمع أقراء. قال أئمة الفقه تطلق على الأطهار والحیضات، لقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّاتُ بِسَرِّضٍ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ (3).

3 العدة بالأشهر، أما أشهر أصلية تعتد بها المرأة وذلك في حق المتوفى عنها زوجها. وأما بديله وذلك في حق الأيس أو الصغيرة، لقوله تعالى: ﴿وَاللَّائِي يَسْنَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ امْرَأَتٌ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ﴾ (4).

ومشروعية العدة وردت في قوله تعالى: ﴿وَاللَّائِي يَسْنَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ امْرَأَتٌ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَبَقِ اللَّهُ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ سُكْرًا﴾ (5).

ثانياً: الآثار المتعلقة بالأولاد

أما آثار الطلاق المتعلقة بالأولاد فهي:

1. الحضانة: لغة، بفتح الحاء، مأخوذة من الحض، ونكسر الحاء، وهو الصدر، وهي تعني الضم لأن الحضانة تضم الطفل إلى صدرها وترعاه، أما شرعاً: فهي القيام على حفظ ورعاية من لا يستطيع الاستقلال بأمر نفسه من قبل من له الحق في ذلك من الأقارب (1).

(1) عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ج3، ص 248-251. شاهد أيضاً: الطبائبي، آثار الطلاق في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الكويتي، ص 82. شاهد أيضاً: صالح، آثار الطلاق المالية والاجتماعية، ص 321-322.

(2) سورة الطلاق: آية 4.

(3) سورة البقرة: آية 228.

(4) سورة الطلاق: آية 4.

(5) الطلاق، 4.

أما شروط الحاضن فهي: كمال الأهلية (العقل والبلوغ)، والإسلام، والأمانة والعفة، وأن يكون قادراً على القيام بشؤون المحضون، والسلامة، وأن لا تتزوج أم الصغير بغير محرم، والحكمة الشرعية منها قوام حضانة الطفل ورعايته بالعطف والشفقة والحرص والرعاية والصبر، وكل ذلك يقتصر على المرأة⁽²⁾.

2. النسب: لغة القرابة، وجمعه أنساب، أما شرعاً: فهو صلة الإنسان بمن ينتمي إليهم من الآباء والأجداد، ولثبوت النسب أهمية كبرى بالنسبة للولد، حيث يدفع عنه التعرض للعار والضياع، وبالنسبة للأم يحميها من الفضيحة والرمي بالسوء، أما بالنسبة للأب فإن الثبوت يحفظ نسب الولد من الضياع أو أن ينسب لغيره، وبالنسبة للأسرة، يؤدي حفظ النسب إلى صيانتها من كل دنس وريبة، وإلى بناء العلاقات فيها على أساس متين⁽³⁾.

3- الرضاع: فطر الله المرأة على أن تكون الأقرب لولدها في صغره، وأن يكون منها غذاؤه، وأودع فيها الشفقة والحنان لتحمل هذه المسؤولية، وزينها بالصبر على السهر والمواظبة على إرضاعه، وجاء النص القرآني صريحاً في ذلك، لقوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ﴾⁽⁴⁾. وعليه قال الفقهاء أن على الأم إرضاع طفلها ديانة لا قضاء أثناء قيام الزوجية، أو العدة الرجعية، ولا يجب لها أجر مقابل هذا الإرضاع، وما دامت في الزوجية حقيقة أو حكماً، ويتعين على الأم أن ترضع في الحالات التالية: أن لا

(1) عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ج3، ص266. شاهد أيضاً: الطببائي، المصدر السابق، ص 105.

(2) عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ج3، ص 268-269. شاهد أيضاً: الطببائي، آثار الطلاق في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الكويتي، ص 106-107، 112. شاهد أيضاً: عساف، أحمد، الأحكام

الفقهية في المذاهب الإسلامية، بيروت، دار أحياء علوم الدين، ط3، 1988، ج2، ص 437-438.

(3) عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ج3، ص 274-275.

(4) البقرة، 233.

يُجد الأب من ترضع الصغير، وإذا لم يقبل الصغير غير ثديها، وإن لم يوجد مال لدفع أجره الرضاعة⁽¹⁾.

ثالثاً: الآثار المتعلقة بالأقارب

ومن آثار الطلاق المتعلقة بالأقارب (الأصول والفروع والحواشي) ما يلي: شروط وجوب نفقة الأقارب ومنها⁽²⁾:

1. الشروط التي تعود إلى المنفق: أن يكون موسراً قادراً على الإنفاق شرط لقراءة الحواشي، أما الأصول والفروع فتجب لهم النفقة ولو كان من تلزمه نفقتهم معسراً ما دام قادراً على الكسب.
 2. الشروط التي تعود إلى المنفق عليه: أن يكون فقيراً معسراً لا مال له، وأن يكون عاجزاً عن الكسب بسبب صغر أو أُنوثة أو مرض أو جنون، وأن يطلب النفقة من القاضي فيحكم له بها، وهذا خاص بنفقة الحواشي.
 3. أما الشرط الذي يعود إلى المنفق والمنفق عليه معاً: فهو إتحاد الدين، فلا تجب النفقة مع اختلاف الدين، وهذا الشرط خاص بقراءة الحواشي.
 4. أما الشرط الذي يعود إلى غيرهما: فهو أن نفقة غير الأصول والفروع تحتاج إلى قضاء القاضي، أما نفقة الأصول والفروع فلا تحتاج لذلك.
- وفيما يلي تفصيل الآثار التربوية لظاهرة الطلاق لدى المجتمع العربي والإسلامي عامة، والمجتمع الفلسطيني في الداخل خاصة.

(1) عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ج3، ص 288-289. شاهد أيضاً: سمارة، إحكام وآثار الزوجية، 395-355.

(2) عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ج3، ص 297-302.

المطلب الأول

الآثار الاقتصادية

الطلاق عملية مؤلمة للزوجين، إذ أنه مكلف من الناحية المادية للزوج في تكاليف إنهاء الزواج والإنفاق على بيتهما (بيت الزوج وبيت الزوجة) مع الأطفال⁽¹⁾، لأن نمو الطفل مرهون بتلقي الآثار المادية والمعنوية في الوسط العائلي، فإذا اختل توازن الأسر هذا يؤدي إلى اضطراب في تنشئة الطفل⁽²⁾.

وفي دراسة المالكي تبين أن 44% من المطلقات يعانين مشكلات مادية تصل إلى مرحلة العوز، وهذا يترك في نفسية المطلقة الأثر السيئ الذي قد يؤثر على تصرفاتها وتحركاتها⁽³⁾. ويمثل الطلاق كارثة نفسية مادية للرجل لما يترتب عليه من مصاريف مالية كبيرة كالمؤخر والنفقة بعد الانفصال، والخلافات و القضايا مع المطلقة حول حضانة الأبناء ونفقتهم وأماكن إقامتهم، مما يؤدي إلى تدني المستوى الاقتصادي للزوج، وفي المقابل تقوم المطلقة بالبحث عن عمل ترتزق منه إذا كانت لا تعمل في الأصل، مما يؤدي إلى ضعف الرقابة على الأطفال⁽⁴⁾.

وأكد برهوم في دراسته الطلاق في المجتمع الأردني، أن كل النساء المطلقات اللواتي كن يعملن قبل الطلاق كان لديهن نوع من التدريب في عمل وحيد سواء كان التعليم أو التمريض أو الطباعة أو الاختزال، لذا كانت لهن استقلالية اقتصادية بعد الطلاق، أما النساء الأميات اللواتي

(1) الجنابي، المتغيرات الاجتماعية والثقافية لظاهرة الطلاق، ص 95.

(2) الغندور، الطلاق في الشريعة الإسلامية والقانون، ص 67.

(3) المالكي، ظاهرة الطلاق في دولة الإمارات العربية المتحدة- دراسة ميدانية، ص 49، 57.

(4) حسن، الطلاق؛ الآثار، والحلول الوقائية، ص 41- 43.

لم يكن لديهم أية مهارة أو تدريب فقد وجدنا صعوبة بالغة في الحصول على أي دخل، لذا اعتمدنا على أهلنا من الناحية الاقتصادية⁽¹⁾.

وأشار الجرداوي والصالح في دراستهما عن المجتمع الكويتي، أن غالبية أفراد العينة يؤدون التزاماتهم في نفقة الأبناء، وهؤلاء يعدون من السكان المحليين في الكويت، أما الآخرون فهم من الأزواج غير الكويتيين والذين أيضاً يؤدون النفقة في حال وجودهم في البلاد (الكويت). وقد لاحظ الباحثان أنه كلما انخفض الدخل لدى المطلق قل الوفاء بالتزامات النفقة والعكس⁽²⁾.

وأوضحت نتائج دراسة الجرداوي والصالح أن المطلقة تواجه مشاكل في العمل بسبب وضعها الجديد فتصبح نظرة الزملاء والرؤساء لها متدنية، وعلى الرغم من ذلك فإن 77% من أفراد عينة المطلقات يحصلن على مساعدات مادية من الدولة بعد طلاقهن، وهؤلاء يرون أن المساعدات المادية كافية لتلبية مطالبهن، بينما حوالي الثلث من أفراد العينة يرون عدم الاكتفاء بهذه المساعدات، وقد وافق غالبيةهن على العمل الإضافي ورفضه 39% منهن، وهذا مؤشر إيجابي حيث يمكن استغلال طاقتهن في مراكز لتنمية المجتمع، وتدريبهن على مهن وأعمال ترفع مستوى معيشتهم وتزيد من إنتاجيتهن في المجتمع⁽³⁾.

أما أسعد ففي دراستها عن مدينة الزرقاء توصلت إلى نتائج للأثار الاقتصادية المترتبة على الطلاق ومنها: زيادة أعباء النفقة للزوجة المطلقة وأبنائها بالإضافة إلى أسرته الحالية، مما يؤدي إلى تدني المستوى الاقتصادي للزوج بعد الطلاق، وبالإضافة إلى ذلك تقوم المطلقة بالبحث

(1) برهوم، ظاهرة الطلاق في الأردن - دراسة اجتماعية ميدانية، ص 201.

(2) الجرداوي والصالح، مطلقات صغيرات في المجتمع الكويتي، ص 177.

(3) الجرداوي والصالح، مطلقات صغيرات في المجتمع الكويتي، ص 179 - 181.

عن عمل ترتزق منه إذا كانت لا تعمل⁽¹⁾، وهذا مؤشر على أن النفقة غير كافية لسد حاجياتها ومتطلباتها.

وأوضحت صالح تداعيات الطلاق الاقتصادية على المرأة في المجتمع الفلسطيني كما يلي⁽²⁾:

1- الحالة المادية للمرأة: نتيجة لوقوع الطلاق فإن المرأة تتحمل زيادة الأعباء المادية ونقصان الدخل، مما يدفعها إلى العمل، وإذا كانت المطلقة تعمل فإن سوق العمل يؤثر عليها كإخفاض الأجور أو فقدان الوظيفة.

2- عدم تحصيل المطلقة للنفقة، وذلك عند مفاطلة الأزواج أو التهرب من دفع النفقة الواجبة

شرعاً، ويعجز القانون عن إجبار المطلق على دفع النفقة الأمر الذي يزيد مشكلتها تعقيداً.

3- زيادة فقر المرأة وأسرتها: بعد أن كان الزوج هو المعيل للأسرة، أصبحت المطلقة في وضع

تضطر الأسرة إلى اقتسام المعيشة مع ابنتها المطلقة وأبنائها فينخفض مستوى المعيشة للطرفين.

وفي دراسة عياش على المجتمع الفلسطيني توصل إلى نتيجة أن معظم النساء المطلقات قد سكن

مع عائلاتهن وبين أهلهن، وكان في الدراسة خمس حالات فقط من المنجيات، وكسبن

حضانة أطفالهن، ما عدا حالتين لم تكسبا قضية حضانة أطفالهما، وتركزت رعايتهم للزوج

وأهله⁽³⁾.

ويمكن إيجاز الآثار الاقتصادية من خلال الاطلاع على آراء الباحثين بما يلي :

1. العوز المادي يؤثر على تصرفات وتحركات الزوجة، التي قد تضطر للبحث عن العمل

وترك أطفالها بدون رعاية واهتمام.

(1) أسعد، تأثير الطلاق على تفاعل المرأة المطلقة الاجتماعي في مدينة الزرقاء، ص 20.

(2) صالح، آثار الطلاق المالية والاجتماعية، ص 334-335.

(3) عياش، الطلاق من وجهة نظر نمائية في مدينة البيرة- فلسطين- دراسة ميدانية، ص 220-221.

2. النساء اللواتي كن يعملن قبل الطلاق تكون لهن استقلالية اقتصادية بعد الطلاق، أما النساء الأميات اللواتي لم يكن لديهن أية مهارة أو تدريب وجدن صعوبة بالغة في الحصول على أي دخل، لذا اعتمدن على أهلهن.

3. كلما انخفض الدخل لدى المطلق قلّ الوفاء بالتزامات النفقة والعكس.

4. تضطر المطلقة أحياناً للسكن مع عائلتها، ومن ثم اقتسام المعيشة مع أهلها.

5. إن سوق العمل قد يؤثر على المطلقة في انخفاض الأجر أو فقدان الوظيفة.

المطلب الثاني

الآثار الاجتماعية

يعبر الطلاق عن درجة من العداء بين الزوجين، ويعمل على تحطيم الروابط الأسرية، ويغير مركز الزوجين لاتجاهات جديدة صعبة ومعقدة، ولهذا قد ينظر المجتمع للمطلقين، نظرة فيها نوع من الريبة والشك، فيبقى المطلقون يشعرون بالذنب، وعلى الرغم من ذلك فإن الطلاق يعتبر علاجاً ضرورياً للفشل، ووسيلة للمحافظة على كرامة الزواج⁽¹⁾. هذا ولأن الأسرة المتحابة هي الأنسب لنمو الطفل، فإن الطلاق يعتبر من عوامل انحراف وتشرد الأطفال، ذلك أن معدلات الجنوح ترتفع بين أبناء المطلقين أكثر من غيرهم⁽²⁾.

إن وقوع الطلاق لا بد أن يثير التساؤلات من قبل الأوساط الاجتماعية التي يكون المطلق على صلة بها سواء في المعمل أو المؤسسة أو الدائرة، مما يؤثر على علاقاته الاجتماعية ووضعه الاجتماعي، فيبدأ بالبحث عن وظيفة أخرى أو بديلة لوظيفته الأساسية لكي يخرج من الإطار الذي يعرفه جيداً إلى إطار آخر جديد، وقد تغلب عليه العزلة والوحدة في هذه الحالة،

(1) الحراسيس، مشكلة الطلاق في الأردن ودور المرأة فيها- حالة دراسية على مدينة عمان، ص 61-65.

(2) الجنابي، المتغيرات الاجتماعية والثقافية لظاهرة الطلاق، ص 98-101.

كذلك فإن الطلاق يؤثر تأثيراً واضحاً على المطلقة ووضعها الاجتماعي، فالمجتمع لا ينظر إليها بارتياح، فتشعر وكأنها ارتكبت فعلاً سيئاً، هذا بالإضافة إلى شعورها بالإحراج الشديد تجاه أفراد أسرتها والمجتمع، ومن ناحية أخرى هي بحاجة لمن يساعدها على تربية أطفالها، لتوفر لهم أكبر قدر من الرعاية والاستقرار، حيث إن الطفل الذي يعيش حالة طلاق والديه ينحرف في سلوكياته وأخلاقياته فيصبح عدوانياً في المجتمع، وتنعكس آثار الطلاق الاجتماعية على أسرة كل من المطلقين، فتدخل الأسرتان في صراع وخلافات لا نهاية لها، تؤدي إلى إضعاف أواصر المودة والتقارب بينهم، ولما كانت الأسرة الخلية الأساسية في بناء المجتمع، فإن اضطرابها اجتماعياً يؤدي حتماً إلى اختلال توازن هذا المجتمع⁽¹⁾.

ومن الآثار الاجتماعية الخطيرة للطلاق، أن الأطفال يعتبرونه وصمة عار عليهم وعلى آبائهم، لذلك يخفون أمام أصدقائهم أن والديهم مطلقون، لأنهم غير راضين عن الوضع الحالي، ويشعرون بالنقص عند اختلاطهم مع الأطفال الآخرين، فيعجزون عن إقامة علاقات عاطفية واجتماعية معهم⁽²⁾. وتبين كذلك أن الطلاق يؤدي إلى عزلة المطلقة اجتماعياً أكثر من المطلق، هذه العزلة تفرضها عليها العادات والتقاليد ونظرة المجتمع السلبية، فتشعر المطلقة بعدم القدرة على بناء علاقات اجتماعية جديدة، وتمتد هذه الآثار السلبية من الزوجين والأبناء لتشمل المجتمع بأكمله، مما يؤدي إلى تفككه وانحلاله وانهيائه⁽³⁾.

هذا ويكون على المطلق أن يحقق نوعاً من التوافق أو التكيف مع ظروف معيشية جديدة وتنظيم صلات اجتماعية جديدة، وعليه استرجاع احترامه لنفسه في دائرة عمله ومجتمعه، وتحتاج

(1) الشمسي، ظاهرة الطلاق الأسباب والآثار الاجتماعية- دراسة ميدانية اجتماعية في مدينة عدن، ص 89-95.

(2) الجلابنة، ظاهرة الطلاق في محافظة عجلون: الأسباب والآثار، ص 102-107.

(3) الجلابنة، المصدر السابق، ص 113-117.

المطلقة إلى فرصة تسترجع فيها ثقتها بنفسها، فتشعر بالإثم والنقص والاحتقار الذاتي، ذلك لما أصابها من اضطهاد عند زوجها، فتزيد كراهيتها له وللرجال جميعاً، ولهذا يجد المطلقان حرجاً شديداً في أنهما يترددا على الأوساط الاجتماعية التي كانا يترددا عليها قبل الطلاق، وقد يكون تأثير الطلاق على حياة الأبناء تحطيماً تاماً للمجتمع العائلي، ولكن يعتقد أيضاً أن معيشة الطفل في وسط أسرة غاب عنها عميدها قد تكون أحياناً أهون شراً من الحياة في وسط أسرة لا يكف فيها الوالدان عن التشاحن والتنازع والعدوان⁽¹⁾.

وأوضحت نتائج دراسة القيسي والمجالي أن معاناة المطلقين لا تنتهي من خلال الطلاق بل تستمر خلال الفترة التي تعقب الطلاق، وقد استطاع الرجال قبل النساء الخروج من هذه الأزمة أو حتى الزواج مرة أخرى⁽²⁾.

ومن الآثار الاجتماعية للطلاق: زيادة القطيعة والخلافات بين أهل الزوجين، وعدم قدرة المطلقين على ممارسة حياتهما بصورة طبيعية لشعورهما بالندم، وتقييد حريتهم من خلال تعرضهم للشائعات، وضعف الولاء والانتماء للأسرة من قبل الأطفال، الأمر الذي يؤدي إلى التمزق الأسري والقضاء على العلاقات الاجتماعية، وعدم التواصل والنفور⁽³⁾.

وقد لخصت داغستاني آراء كل من المعلمات، والمشرفات التربويات، وأولياء الأمور، في الآثار الاجتماعية للطلاق على الأطفال من تشتت وحرمان، وعدم شعور بالانتماء الأسري، والشعور بالنقص الذي يترتب عليه صعوبة الاندماج مع المجتمع، فيتولد لديهم الحقد والنقمة،

(1) غالب، الحياة الزوجية وعلم النفس، ص 115-129.

(2) القيسي والمجالي، أسباب الطلاق في محافظة الكرك- الأردن دراسة ميدانية، ص 209.

(3) حسن، الطلاق؛ الآثار، والحلول الوقائية، ص 42-44. شاهد أيضاً: أسعد، تأثير الطلاق على تفاعل المرأة

المطلقة الاجتماعي في مدينة الزرقاء، ص 20.

وعدم الاستقرار، واللجوء إلى العنف والعدوان، ولكن اختلف أفراد العينة في تحديدهم للمشكلات التي تواجه الأطفال وخاصة أهمية كل مشكلة وأخرى⁽¹⁾.

وأكدت الدراسات أن من أهم آثار الطلاق الاجتماعية حرمان المطلقة من الإعالة وتعرضها لقيود على تصرفاتها في المجتمع، وذلك بسبب نظرة المجتمع السلبية لها، وكلما صغر سن المطلقة زادت القيود عليها، ولهذا تفقد قسماً من الأصدقاء والمعارف بسبب وضعها الجديد⁽²⁾.

وأشارت الغانم إلى أن للطلاق آثاراً سلبية ذات طابع اجتماعي، فإن المجتمع يكره هذا الحل ويقبله رغماً عنه وعندما يحدث الطلاق يخسر الفرد دوره الاجتماعي الذي اكتسبه في حالة الزواج، الأمر الذي يسهم في القطيعة الاجتماعية وخاصة بين أهل المطلقين، وهذا يشير إلى قوة تأثير التفكك الأسري على المجتمع، ناهيك عن نظرة المجتمع السلبية للطلاق، والتي تقيد حرية المطلقين وتضعف من موقف الفرد وفرصه الاجتماعية⁽³⁾.

وأكد عياش في دراسته عن المجتمع الفلسطيني، أن نظرة المجتمع للنساء المطلقات سلبية ومجحفة وغير عادلة، وكأنهن السبب في وقوع الطلاق، فالرجل لا ينظر إلى المرأة المطلقة إلا ما ندر، وقد ينظر المجتمع نظرة عطف وشفقة للمطلقة، لا تعني بالضرورة أنها نظرة إيجابية، لأن المرأة بطبيعتها أصلاً، مستغلة ومضطهدة في المجتمع، لهذا فإن أهل المرأة المطلقة يعارضون الطلاق بشدة، لخوفهم وقلقهم على مستقبل بناتهم بعد الطلاق، أما المرأة المطلقة فقد تنتظر لنفسها

(1) داغستاني، أثر الطلاق في المجتمع السعودي على تنشئة وتربية طفل ما قبل المدرسة، ص 42-58.

(2) الجرداوي والصالح، مطلقات صغيرات في المجتمع الكويتي، ص 175، 177-179.

(3) الغانم، ظاهرة الطلاق في المجتمع القطري - دراسة ميدانية، ص 208-212، 214.

بالراحة والخلص من العبودية والاضطهاد، ومنهن من تشعر بالقلق والخوف من المستقبل ونظرة المجتمع لهن كمطلقات⁽¹⁾.

وبعد الكشف عن الآثار الاجتماعية لظاهرة الطلاق كما وردت في الأبحاث العلمية تبين

ما يلي:

1. كثرة المشاكل والعداء بين الزوجين، تؤدي إلى وجود العداء بين أسرتيهما، ومن ثم تحطيم الروابط الأسرية والتفكك الأسري.
2. نظرة المجتمع السلبية للمطلقين تكون فيها الريبة والشك، فيشعر المطلقون بالنقص، وتنزل المطلقة اجتماعياً.
3. يتأثر المطلقون في وضعهم الاجتماعي في مكان العمل، فيبدأ كل منهما بالبحث عن وظيفة أخرى أو بديلة لوظيفته الأساسية في مكان آخر.
4. انحراف وتشرد الأطفال، ذلك أن معدلات الجنوح ترتفع بين أبناء المطلقين لعدم وجود الثقة بالنفس لديهم وشعورهم بالنقص أمام الآخرين.
5. بحث الزوجة ليل نهار عن طرق ووسائل عديدة للانتقام من زوجها وعرقلة ما يريد القيام به.

المطلب الثالث

الآثار النفسية

أكدت الدراسات العديدة على وجود آثار نفسية يعاني منها المطلقون كالتالي: زيادة نسبة القلق، والشعور بالندم، والاكتئاب، والشعور بالوحدة، وعدم الثقة بالنفس، والشعور بالحرمان لدى الأطفال، وقلة الإنتاج في العمل، والإحباط، والتسرع في الزواج مرة أخرى، والفشل في ممارسة

(1) عيوش، أحول الزواج والطلاق في فلسطين الداخل وقطاع غزة، ص 219-220.

الحياة بصورة طبيعية، وعدم الرغبة في تكرار الزواج مرة أخرى، وعدم الثقة بالآخرين، ولقد تفاوتت أبعاد كل أثر من هذه الآثار عند أفراد العينة⁽¹⁾.

ويجد كل من المطلقين صعوبة في أن يعتادا حياة العزوبية، فيضطر الفرد إلى عمل صداقات جديدة، أما مصير الأطفال فهو أكبر مأساة في الطلاق، وذلك لحرمانهم من النشأة الطبيعية، وتركهم على الأقارب الذين لا يحسنون رعايتهم، ويترتب على ذلك عدم استقرارهم نفسياً، مما يؤثر على بناء شخصيتهم ومشاعرهم غير المستقرة⁽²⁾.

وقد أوضحت نتائج دراسة القيسي والمجالي أن للطلاق تأثيراً سلبياً على مفهوم الذات عند النساء المطلقات أكثر من الرجال المطلقين، وقد أبدى أفراد العينة مشاعر مختلفة من الحزن والاكتئاب عند النساء، أما الرجال فقد أبدوا مشاعر الندم⁽³⁾.

إن أول من يعاني نفسياً من الطلاق هي المرأة، حيث تعود إلى بيت أهلها أو ربما إلى بيت أحد أقاربها، مما قد يشعرها بالحرج والإحباط باعتبارها تشكل عبئاً ثقيلاً وجديداً عليهم، ويؤثر الطلاق نفسياً على الأبناء فينعكس على سلوكياتهم في المستقبل، مما يؤدي بهم إلى التسول واحتراف الجريمة بكل صورها، كما أن الطلاق يمثل كارثة نفسية للرجل، وخاصة في صراعه على النفقة وحضانة الأولاد، أما على صعيد المجتمع فإن تفكك الأسرة التي هي اللبنة الأولى في بناء المجتمع ينذر في الوقت نفسه بانحيار المجتمع⁽⁴⁾.

تظهر بعد الطلاق مشكلات جديدة يعاني منها الزوجان المطلقان، فهما يتعرضان لمشاكل نفسية وعصبية، تملئ عليهما تنظيم حياتهما العاطفية، والشخصية من جديد، ومن أهم المشاكل

(1) الغانم، ظاهرة الطلاق في المجتمع القطري- دراسة ميدانية، ص 191-192، 213، 224-229.

(2) الجنابي، المتغيرات الاجتماعية والثقافية لظاهرة الطلاق، ص 96-97، 100.

(3) القيسي والمجالي، أسباب الطلاق في محافظة الكرك- الأردن دراسة ميدانية، ص 209.

(4) أسعد، تأثير الطلاق على تفاعل المرأة المطلقة الاجتماعي في مدينة الزرقاء، ص 17-21.

التي يواجهها المطلِّقون مسألة التوافق الجنسي، خاصة بعد التعود على نمط معين من العلاقات الجنسية في فترة الزواج، والذي ارتبط بإيقاع زمني ومكاني معينين، إذا طالت مدة الزواج أو قصرت، لذلك من الصعب التخلي عن هذا النمط بعد الطلاق. ويصاحب الطلاق عادة شعور المطلِّقين بفقدان الإحساس بالأمن والحب والصدقة، لأنه يؤدي إلى حرج في نفسيهما، إن ضرر الطلاق ينتقل كذلك إلى الأولاد، الذين تنتظرهم ظروف صعبة وقاسية تحرمهم من عواطف الأمومة والأبوة والحب الأسري⁽¹⁾.

الطلاق مشكلة تهدد الكيان النفسي للأفراد المطلِّقين والأبناء من النواحي التالية: الإحساس بعدم الثبات والاستقرار، والدخول في أزمة نفسية (الأرق)، والحرج في حياتهم الجديدة، وإصابتهم بأمراض نفسية (كالنسيان، والاكتئاب، وعدم التركيز، والوسواس). أما المرأة المطلقة فيظل يطاردها الإحساس بالمهانة والمذلة والإحباط، والعجز عن تأسيس علاقات عاطفية جديدة، وإصابتها بأمراض الهلوسة والأعصاب⁽²⁾.

إن الأزمة النفسية التي تعقب الطلاق مباشرة تتمثل في الشعور بالفشل العاطفي، والجنسي، وخيبة الأمل، والإحباط، فبالنسبة للمرأة فإنها تحتاج إلى فترة لتستعيد فيها ثقها بنفسها، وإعادة حساباتها والتخلص من أخطائها، وتعديل وجهة نظرها نحو الحياة بصفة عامة والرجال بصفة خاصة، وتعويض الحرمان الجنسي، وتعبئة الفراغ الذي خلفه زوجها، وانخفاض مفهوم الذات لديها، وبالنسبة للرجل فإن أهم المشكلات التي تواجهه إعادة تنظيم حياته العاطفية، ومسألة

(1) الحراسيس، مشكلة الطلاق في الأردن ودور المرأة فيها- حالة دراسية على مدينة عمان، ص 61-65. شاهد أيضاً: غالب، الحياة الزوجية وعلم النفس، ص 115-119.

(2) الشمسي، ظاهرة الطلاق: الأسباب والآثار الاجتماعية- دراسة ميدانية اجتماعية في مدينة عدن، ص 104-107. شاهد أيضاً: المالكي، ظاهرة الطلاق في دولة الإمارات العربية المتحدة- دراسة ميدانية، ص 50.

التوافق الجنسي التي استمرت في فترة، والهروب من الصداقات القديمة التي تشعره بالذنب على فعلته، وتعديل مفهومه عن ذاته نتيجة لتغير نظرة الآخرين إليه⁽¹⁾.

يقول علماء النفس والاجتماع: إذا ما نظرنا إلى تأثير الطلاق على المطلقين تبين لنا أن الفترة التي تعقبه مباشرة لا بد من أن تتخذ صورة "أزمة نفسية" يجتازها المطلق بمفرده ويجد فيها نفسه مجبراً على مواجهة مشكلات جديدة أهمها مشكلة إعادة التكيف مع ما استجد من ظروف بعد الطلاق⁽²⁾. هذا بالإضافة إلى أن آثار الطلاق يمكن أن تكون مدمرة لسلوك الأطفال ونفسياتهم، فيصابون ببعض الأمراض التي بسببها يكون الانحراف السلبي في المجتمع⁽³⁾.

إن لظاهرة الطلاق آثارها الوخيمة على الفرد والأسرة والمجتمع، فينظر المجتمع للمطلقة نظرات الريبة والشك، مما ينعكس انعكاساً سلبياً عليها، وقد يوقعها في مشاكل نفسية كبيرة، وكذلك الأمر بالنسبة للمطلق، أما آثار الطلاق النفسية على الأسرة، فهي الكارثة الكبرى إذا كان في الأسرة أبناء من المطلقين، فيبدأ مسلسل المشاكل النفسية بداية بتحديد المكان الذي يجب أن يتربى فيه الأولاد، ومروراً بدفع النفقة، ثم انتهاءً بتشتت الأولاد، الأمر الذي قد يعاني منه المجتمع كثيراً، فتنتشر العقد النفسية بين أفراد المجتمع برمتها⁽⁴⁾.

(1) بيومي، سيكولوجية العلاقات الزوجية، ص 263-264. شاهد أيضاً: غالب، الحياة الزوجية وعلم النفس، ص 119-129.

(2) غالب، الحياة الزوجية وعلم النفس، ص 115. شاهد أيضاً: داغستاني، أثر الطلاق في المجتمع السعودي على تنشئة وتربية طفل ما قبل المدرسة، ص 42-43، 48-49، 56-57.

(3) برهوم، ظاهرة الطلاق في الأردن - دراسة اجتماعية ميدانية، ص 199.

(4) حسن، الطلاق؛ الآثار، والحلول الوقائية، ص 40-41، 43-44.

إن عملية التكيف أو التقبل لعودة التوافق النفسي لدى المطلقين يجب أن تمر بثلاث

مراحل⁽¹⁾:

1. مرحلة الصدمة: حيث يعاني المطلقون من الاضطراب الوجداني.

2. مرحلة التوتر: يغلب عليهم القلق والاكتئاب والشعور بالظلم والوحدة.

3. مرحلة إعادة التوافق وفيها ينخفض مستوى الاضطراب الوجداني.

ويمكن تلخيص النتائج النفسية المترتبة على حياة الأطفال بعد الطلاق بما يلي⁽²⁾:

4. فقدان الحياة الأبوية: أي فقدان الأطفال لأحد أبويهم.

5. فقدان العائل والمصدر المالي: الأمر الذي يؤدي إلى تقليل مصروفاتهم.

6. زيادة ضغوط الحياة النفسية والاقتصادية.

ومن الآثار النفسية السلبية التي تفرزها عملية الطلاق على الأولاد في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل: عدم الثقة بالغير، ومفهوم ذاتي متدني، وفقدان الثقة بالقدرات الذاتية، وتبول لا إرادي والذي يستمر إلى جيل متقدم نتيجة ترسبات الحقد والغضب⁽³⁾.

بعد أن ينفصل الوالدان بوقوع الطلاق قد يبدو طفلهما هادئاً وطبيعياً، وكأنه تكيف مع حالة الطلاق دون مشكله، ولكن الواقع أن الطفل تتفاعل به مشاعر الغضب من الداخل وقد يعبر عن ذلك لاحقاً وبطرق مختلفة كالاكتئاب أو سوء السلوك أو حتى الانحراف، ويمكن أن يظهر الغضب المكبوت في أحد الأعراض المرضية كالصداع والأرق والغثيان والإسهال. وكذلك

(1) صالح، آثار الطلاق المالية والاجتماعية، ص 333.

(2) المصدر السابق، ص 334.

(3) مجلة إشراق، ليلي غليون، الطلاق: نهاية أزمة وبداية إنطلاق، العدد 9، نيسان-2002م، ص 22-32.

تتفاعل مع الطفل مشاعر القلق بسبب الفراق بين والديه وتغيير نمط المعيشة والإحساس بالذنب، والخوف مما قد يحدث في المستقبل⁽¹⁾.

وتتلخص الآثار النفسية لظاهرة الطلاق كما تبين من الحقائق السابقة بما يلي:

1. الإحساس بعدم الثبات والاستقرار والدخول في أزمة نفسية (الأرق) وأمراض نفسية كالقلق، والنسيان، والاكتئاب، والإحباط، وعدم التركيز، والوسواس، والهلوسة، والندم، والوحدة، وعدم الثقة بالنفس.
2. أهم المشاكل التي يواجهها المطلقون مسألة التوافق الجنسي، خاصة بعد التعود على نمط معين من العلاقات الجنسية في فترة الزواج، لذا من الصعب التخلي عن هذا النمط بعد الطلاق.
3. مشكلة التكيف مع ما استجد من ظروف بعد الطلاق، حيث يعاني المطلقون من الصدمة والاضطراب الوجداني والتوتر العصبي، مما يؤدي إلى قلة الإنتاج في العمل، والتسرع في الزواج مرة أخرى، والفشل في ممارسة الحياة بصورة طبيعية.
4. يعاني الأطفال من فقدان الحياة الأبوية، أي فقدان أحد الأبوين، وفقدان العائل والمصدر المالي، فتزداد عليهم ضغوط الحياة النفسية، ويشعرون بالحرمان من النشأة الطبيعية، وعدم الاستقرار في شخصيتهم.
5. دخول الشكوك والظنون في نفس الزوجين أو أحدهما تجاه الآخر، وانعدام الثقة بينهما.

(1) مجلة إشراقة، ليلي غليون، مشاكل الأبناء بعد الطلاق، العدد 56، آذار-2006م، ص 26-27.

المطلب الرابع

الآثار التعليمية

إن الآثار التعليمية لظاهرة الطلاق تخص أبناء المطلقين فقط، في سن التعليم دون غيرهم.

إن الطلاق يعتبر تجربة نفسية قاسية تؤثر على شخصية الأبناء، فتخلق حالة من عدم الاستقرار لمشاعرهم بالإضافة إلى اضطراب مثلهم العليا التي تنعكس آثارها على اضطراب مسيرتهم الدراسية في المستقبل⁽¹⁾. فالصدمة النفسية التي تخلق لديهم الصراع الداخلي، واضطراب في النمو الانفعالي العقلي، قد تمتد مؤثراتها لتشمل كل مظهر من مظاهر حياتهم، وخاصة أنها تؤدي إلى تراجع في تحصيلهم العلمي⁽²⁾.

وفي دراسة الغانم اتضح أن 24.5% من أفراد العينة ممن لديهم أبناء قد انخفض مستوى أطفالهم الدراسي بعد الطلاق. و 9.4% أفادوا أن الأطفال يهربون من المدارس، بينما أفاد 6.4% بأن أطفالهم يشاغبون في المدرسة، والهروب من المدرسة والشغب تعتبر أيضاً من ضمن السلوكيات الجانحة⁽³⁾.

كما أن دراسة الجلابنة أظهرت أن هناك تأثيراً للطلاق على مستوى التحصيل الدراسي للأطفال، أما سبب ذلك فيعود إلى انخفاض مستوى الرعاية والاهتمام، وحالة الاضطراب، والتوتر التي يعيشها الطفل وفقدان الحافز، هذا يؤدي إلى انخفاض مستوى التحصيل الدراسي للأطفال

(1) الشمسي، ظاهرة الطلاق: الأسباب والآثار الاجتماعية- دراسة ميدانية اجتماعية في مدينة عدن، ص 92.

(2) الحراسيس، مشكلة الطلاق في الأردن ودور المرأة فيها- حالة دراسية على مدينة عمان، ص 63- 64.

(3) الغانم، ظاهرة الطلاق في المجتمع القطري- دراسة ميدانية، 227- 228.

المطلقين⁽¹⁾، وبينت الدراسة نفسها أنه ليس هناك أي أثر لمُنْعِير المستوى التعليمي على انخفاض المستوى الصحي للأطفال، وإنما أثر ذلك على سلوكياتهم وجنوحهم نحو العنف والعدوان في كل مكان⁽²⁾.

ويشتت الأولاد بعد الطلاق، ويفشلون في دراستهم في هذا الجو الكئيب، وربما تشردوا في الشوارع فيتلقفهم أصحاب السوء ويبدأ مشوار الجريمة بداية في المخدرات وانتهاء بالسجن أو الموت، وهكذا يؤثر الطلاق على تربية وتنشئة ورعاية الأبناء وعلى نفسياتهم ورغباتهم في التعليم⁽³⁾.

في دراسة عن الرسوب والتسرب في مدارس التعليم العام بالكويت (مركز البحوث-1988) ثبت أنه من بين أسباب الرسوب والتسرب تفكك الأسرة نتيجة الطلاق، وذلك بالمراحل المختلفة الابتدائية والمتوسطة والثانوية، وقد توصلت دراسات أخرى إلى أن آثار الطلاق تتمثل في فقدان الجو المناسب للتحصيل الدراسي وكثرة الرسوب لانعدام الاستقرار⁽⁴⁾.

وذكرت داغستاني أن عينة دراسة المعلمات أشارت إلى انخفاض المستوى الدراسي والتعليمي للطفل، ولخصت عينة المشرفات التربويات وأولياء الأمور أهم آثار الطلاق التعليمية على الأبناء ممثلة بالتأخر الدراسي والعلمي، والتأخر في النطق والكلام⁽⁵⁾.

(1) الجلانية، ظاهرة الطلاق في محافظة عجلون: الأسباب والآثار، ص 113.

(2) الجلانية، ظاهرة الطلاق في محافظة عجلون: الأسباب والآثار، ص 122-124.

(3) حسن، الطلاق؛ الآثار، والحلول الوقائية، ص 41، 43، 45.

(4) الجرداوي والصالح، مطلقات صغيرات في المجتمع الكويتي، ص 175-176.

(5) داغستاني، أثر الطلاق في المجتمع السعودي على تنشئة وتربية طفل ما قبل المدرسة، ص 43-58.

ولقد بينت دراسة برهوم أن النساء المطلقات اللواتي كان لديهن تدريب وعمل في التعليم أو التمرين أو الطباعة أو الاختزال، كان من السهل عليهن تأمين حياتهن، أما النساء المطلقات الأميات، فكان ينبغي أن يلتحقن بالتعليم مرة أخرى لتأمين حياتهن المستقبلية⁽¹⁾.

وأشارت عياش إلى نظرة المطلقة لمستقبلها بعد الطلاق، حيث أن معظم المطلقات كن ربات بيوت، ولكن بعد الطلاق بدأ تفكيرهن بمستقبلهن يأخذ منحى جديداً، حيث أن بعضهن فكرن بالعودة إلى مقاعد الدراسة، سواء لإكمال تعليمهن الثانوي أو الجامعي، وقسم آخر منهن اتجه إلى التعليم المهني لتعلم مهنة ذات قيمة تعود بمردود اقتصادي عليهن، وبعضهن لم يحالفهن الحظ لإكمال تعليمهن حيث لم يكن لديهن مؤهل علمي يساعدهن على ذلك، وعدد بسيط من العينة كن بالأصل موظفات في مؤسسات ولم يتركن عملهن⁽²⁾.

ومن الآثار التعليمية السلبية التي تفرزها عملية الطلاق على الأولاد في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل: انخفاض حاد في المستوى التعليمي، وعدم التركيز أثناء الدراسة وقد يضطر بعض الأطفال إلى تناول أدوية مسكنة⁽³⁾.

ويمكن تلخيص الآثار التعليمية لظاهرة الطلاق بالآتي :

1. النساء اللواتي كان لديهن تدريب وعمل في التعليم، كان من السهل عليهن تأمين حياتهن، أما النساء المطلقات الأميات، فكان ينبغي أن يلتحقن مرة أخرى بالتعليم لتأمين حياتهن المستقبلية.

2. يؤثر الطلاق على شخصية الأبناء، فيخلق حالة من عدم الثبات والاستقرار لديهم، وينعكس ذلك على اضطرابهم في مسيرتهم التعليمية في المستقبل، حيث التراجع في تحصيلهم العلمي، وشم الهرب من المدارس أو إحداث الشغب فيها وفي البيت والشارع، بسبب انخفاض مستوى الرعاية والاهتمام، مما يؤدي إلى جنوحهم في سلوكياتهم نحو العنف.

(1) برهوم، ظاهرة الطلاق في الأردن - دراسة اجتماعية ميدانية، ص 201.

(2) عياش، ظاهرة الطلاق من وجهة نظر نسائية في مدينة البيرة - فلسطين دراسة ميدانية، ص 220.

(3) مجلة إشراقة، غليون، الطلاق: نهاية أزمة وبداية انطلاق، ص 28.

المبحث الثالث

نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بالسؤال الثالث ونصه: ما الحلول المقترحة للحد من ظاهرة الطلاق في المجتمع العربي والإسلامي عامةً، والمجتمع الفلسطيني خاصةً من منظور التربية الإسلامية؟

وتناولت الإجابة عن هذا السؤال: مبحث الحلول التربوية المقترحة من منظور التربية الإسلامية وهي:

المطلب الأول

الحلول الاقتصادية

إن معالجة آثار الطلاق ونتائجه السلبية على الفرد والمجتمع ترتبط بمعرفة الأسباب المؤدية إليه، وفيما يلي بيان للحلول في ضوء الأسباب المؤدية إليها:

السبب: الإسراف والتبذير في تكاليف الزواج الباهظة من مهر ومصاريف حفل العرس، ومصاريف الأثاث والسفر وغير ذلك.

الآثار المترتبة على ذلك: أن المطلقات يعانين مشكلات مادية تصل إلى مرحلة العوز، وهذا يترك في نفسية المطلقة الأثر السيئ الذي قد يؤثر على تصرفاتها وتحركاتها، وقد تضطر للبحث عن العمل وترك أطفالها بدون رعاية واهتمام.

الحلول المقترحة:

أولاً - نهى الله عن الإسراف في الأمور كلها، ومنها الإسراف في الأثاث. قال تعالى:

﴿وَلَا تَبْذُرُوا بَيْدِيرَكُمْ إِنَّمَا الْمَبْذُورِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾⁽¹⁾.

وينبغي تجنب البذخ والإسراف في وليمة الزواج، وذلك انسجاماً مع دعوة الإسلام إلى الاعتدال في الإنفاق والابتعاد عن مظاهر البذخ والسرف، ويقدم الزوج ما يستطيعه دون تحميل نفسه فوق الطاقة، وإذا كان الزوج فقيراً فعليه أن يخفف من قضية النقود، لكي لا يحمل نفسه فوق طاقتها⁽²⁾.

إن إلزام الإسلام الزوج بتهينة المسكن إضافة إلى دفع المهر للزوجة إشعار له بالمسؤولية وهو في المقابل تكريم للمرأة، إلا أن التغالي فيه مما يصد الرجال عن النكاح ويسبب عنوسة النساء وانتشار الضغائن إما لتكليفهم الزوج وأهله ما لا يطيقون، وإما لاستدانة الزوج ليغطي التكاليف وما يتبع الاستدانة في الغالب من هم بالليل وذل بالنهار، ومتابعة قانونية محرجة، وأما ما يصير إذا حدثت مشكلات بعد الزواج من منة الزوج على الزوجة كأن يقول: دفعت لكي كذا وكذا ولا أراك تستحقين ذلك، وكان بالإمكان وقاية المجتمعات من هذه المشكلات بالتقليل من التكاليف⁽³⁾.

إن موقف التربية الإسلامية من التكاليف يتمثل في التالي⁽⁴⁾:

(1) الإسراء. الآية 26

(2) عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ج1، ص 412-413.

(3) ابو سعدي، المنهج التربوي الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية، ص 111.

(4) ابو سعدي، المنهج التربوي الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية، ص 111-113.

1- وجوب الصداق للمرأة وهو مجمع عليه ولا خلاف فيه، لقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ

نَخْلَةً﴾⁽¹⁾، كذلك: ﴿وَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾⁽²⁾

2- فالرسول هو القدوة وما غالى في المهور، خطب عمر رضي الله عنه فقال: ألا لا تغلوا صداق النساء فإنه لو كان مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله عز وجل لكان أولاكم به النبي ، ما أصدق رسول الله من نسائه ولا بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية⁽³⁾»⁽⁴⁾.

لذلك تكره المغالاة في المهور وخاصة للفقراء، لأن ذلك يؤدي إلى العداوة.

نظرا للنفقات الباهظة التي يتم صرفها على الحفلات ينصح بإقامة أعراس جماعية تضم أكثر من شخصين إلى أن يصل عددهم عشرين أو ثلاثين شخصا، حيث يساهم ذلك في تقليل النفقات المتصلة بالعرس كصالات الأفراح ووليمة العرس، بل قد يبرز من بعض الموسرين من يتحمل جزءاً كبيراً من هذه التكاليف، وذلك رغبة في تقليل حجم النفقات على الزوج من جهة، وتشجيع الشباب على الزواج من جهة أخرى.

وهذا يمكن الزوج من ادخار بعض الأموال لطوارئ الحياة المستقبلية، وعندئذ لا يعود لتكاليف

العرس دور في إيجاد مشاكل أسرية. قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾⁵.

(1) سورة النساء، الآية 4

(2) سورة النساء، الآية 25.

(3) هي وزن مقداره أربعون درهما. انظر: العمري، علي، المقادير الشرعية وضبطها بالعلامات الطبيعية، المجلة الأردنية للدراسات الإسلامية، المجلد الثالث، العدد الأول، 2007م، ص226.

(4) القرطبي، محمد، الجامع لأحكام القرآن، بيروت، دار الفكر، 1998، ج5، ص99.

(5) سورة المائدة: الآية 106.

تجنب إقامة الأعراس في الصالات ذات الأثمان الغالية أو الفنادق، والاكتفاء بالصالات

الشعبية الأقل ثمناً. قال تعالى: ﴿ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾¹.

ضرورة التمييز في الحياة العادية بين الأمور المهمة والأمور الملحة، مع وضع قائمة ل كليهما، إذ ليس كل مهم هو ملح، وليس كل ملح هو مهم، ففي ظل انتشار البطالة وقلة فرص العمل يجب الاقتصاد على المهم الملح.

ثانياً - تقوم الزوجة بدور كبير في إدارة شؤون البيت الاقتصادية، وذلك بحسن تدبيرها، وحتى يتم نجاح ذلك لا بد من الأمور التالية:

أ. ضرورة تقدير الزوجة لما يبذله زوجها من نصب ووصب أثناء عمله من أجل إعالتها هي وأفراد الأسرة.

ب. أن تعرف أن الترف ليس سبيلاً للسعادة الزوجية، فكم من ترف جر بلاء، وكم من فقر أنتج سعادة. قال تعالى: ﴿ وَأَتَّبِعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أَتَرَفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾².

ج. أن يعي كل من الزوج أو الزوجة سنة الزوجية التي تحكم الخلق، وأن الأيام لا تدور على عجلة واحدة وعلى نمط واحد. قال تعالى: ﴿ وتلك الأيام نداولها بين الناس ﴾³.

ثالثاً - يعد ارتداء الحجاب الإسلامي أمراً ضرورياً للحد من الاستهلاك والحفاظ على قدر مناسب من رفاهية الوضع الاقتصادي، فالمحجبة تتأى عن استيراد الأزياء والموضات العالمية، أو ارتياد

(¹) سورة الأنعام: الآية 141.

(²) سورة هود: الآية 116.

(³) سورة آل عمران: الآية 140.

دور السينما أو وضع المساحيق وأدوات التجميل. قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَ أُنذِرُكُمْ وَيَتَّكِبُونَ وَيَسَاءُ

الْمُؤْمِنِينَ يُذِنُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ جَلَابِيهِمْ ذَلِكَ أُذُنِي أَنْ يُعْرِفُونَ فَلَا يُؤْذِنُونَ ﴿ 1

السبب: بخل الزوج وعدم توفيره الأمور والأشياء الأساسية في الحياة الزوجية. الأثر المترتب على ذلك: انخفاض الدخل لدى المطلق، والذي يؤدي إلى عدم الوفاء بالتزامات النفقة على يد الزوج.

الحلول المقترحة: إن من أهداف التربية الإسلامية تربية الأفراد على ما يسمى بالتربية الاستهلاكية، أي ما يسمى بالإنفاق⁽²⁾. قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَفْقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴿ 3. إذا فسلوك طريق الوسطية والاعتدال في الإنفاق هو العدل بعينه، لأن الإسراف كما تبين من عمل الشيطان، والشح بكل صوره ومظاهره مذموم، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿ 4، والبخل يولد كراهية الزوجة والأولاد ويغضبهم للزوج، مما يؤدي إلى الفرقة والشقاق.

السبب: لجوء كلا الطرفين وخاصة الزوج الذي يطمع بالاستيلاء على كل مال الزوجة، فمن الأزواج من بلغ فيه السوء أن يستولي على راتب زوجته العاملة، فلا تراه إلا

(1) سورة الأحزاب: الآية 59.

(2) محمد، أحمد ضياء الدين، أثر التربية الوقائية في الإسلام، عمان، دار الفرقان، ط 1، 2005، ص 44.

(3) سورة الفرقان: الآية 67.

(4) سورة الحشر، الآية 9، سورة التغابن، الآية 16.

مرتين: مرة عند قبضه من الصندوق، والثانية عند استيلاء زوجها عليه، فضلاً عن حرمان الزوجة من التمتع بمالها، على مستواها الشخصي.

الأثر: انعدام الثقة والتوافق بين الزوجين، وهذا يؤدي إلى اضطراب الزوجة في سوق العمل مما يؤثر على انخفاض أجرها أو فقدان وظيفتها.

الحلول المقترحة:

- مؤسسات الإرشاد الزواجي: وهي مؤسسات تهتم بكل ما يخص الأسرة في جميع مراحل دورة حياة الأسرة، ففي التأسيس تقدم خدمات المشورة للراغبين في الزواج، عن وصف للحياة الزوجية والحقوق والواجبات على الزوجين، وتوقع حدوث الخلافات نتيجة اختلاف الطبيعة بين الزوجين ونوعية التربية التي تلقاها كل منهما والظروف المحيطة بهما⁽¹⁾.

- تقوم الزوجة كذلك في المحافظة على أموال الزوج من خلال الصور التالية⁽²⁾:

1. القناعة وترك المطالبة بما هو زائد عن الحاجات الضرورية.
2. أن لا تفرط في شيء من أمواله لأي أحد بغير إذنه.
3. أن لا تدفع الزوج في الحرج، وترهقه من امرأة عسراً بكثرة الطلبات.
4. أن تحذر تبديد أموال الزوج، بدافع الخشية من أن يتزوج به أخرى.
5. التدبير في الإنفاق، بأن تتحاشى التبذير.
6. أن تظهر الرضا بما يحضره الزوج من نفقة للبيت.

(1) كتاب الأمة، التفكك الأسري - الأسباب والحلول المقترحة، رقم 83، ص 102.

(2) عقلة، محمد، نظام الأسرة في الإسلام، عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، ط 3، 2002، ج 2، ص 155-159.

إذن ينبغي للزوجين النظر إلى مالهما ورزقهما بعين القناعة والرضا، لقوله تعالى: ﴿وَرَبِّي
النِّسَاءَ رِزْقِكُمْ وَمَا تُوَعَّدُونَ﴾⁽¹⁾، فيكون بذلك الحرص عليه، فليس الإسراف ولا التقدير والشح
هما طرق إنفاقه، وإنما الوسطية والاعتدال في إنفاقه بتقوى الله تعالى، يؤدي إلى استقرار الأسرة
الذي يدفع المجتمع إلى التطور والتقدم.

السبب: الغنى الشديد من جهة، والفقر الشديد من جهة أخرى.

الأثر: النساء اللواتي كن يعملن قبل الطلاق تكون لهن استقلالية اقتصادية بعد الطلاق وهذا
بسبب الغنى الشديد. أما النساء الأميات اللواتي لم يكن لديهن أية مهارة أو تدريب بسبب فقرهن
وجدن صعوبة بالغة في الحصول على أي دخل، لذا اعتمدن على أهلن بعد الطلاق.

الحلول المقترحة:

ينبغي للأغنياء أن يفهموا عبادتهم وعبوديتهم في الإسلام، ذلك بأن يؤديوا شكر النعمة بإعطاء
الفقير حقه، لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ⁽²⁴⁾ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُورِ﴾² ذلك أن الله عز
وجل جعل حقوق الفقراء أمانة عند الأغنياء، فإذا جاع الفقير أو عري فبظلم من الغني، فإذا
حاول الأغنياء الاقتصاد على الصلاة والصيام والحج وأداء النوافل وقعدوا عن إعطاء الفقراء
حقهم وظنوا أنهم خرجوا من عهدة التكليف فقد أخطوا فهم التكليف الإسلامي، وأخطوا طريق
العبادة وتحقيق العبودية. أما عبادة الفقراء فينبغي لها أن تقتصر على الصبر على الواقع وعدم
الانكسار أمامه والاستسلام له، الصبر الذي يحمي النفوس ويصقل المواهب، ويفتح النوافذ
ويجمع الطاقات ويدفع إلى الانطلاق لتحقيق الكسب³.

السبب: عدم قدرة الزوج على توفير المسكن المستقل، ورضاه بالسكن عند أهل الزوجة.

(1) سورة الذاريات، الآية 22.

(2) سورة المعارج، آية 24

(3) الطويل، نبيل، الحرمان والتخلف في ديار المسلمين، سلسلة كتب الأمة، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون

الدينية، قطر، ط1، ص 8-10.

الأثر المترتب عليه: عندما تضطر المطلقة للسكن مع عائلتها يتم التنازل المعيشة معها.

الحلول المقترحة:

- صندوق العائلة الخيري: وتقوم على أساس تكوين صندوق خيري يساهم فيه رب كل أسرة ينتسب لتلك العائلة بمبلغ مالي سنوي... ويُختار للصندوق مجلس إدارة من أفراد العائلة، ويقوم المجلس بتنظيم العديد من الأنشطة، من أهمها عقد لقاء سنوي أو نصف سنوي أو ربع سنوي حسب ما يتم الاتفاق عليه¹.

- المؤسسات الخيرية: وهي المؤسسات التي يمكن أن تعين في حل مشكلات لها دور في التفكك الأسري، مثل المساعدات المادية والعينية للأسر الفقيرة، فالوضع الاقتصادي المتردي يؤدي إلى تصدع الأسرة وتفككها. ونشاهد في عالمنا الإسلامي الدور الإيجابي الذي تقوم به تلك المؤسسات الخيرية في مجالات عدة، ومنها الاهتمام بالأسر من حيث المسكن والغذاء واللباس والتعليم، وهذه عناصر رئيسة لحياة كل أسرة والنقص فيها يخلق مشكلات داخل الأسرة ويبين أفرادها².

المطلب الثاني

الحلول الاجتماعية

فيما يلي عرض الحلول للمشكلات الاجتماعية المؤدية إلى الطلاق في ضوء أسبابها:

السبب في الطلاق: عدم اختيار الزوج أو الزوجة المناسبة وعدم التكافؤ بينهم، أو إجبار الفتاة على الزواج بابن عمها أو برجل لا ترغب الزواج منه .

(¹) كتاب الأمة، التفكك الأسري - الأسباب والحلول المقترحة، رقم 83، ص 105 - 106.

(²) كتاب الأمة، التفكك الأسري - الأسباب والحلول المقترحة، رقم 83، ص 101.

الأثر المترتب: انعدام الانسجام في العلاقة الزوجية، كثرة المشاكل والعداء بين الزوجين، والتي تؤدي إلى وجود العداء بين أسرتيهما، ومن ثم تحطيم الروابط الأسرية والتفكك الأسري.

الحلول المقترحة: حسن الاختيار: يترتب على الفرد حسن الاختيار للزوجة، فالأسرة الصالحة والمنبت الطيب أهم أسس هذا الاختيار، ويستحب أن يكون الزوجان متقاربين في السن، ولهما نفس الكفاءة في بعض الصفات كالجاه والمال والدين والصلاح وما إلى ذلك، والحقيقة الكبرى التي يؤكدتها الإسلام، أن العنصر الأساسي في الاختيار، والذي من شأن مراعاته وتحكيمه أن يكتب للأسرة السعادة والنجاح والديمومة هو التقاء الرجل والمرأة على الدين والتقوى والعقيدة والإيمان، أما ظاهرة زواج الأقارب مثلاً فإنها تقف عائقاً في وجه الاختيار السليم الحر للزوج، وتمثل اعتداء على حق قرره الإسلام للمرأة في أن تختار لمحض إرادتها، رغم اعتبار رضا الأولياء في تزويج بناتهم، وكذلك فإن الإسلام لم يُلغ دور الوالدين في عملية اختيار الزوج أو الزوجة، ولكن على أن يكون ذلك عن طريق إبداء الرأي والمشورة⁽¹⁾.

ومن الحلول المقترحة أيضاً حسن اختيار الزوجة الصالحة، وكذلك حسن اختيار الزوج الصالح. فقد حث الرسول صلى الله عليه وسلم على الظفر بذات الدين لقوله: (تتكح المرأة لأربع، لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك)⁽²⁾. كما رغب الإسلام بتزويج الرجل

(1) عقلة، نظام الأسرة في الإسلام، ج1، ص 162-195. شاهد أيضاً البوسعيدي، المنهج التربوي الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية، ص 87-90. شاهد كذلك: البيتاوي، التدابير الشرعية للحد من الطلاق في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية المعمول به في المحاكم الشرعية الفلسطينية في القدس والضفة الغربية، ص 114-127.

(2) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، ص1298، برقم(5090) من حديث أبي هريرة.

الصالح، لقول الرسول عليه الصلاة والسلام: (إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض)⁽¹⁾.

فالإسلام يريد أن يبني مجتمعاً صالحاً، وبناء المجتمع الصالح يتوقف على صلاح الأسرة. وسعادة الأسرة وإمداد المجتمع بنسل صالح بالإضافة إلى حسن السيرة في المجتمع يتوقف على حسن اختيار الزوجين للآخر، ذلك الاختيار ينبغي أن يكون غير متأثر بعاطفة هوجاء، أو مصلحة مؤقتة أو منفعة زائلة أو لذة عاجلة، فإن ذلك كله لا بد أن يؤدي بعد حين من الزواج إلى انطفاء جذوة الحب وبرودة العاطفة بين الزوجين، وإنما ينبغي أن يكون الاختيار قائماً على أساس يبقى ولا يزول ويقوى مع مرور الزمن ولا يضعف، ذلك هو الدين والخلق، والدين يقوى في الكهولة من حيث يضعف في الشباب، والخلق يستقيم بمرور الزمن وتجارب الحياة، فإذا اختار أحدهما الآخر لما يقوى مع الزمن وينمو مع العمر كان ذلك ضمن لاستمرار الحب ودوام المودة⁽²⁾.

السبب: التفاوت والاختلاف في المستوى الاجتماعي بين الزوجين.

الأثر المترتب: انعدام التوافق الفكري بين الزوجين واختلاف الأهداف والغايات بينهما. ويتأثر المطلقون في وضعهم الاجتماعي في مكان العمل، فيبدأ كل منهما بالبحث عن وظيفة أخرى أو بديلة لوظيفته الأساسية في مكان آخر.

(¹) سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب الأكفاء، ج1، ص 633، حديث رقم(1967) عن أبي هريرة، وحسنه الألباني.

(²) المشوخي عبد الله مجتمعنا المعاصر: أسباب ضعفه ووسائل علاجه، مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، ط1،

1987م، ص 360-361

الحلول المقترحة:

- مراعاة الكفاءة بين الزوجين: ويقتضي الحديث عن حسن الاختيار وما يجب أن يتمتع به كل من الزوجين من الدين والخلق الإشارة إلى موضوع الكفاءة، فهذا الموضوع صلة وثيقة بحسن الاختيار وأثاره في منهج الإسلام في حماية الأسرة. والكفاءة يراد بها أن يكون بين الزوجين قدر من التقارب في أمور مخصوصة يعتبر الإخلال بها مفسداً للحياة الزوجية.

السبب: الخيانة الزوجية المنبثقة عن عدم طاعة الزوجة لزوجها، أو بسبب المرض والإدمان على الشرب والمخدرات، والعقم⁽¹⁾.

الأثر المترتب عن ذلك: مما يؤدي إلى سوء العشرة بين الزوجين ومن ثم نظرة المجتمع السلبية لهما تكون فيها الريبة والشك، فيشعر المطلقون بالنقص، وخاصة المطلقة تتعزل اجتماعياً.

الحلول المقترحة: - حسن العشرة: إن حسن العشرة من الأسباب الكفيلة بوقاية الزوجة من المشكلات، وهي مطلوبة من الزوج والزوجة على حد سواء. قال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ

بِالْمَعْرُوفِ﴾⁽²⁾، أي طيبوا أقوالكم لهن وحسنوا أفعالكم وهياتكم بحسب قدرتكم كما تحبوا ذلك

فهمهم، كما قال تعالى: ﴿وَكُنْ مِثْلَ الَّذِي عَلَيْكَ بِالْمَعْرُوفِ﴾⁽³⁾ أي ألا يعيس في وجهها بغير ذنب وأن

لا يكون فظاً وغلظاً في القول. وللعشرة الطيبة معاني كثيرة منها: الطاعة التي فيها القوامة

للرجل والتي تستوجب له الطاعة من المرأة، لقوله ﷺ: "لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت

(1) كتاب الأمة، التفكك الأسري- الأسباب والحلول المقترحة، رقم 83، ص 158-159.

(2) سورة النساء، الآية 19.

(3) سورة البقرة، الآية 228.

المرأة أن تسجد لزوجها⁽¹⁾. وهناك الخدمة التي هي مطلوبة من الطرفين لصالح بيت الزوجية، فالرجل يسعى ليأتي بإذن الله بالرزق، ويتعرض لكثير من التعب والمشقة، ولكنه يتحمل ذلك كله في سبيل توفير لقمة العيش لأهله، والرسول يدعوا إلى أن يخدم الزوج زوجته ولو في أقل الأمور، لقوله صلى الله عليه وسلم: "إذا سقى الرجل امرأته الماء أجزر"⁽²⁾. إذن ينبغي القيام بتصرفات ولو كانت صغيرة ولكنها تحمل معاني الحب والود، كما كان صلى الله عليه وسلم يضع اللقمة في فم زوجته، أو العكس، أو تقديم الهدايا احتفاءً بمناسبات مختلفة، وهذا من أنجع الوسائل التي تعالج الجمود العاطفي من طرف الزوجة أو الزوج³.

السبب: الجهل بتبعات الزواج باعتباره مسئولية ومشاركة وتحملًا وصبراً.

الآثار: التذمر والإكثار من الشكوى بما يعكس بشكل سلبي على تماسك الأسرة.

الحلول المقترحة: العلاج الديني وتفعيل دور جمعيات الإصلاح الديني، فهناك اتجاهات حديثة بين علماء النفس تتادي بأهمية الدين في علاج الأمراض النفسية، وترى أن في الإيمان بالله قوة تمد الإنسان بطاقة روحية، تعينه على تحمل مشاق الحياة، وتجنبه القلق الذي يتعرض له كثير من الناس في العصر الحالي⁴:

وبالإضافة لذلك، فإن الإسلام قد وضع مراحل متدرجة لعلاج التفكك الأسري، هي⁵:

(1) الترمذي. السنن. أبواب الرضاع، باب في حق الزوج على المرأة، ج2، ص453 رقم (1159)، عن أبي هريرة. وصححه الألباني.

(2) البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، ج3، ص179، برقم (609)، عن العرياض بن سارية رضي الله عنه.

(3) المشوخي، مجتمعنا المعاصر، ص362-364.

(4) كتاب الأمة، التفكك الأسري - الأسباب والحلول المقترحة، رقم 83، ص147.

(5) كتاب الأمة، التفكك الأسري - الأسباب والحلول المقترحة، رقم 83، ص148-149.

- الوعظ: ومعناه النصيح أو العتاب أو التوجيه سواء من الزوج للزوجة، أو من الزوجة للزوج، أو ممن لهم تأثير قوي على الزوج أو الزوجة كالأب أو الأم أو الأخوة، ويجب أن يتضمن الوعظ الكلمات الطيبة وضرب الأمثلة من الأثر الصالح والسنة النبوية الشريفة، واختيار الأسلوب الملائم لذلك.

- الهجر: وعني به فراش الزوجية، وهذه الدرجة هدفها إشعار الطرف الآخر برفض المعاشرة كوسيلة للضغط من أجل التغيير، وقد حدد الشرع ألا تزيد مدة الهجر عن شهر إلى أربعة أشهر، والهجر لا يعني ترك المنزل وإنما هو وسيلة لمحاولة الإصلاح داخل المنزل وداخل الأسرة وبدون تدخل الآخرين.

- الضرب غير المبرح⁽¹⁾: إن لم ترتدع المرأة بالنصح والوعظ ولم يضغط عليها هجر الفراش لتغيير من سلوكها، أباح الشارع الحكيم وسيلة الضرب كعقاب مادي هدفه الإيذاء المعنوي وليس الإيذاء البدني.

التحكيم: وهنا يتم اختيار حكم من أهل الزوجة وحكم من أهل الزوج، ومن رأي الإمام القرطبي أن الحكمين لا يكونان إلا من أهل الزوج والزوجة، إذ هما أعرف بأحوال الزوجين، ويشترط أن يكونا من أهل العدالة وحسن النظر، فإن لم يوجد من يصلح لذلك فمن غيرهما، وذلك إذا أشكل أمرهما ولم يدر ممن جاءت الإساءة، فأما إذا عرف الظالم فإنه يؤخذ منه الحق ويجبر على إزالة الضرر.

(1) أي غير المؤذي كالضرب الخفيف باليد على الكتف ثلاث مرات، أو بالسواك أو بعود خفيف، لا بالكف على الوجه. ولا بالعصا ونحوها مما يؤذي، لأن المقصود هو الإصلاح لا غير، والضرب أمر رمزي فقط. انظر: المراغي. أحمد مصطفى، تفسير المراغي، القاهرة: مطبعة البابي الحلبي، ط(1)، 1946م، ج5، ص29، الزحيلي. وهبة، التفسير الوسيط، دمشق: دار الفكر، ط(1)، 1422هـ، ج1، ص317.

السبب: تدخل الأهل بشكل سلبي في الحياة الزوجية، سواء أكان هذا التدخل من أهل الزوج أو الزوجة.

الأثر: انعدام الاستقرار الأسري وكثرة المشاكل التي تنشأ بسبب هذا التدخل

الحلول المقترحة:

يجب إدراك الزوجين أن تدخل أطراف خارجية سواء من جانب الأهل أو غيرهم يتسبب في هدم العلاقة الزوجية، ويزيد هوة الشقاق بينهما، لأن الأهل غالباً ما يميلون لأحد الطرفين سواء بحق أو بغير حق، وإن احتاج الأمر لدخول لطرف ثالث فيتم في ضوء ما قرره الآية الكريمة: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾¹.

لذلك في حال نشوب خلاف بين الزوجين يجب حصر هذا الخلاف في أقل مساحة ممكنة من البيت، بحيث لا يتجاوز الغرفة الخاصة للزوجين، هذا فضلاً عن أن يصل مداه إلى مسامع الأهل أو الجيران. قال عليه السلام: (استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان)².

- عدم التدخل في حياة الزوجين: وهذا موجه بالدرجة الأولى لأهل الزوج والزوجة، فعندما ينأى أهلها عن التدخل فيما يعرض لهما من مشكلات، ويطلبون منهما أن يعملوا سوية على حلها دون إقحام الأهل في تلك المشكلات، فإن هذه وسيلة وقاية تحمي الأسرة من دخول أطراف أخرى قد لا تقدر مسؤولية الحفاظ على كيان الأسرة³.

(¹) النساء، آية 35.

(²) الخرائطي، محمد بن جعفر، اعتلال القلوب، تحقيق: حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط(2)،

2000م، ص335 برقم(680، 681) من حديثي عمر ومعاذ، وصححه الألباني في صحيح الجامع(943/1).

(³) كتاب الأمة، التفكك الأسري - الأسباب والحلول المقترحة، رقم 83، ص 97-98.

- المحافظة على كرامة بيت الزوجية: إن الإذن بدخول البيت بدون إذن الزوج غير مشروع، وقد نهى رسول الله عن ذلك بقوله: "إياكم والدخول على النساء، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرأيت الحموم، قال الحموم الموت"⁽¹⁾. إذن النهي عن الدخول على المغيبة شرع سداً للذرائع ودرءاً للمفاسد التالية⁽²⁾:

1. الشر متوقع من القريب أكثر من غيره.

2. الدخول على المرأة قد يفضي إلى موت الدّين أو إلى طلاقها.

3- الدخول على المغيبة قد يفسد على الزوج صورتها، مما يؤدي إلى سوء العشرة بين الزوجين.

السبب: الغيرة الزائدة للزوجة من تحركات زوجها أو ربما بسبب رغبته بالزواج من أخرى وتطبيق مبدأ تعدد الزوجات.

الأثر المترتب على ذلك: بحث الزوجة ليل نهار عن طرق ووسائل عديدة للانتقام من زوجها وعرقلة ما يريد القيام به.

الحلول المقترحة: حمل الإسلام مسؤولية تربية الولد على عاتق والديه لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَأَهْلِيكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْتَضُوا الْحَاكِمَ أَلَا تَتَّقُونَ اللَّهَ الَّذِي تَخَوَّفُونَ مِنْهُ عَظِيمًا ۗ وَالَّذِينَ يُوَدُّهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ... ﴾³. والوقاية تتم بأن يصلح الرجل نفسه بالطاعة ويصلح أهله إصلاح الراعي للرعية⁴.

وهذا يستوجب من الأبناء بر الآباء والقيام بحقوقهم خير قيام لهذا لا غرابة أن يقرن القرآن الكريم بين عبادة الله عز وجل وبر الوالدين لقوله تعالى: ﴿ وَوَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تُعْبُدُوا إِلَّا

(1) الترمذي، كتاب الأرضاع، باب في كراهية الدخول على المغيبات، ج2، ص462، حديث رقم(1172)، عن عتبة بن عامر رضي الله عنه.

(2) البيهقي، التدابير الشرعية للحد من الطلاق في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية المعمول به في المحاكم الشرعية الفلسطينية في القدس والضفة الغربية، ص 236-239.

(3) سورة التحريم: الآية 6.

(4) المشوخي، مجتمعنا المعاصر، ص 365.

أَبَاهُ وَالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا إِنَّمَا يُبَلِّغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهِمَا فَلَا تَنْقُلْ لَهُمَا أُنْفُوسَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا¹. من خلال هذا التوجيه الرباني يدرك المرء مدى الألب والوفاء مع الوالدين، فقد نهى الله سبحانه وتعالى عن التأفف من شيء يراه من أحدهما مما يتأذى به الناس. ولم يقتصر الأمر على ذلك، فقد أمر الله سبحانه وتعالى بخفض الجناح لهما. وإلى جانب ذلك نجد أن السياق القرآني يحث الإنسان بالدعوة لهم بالرحمة والمغفرة والعطف عليهم، كما عطفوا عليه ورحموه في صغره حتى استقل بنفسه واستغنى عن والديه².

المطلب الثالث

الحلول النفسية

السبب: ضعف الإيمان والجهل بالدين والذي يولد مشكلات منها) عدم احترام الزوج لزوجته والعكس، وسهولة الخيانة الزوجية، وإهمال الواجبات... الخ). الآثار: تصبح الحياة الأسرية شاقة وغير قابلة للاستمرار.

الحلول المقترحة: الإيمان بالله تعالى، والمقصود غرس الإيمان ليلبغ أغوار النفس البشرية، ويحيط بجوانبها وينعكس ذلك على الجوارح فكم من أفراد يؤمنون بالله عز وجل ولا يكون إيمانهم سوى أعمال وشعائر اعتاد الفرد منهم أن يقوم بها وقلبه خاوي من كل خير وصلاح وإخلاص لله. وكم من أفراد يؤمنون بالله عز وجل، ولكن إيمانهم مجرد معرفة ذهنية لا تنعكس على جوارحهم وأفئدتهم، وليس لذلك الإيمان أثر على حياتهم العملية. إذا فالإيمان بالله تصديق القلب بالله وبرسوله بلا شك أو ريب، وهو التصديق المطمئن الثابت المستيقن الذي لا يتزعزع ولا يضطرب. وكلما ازداد إيمان الإنسان، ازداد نقاء قلبه ونظافة خلقه واستقامة سلوكه وتحرر من سلطان

(¹) سورة الإسراء: الآية 23.

(²) المشوخي، مجتمعنا المعاصر، ص 365-371.

المادة والشهوات والهوى، وأخضع سلوكه وفكره وحواسه لله رب العالمين. وهكذا يتضح أن أساس بناء الفرد يقوم على الإيمان بالله عز وجل، لهذا يجد المتأمل في القرآن الكريم أن أغلب الأوامر

والنواهي وروداً تأتي بعد قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾⁽¹⁾.⁽²⁾

ودليل ذلك ما ورد في القرآن الكريم نحو قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ

بِالْقِسْطِ... ﴾⁽³⁾، وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ... ﴾⁽⁴⁾، وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً ﴾⁽⁵⁾، وقوله كذلك: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم

بِالْبَاطِلِ... ﴾⁽⁶⁾، وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ ... ﴾

﴿... ﴾⁽⁷⁾، وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ ... ﴾⁽⁸⁾.

وأهم الدلالات التربوية لمفهوم الإيمان ما يلي⁽⁹⁾:

(1) جاءت في ما يقرب من تسعين موضعاً في القرآن الكريم.

(2) المشوخي، مجتمعنا المعاصر، ص 332-336. أنظر كذلك: كتاب الأمة، التفكك الأسري، رقم 83، ص 94-96.

(3) سورة المائدة: الآية 8.

(4) سورة المائدة: الآية 1.

(5) سورة الأحزاب: الآية 70.

(6) سورة النساء: الآية 29.

(7) سورة الحجرات: الآية 11.

(8) سورة النور: الآية 21.

(9) الدهون، روضة، المفاهيم المستمدة من آيات الدعاء في القرآن الكريم ودلالاتها التربوية، رسالة ماجستير، أصول التربية- تربية إسلامية، الجامعة الإسلامية- غزة، 2009م، ص 30-33.

1- ضبط اللسان: الإيمان يزین هامة الإنسان المؤمن الذي يبتغي وجه الله في كل عمل يقوم به، كما انه يعمل دائماً على غرس الفضائل في النفوس لا ينطق إلا بخير ولا يعمل إلا خيراً، وكذلك يقود الإنسان إلى حسن السلوك والعمل الصالح.

2- حسن التعامل: المؤمن لا يؤذي المسلم، وهذا يوطد العلاقات بين أفراد الأسرة الواحدة ويؤدي إلى تلاحم الأفراد بعضهم ببعض والاستقرار والأمن في الحياة، وهذا هدف من أهداف الإسلام.

3- حسن الخلق: وهكذا فان الإيمان يرتبط بالفضائل ومكارم الأخلاق ارتباطاً وثيقاً وفي أصول حياة المجتمع المسلم.

4- ضبط السلوك: وفوق ذلك فان اجر المؤمنين عند الله عظيم، وهو الجنة، يقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَنْهَارٌ مُمْطَرَةٌ وَهُمْ فِيهَا ظِلَالٌ لَبِيبٌ﴾⁽¹⁾

السبب: عدم فهم كل من الزوجين لنفسية وطباع الآخر، حيث كثيراً ما نجد كلاً من الزوجين يتمسك برأيه دون مراعاة لرأي الآخر، والذي ينتج عن عدم نضوج عقلية الزوج أو الزوجة بالدرجة الكافية لمواجهة أمور الحياة ويمكن إرجاع ذلك إلى الزواج المبكر في بعض الأحيان. الأثر المترتب: زيادة نسبة القلق، والشعور بالندم، والاكتئاب، والشعور بالوحدة، وعدم الثقة بالنفس .

(1) سورة النساء: آية 57.

الخطول المقترحة : تربية الإنسان تربية تربط بين الإيمان والأخلاق الفاضلة، وذلك نظراً لأهمية الإيمان في حياة الإنسان، الإيمان الذي يجعل الأخلاق فاضلة وحميدة، ويعد الرسول المثل الأعلى في هذا الاتجاه، والقدوة الحسنة لأصحابه، إذ علمهم ورباهم تربية مقترنة بتربية الإيمان القوي، وتربية النفوس وتطهيرها من الرذائل⁽¹⁾. قال تعالى: ﴿كَأَمْرُسَلْتَانِيكُمْ سَوْلاً مِّنْكُمْ يَبْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾⁽²⁾ ، والمثل الأعلى يعني نموذج الحياة المعنوية والمادية التي يراد للإنسان المسلم أن يحياها، في ضوء علاقته بالخالق والكون والإنسان والحياة والآخرة، ويقرر القرآن الكريم أن الله تعالى هو الخبير الحقيقي بتخطيط المثل الأعلى أو نموذج الإنسان الصالح أو المصلح⁽³⁾. قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَدْعُ الْخَلْقَ ثُمَّ يَعْبُدُهُ وَهُوَ أَمْرٌ عَلَيْهِ وَكَهُ الْمَلَأَ غَلِي فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾⁽⁴⁾ ، ويقول كذلك: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾⁽⁵⁾ . أول ما يتبادر إلى الذهن من هذا التوجيه أنه ينصب على حالة الجهاد المتمثلة في القتال، ولكن حقيقة ذلك أكبر وأبعد، إنه يمثل الحالة الدائمة التي ينبغي أن يكون عليها شعور المؤمن وتصوره وتقديره للأشياء والأحداث والقيم والأشخاص سواء. إنه يمثل حالة الاستعلاء التي يجب أن تستقر عليها نفس المؤمن إزاء كل شيء، الاستعلاء بالإيمان وقيمه⁽⁶⁾.

(1) محمد، احمد ضياء الدين، أثر التربية الوقائية في الإسلام، ص 38.

(2) سورة البقرة: الآية 151.

(3) الكيلاني، ماجد، أهداف التربية الإسلامية، دبي، دار القلم، ط 1، 2005، ص 95.

(4) سورة الروم: الآية 27.

(5) سورة آل عمران: الآية 139.

(6) قطب، سيد، معالم في الطريق، القاهرة، دار الشروق، ص 163.

السبب: العاهات الجسمية لأحد الزوجين، والتي قد يكون لها تأثيرها النفسي على العلاقات الزوجية.

الأثر المترتب: زيادة حاجة الفرد إلى الاعتماد على الأسرة اعتماداً كبيراً في قضاء شؤونه، الأمر الذي يسبب له الضيق. وقد يؤثر عجز الأسرة عن إشباع حاجات ذي العاهة إلى نشأة بعض الأزمات الأسرية، فيصاب صاحب العاهة بالإحباط، والفشل في ممارسة الحياة بصورة طبيعية، الأمر الذي يؤثر في مفهوم الذات لدى صاحب العاهة الجسمية تأثيراً سلبياً .

الحلول المقترحة: الصبر واحتساب الأجر والثواب عند الله عز وجل، لأن أصحاب العاهة لا دخل له فيما ابتلاه الله تعالى به، وبالتالي فإن التربية الإيمانية القوية لصاحب العاهة والشريك الآخر، تكون سببا في بقاء رابطة زوجية قوية وتؤدي ثمارها بإذن الله تعالى، وصدق الله تعالى إذ قال "فمن أن تكرموا شيئا فوهو خير لكم"¹.

ولحفظ كيان الأسرة، لا بد من حمايتها من الأمراض والاضطرابات النفسية بقدر المستطاع، والوقاية منها، وذلك في مستويات ثلاثة²:

1) الوقاية الأولية: تشمل الوقاية الأولية الإجراءات التي يمكن اتخاذها للسيطرة، أو لخفض نسبة حدوث حالات مرضية معينة بين السكان الذين يعانون منها.. مثل: التحصين والتمنيع ضد الأمراض المعدية التي تصيب خلايا الدماغ، وبالتالي تؤثر على العقل كالتهاب السحايا، أو

(¹) سورة النساء: الآية 19

(²) سلسلة كتب الأمة، التفكك الأسري- دعوة للمراجعة، تأليف مجموعة من الباحثين: النل شادية، ومسعود عبد المحيد، وإبراهيم محمد، والهاجري شافي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة- قطر، رقم 85، ط1، 2001م، ص 165-170.

العناية الوقائية أثناء الحمل حتى لا يصاب الجنين بأمراض مثل الحميراء (الحصبة الألمانية)، التي قد تؤدي إلى تخلف عقلي.

(2) الوقاية الثانوية: أما الوقاية الثانوية للأسرة فتتم بتشخيص الأمراض والاضطرابات النفسية في الوقت المناسب، ثم العمل على علاجها حتى يمكن السيطرة عليها وتخفيف أثرها إلى أدنى مستوى بين المتأثرين بها، مثال ذلك اكتشاف بعض الأعراض الجسدية والنفسية بسبب اضطرابات الغدة الدرقية، لنقص في مادة اليود، وبالتالي تتخذ الإجراءات المناسبة علاجياً ووقائياً.

(3) الوقاية الثالثة: وتشمل الإجراءات التي يجب اتخاذها عند الإصابة بالمرض، وتهدف إلى السيطرة على الاضطرابات النفسية الناجمة عنه، والوقاية من تدهور حالة المريض نفسياً وجسدياً.. وبمساعدة المريض وأسرته يتم التأهيل المناسب له لكي يعود إلى حالته الطبيعية.. ولا بد هنا من الإشارة لمشكلة الإدمان، لأنها من الحالات التي تهز كيان الأسر، وتمزقه، ولذا يجب التصدي لها بغية حصرها وحصارها، والتغلب عليها، وتأهيل المصابين بها، وذلك يقتضي تضافر الجهود للسيطرة عليها، والتحكم في الأدوية التي تؤدي إلى الإدمان، وعلاج المرضى وتأهيلهم.. ويمكن للطبيب في إطار الفريق المعالج، بالتعاون مع الأسرة، والمتابعة المستمرة للمساهمة في العلاج الفردي والجماعي النفسي وتعميق الوازع الديني.

ويمكن الكشف ما قبل الزواج عن طريق عيادات خاصة للفحص الطبي، والإرشاد لكل من ينوي الزواج.. ولا بد أن يتم التركيز على تاريخ الموروثات لدى الطرفين، ولهذا الأمر أهمية كبيرة، خاصة للأسر التي لديها أعضاء يعانون من أمراض نفسية أو عقلية، حيث أننا نعلم ان

الاستعداد لهذه الأمراض من الأشياء التي يمكن أن تورث، وهذا يعتبر عاملاً مرضياً مهماً متى توافرت الظروف المهيئة لحدوث المرض.. ولا شك أن الوقاية خير من العلاج¹.

في حالة تعثر الحياة الزوجية بسبب وجود عاهة جسدية أو نفسية في أحد الزوجين ينبغي الحفاظ على العلاقة الطيبة بينهما، وذلك من باب الصبر على قضاء الله وقدره من جهة، ثم طالما أن هذه العاهة لا تدمر وجود الإنسان إذا لا تُعدم إمكانية التعايش معه من جهة أخرى.

قال تعالى: ﴿ وَلَنْ صَبْرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾².

السبب: الجهل بالأمور الجنسية وعدم التوافق والانسجام فيها.

الأثر المترتب: الشعور بالفشل العاطفي، والجنسي، وخيبة الأمل، والإحباط، الأمر الذي يدفع الزوجين للتفكير بالانفصال.

الحلول المقترحة: التوعية بالأمور الجنسية لكلا الزوجين، باعتبار العملية الجنسية علاقة متبادلة بين طرفين، ولا تقتصر على طرف واحد، بل أن الإسلام الحنيف ارشد إلى هذا الموضوع على وجه التحديد حيث أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك بقوله " إذا جامع الرجل أهله فليصدقها ، ثم إذا قضى حاجته ، فلا يجعلها حتى تقضي حاجتها"³.

تعهم الحاجة الجنسية للطرف الآخر، وعدم مقابلتها بالاستخفاف أو الاستهتار، بل يجب مقابلتها بكل صراحة، إذ أن إشباع هذه الحاجة من الحاجات الأساسية للفرد ذكرنا كان

(¹) كتاب الأمة، التفكك الأسري- دعوة للمراجعة، رقم 85، ص 171.

(²) سورة النحل: الآية 126.

(³)- أبو يعلى، أحمد بن علي، المسند، دمشق: دار المأمون للتراث، ط(1) 1986م، ج7، ص208، برقم

(1445) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال محقق المسند حسين سليم أسد: إسناده ضعيف.

أو أنتى قال عليه السلام: (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت فلم تأتته فبات غضبان، لعنتها الملائكة حتى تصبح)¹.

السبب: نظرة الرجل والمرأة إلى الزواج أنه مجرد عقد مدني يمكن التخلص منه في أية لحظة.

الأثر: يعاني الأطفال من فقدان الحياة الأبوية، أي فقدان أحد الأبوين، وفقدان العائل والمصدر المالي، فتزداد عليهم ضغوط الحياة النفسية، ويشعرون بالحرمان من النشأة الطبيعية، وعدم الاستقرار في شخصيتهم.

الحلول المقترحة: إن ما يمكن أن تصنعه التربية الدينية الإسلامية، في خصوص موضوع الأسرة أمر هام وعظيم، خاصة وأن ما تسعى على تأسيسه وترسيخه في عقول وشخصيات الناشئة، تقيمه على أساس مفهوم القداسة والربانية، الذي يعتبر الإخلال به علامة على نقص في الإيمان، والالتزام يفرض على كل مسلم أن يربأ بنفسه عن السقوط في شركه².

السبب: عصبية أحد الزوجين وضعف شخصية الآخر أمام هذه العصبية، ومن ثم كشف الأسرار الزوجية وخاصةً عندما تبدأ المرأة بهذا المسلسل.

الأثر المترتب على ذلك: دخول الشكوك والظنون في نفس الزوجين أو أحدهما تجاه الآخر. وانعدام الثقة بينهما.

(¹) أبو داود في السنن، كتاب النكاح، باب حق الزوج على المرأة، برقم (2141) عن أبي هريرة، وصححه الألباني.

(²) كتاب الأمة، التفكك الأسري- دعوة للمراجعة، رقم 85، ص 110.

الحلول المقترحة: إن مما تُزود به التربية الدينية الإسلامية، الناشئة، سواء عبر قناة الأسرة نفسها أو قناة المؤسسة التعليمية¹:

(1) إدراك مفهوم الفطرة التي فطر الله الناس عليها، قال تعالى: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَبْدِلُ خَلْقَ اللَّهِ﴾²، وتعميق الاستعداد النفسي لاحترام الفطرة والخضوع لمقتضياتها.

(2) إبراز سنن التكامل بين الرجل والمرأة كسنة كونية.

(3) ترسيخ إحساس كل من الجنسين بالاعتزاز بجنسه، وتقوية استعداده للعمل بالحكمة.

(4) تزكية نفوس الناشئين من خلال القرآن والسنة، بجملة من القيم الإنسانية كالصبر.

(5) إعطاء القدوة الصالحة من طرف الآباء، فيما يتعلق بحسن التدبير وفق قواعد المنهج الإسلامي، التي تجمع بين الحزم واليقظة والرفق والرحمة.

إن البحث في مقومات الشخصية الناصحة القادرة على حمل مسؤولياتها، وفي القيم التي

تبعث الفاعلية في الأمة وتؤهلها لحسن استشعار مقدراتها، وتلك التي تحول دون النضج

والفاعلية، ضرورة ماسة لتجديد منطلقات الإصلاح وأولويات التجديد. فهذا البحث هو بعض

مظاهر الحكمة التي أعطاها الله الموقع الأول في مناهج الدعوة إليه³، حين خاطب رسوله بقوله:

﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ...﴾⁴.

(¹) كتاب الأمة، التفكك الأسري- دعوة للمراجعة، رقم 85، ص 110-112.

(²) سورة الروم: الآية 30.

(³) الكيلاني، ماجد عرسان، التربية والتجديد وتنمية الفاعلية عند المسلم المعاصر، دار الإستقامة، مؤسسة الريان

للنشر والتوزيع، ط1، 1997م، ص 6.

(⁴) سورة النحل، آية 125.

المطلب الرابع

الحلول التعليمية

وفيما يلي بيان الحلول لمشكلات الناشئة من الجانب التعليمي في ضوء أسبابها:

السبب: التطور التكنولوجي وتطور المدن فتح مجالات جديدة وكثيرة أمام الرجل والمرأة،
وتم الالتحاق بمكان العمل مهما كلف الأمر.

الأثر: وهذا يؤثر على شخصية الأبناء، فيخلق حالة من عدم الثبات والاستقرار لديهم،
وينعكس ذلك على اضطرابهم في مسيرتهم التعليمية في المستقبل، حيث التراجع في
تحصيلهم العلمي، وطم الهرب من المدارس أو إحداث الشغب فيها وفي البيت والشوارع،
بسبب انخفاض مستوى الرعاية والاهتمام، مما يؤدي إلى جنوحهم في سلوكياتهم نحو
العنف.

الحلول المقترحة: وتتمثل بالحلول الآتية¹:

1- مؤسسات التربية والتعليم في المجتمع، حيث يقع عليها مسؤولية توفير برامج
تلامس احتياجات الناس. ومن ذلك توفير المرشدين الطلابيين في مدارس التعليم العام،
الذين يعملون على تلمس مشكلات الطلاب، والسعي لحلها بالاتصال بالوالدين ومناقشة
المشكلة معها (لأنها أحياناً سبب المشكلة).

2- المؤسسات الثقافية والإعلامية وهذه المؤسسات كما أنها قد تسهم في وقوع مشكلة
التفكك من خلال برامجها وما يعرض فيها، يمكن أن تساهم في العلاج من خلال
وعي القائمين عليها بمسؤولياتهم نحو المجتمعات التي يوجهون إليها برامجهم.

(¹) كتاب الأمة، التفكك الأسري - الأسباب والحلول المقترحة، رقم 83، ص 150-154، ص 99-101.

3- وسائل الإعلام: حيث تلعب وسائل الاتصال المختلفة، سواء المباشرة أو غير المباشرة، من خلال رسائلها الإعلامية، دوراً حيوياً في تنشئة الأسرة التنشئة السليمة التي تضمن استقرارها، وتعمل من خلال شبكة العناصر والمؤثرات الوسيطة، على إحداث التأثير المطلوب بين أفرادها لانتهاج السلوك المقبول حيال أية مشكلات أو نزاعات قد تواجهها، ذلك أنها تضطلع بوظائف مهمة تجاه الجماهير كالتعليم والتثقيف، والتوعية، والإرشاد، والترفيه.

ويجب تثقيف الآباء في الأمور الدينية حتى ينشئوا أبنائهم على المبادئ الدينية، والمعتقدات السليمة، ويتكون لديهم الضمير الإنساني عن طريق العبادات، والتمسك بالفضائل الدينية. ويمكن أن يعرف الآباء أهمية التربية الخلقية من حيث الخير والشر، ومن حيث احترام القيم والتقاليد السائدة، وتنشئة الأطفال على العادات والصفات الخلقية المرغوبة، والابتعاد عن العادات السيئة. ويمكن أن يعرف الآباء أهمية التربية الجمالية حتى يشجعوا أبناءهم ويناتهم على حب الفنون وتذوق الجمال، وعلى ممارسة هواياتهم المختلفة المرتبطة بالتربية الفنية. ولا بد أن يدرك الآباء والأمهات أهمية التربية الثقافية للأبناء، بحيث يشجعونهم على القراءة والاطلاع، وتدريبهم على استخدام اللغة الصحيحة كتابةً وتعبيراً.. وترتبط بذلك الثقافة العلمية، بما يساعد على النقد البناء والأخذ بالأسلوب العلمي في التفكير، وفي محاربة المعتقدات الخاطئة، ومناقشة الأمثال العامة الشائعة. ومن أهم البرامج توعية الآباء

والأمهات ما يرتبط بالنواحي الصحية من حيث الوقاية والتشخيص والعلاج، وأهمية العناية بالتغذية، وتحقيق مبادئ الصحة الجسمية والنفسية¹.

بعض الأسر تفتقد لعمليّة التواصل والتفاهم الأسري الصحيح، وكثيراً ما يكون الطفل مهمشاً بحجة أنه لا يعي ولا يفهم، ولهذا بلا شك مردود سلبي كبير، فضلاً عن كونه مفهوماً غير سليم.. فالصغير يفهم ويدرك في حدود ملكاته التعليمية والمعرفية، وبناءً على ذلك لا بد أن يشارك في اتخاذ قرارات الأسرة، ولا بد أن نشعره بدوره الإيجابي.. ومن المعلوم أن الأب، وفي بعض الحالات معه الأم، هم الذين يتخذون القرارات الخاصة بالأسرة وهذا أمر واقعي، ولا بأس به، لكن لا بد أن نشعر الطفل بأنه مشارك في اتخاذ هذه القرارات، وإن كانت بصورة صورية، وذلك حسب المرحلة العمرية².

إن في ظل التقدم العلمي وتطور وسائل التعليم لم تعد مشكلة الفروق الفردية في نطاق التعليم أو فوات قطار التعليم لها أي وجود، فقد فُتحت هناك مجالات لتجاوز هذه العقبات كالتعليم عن بعد، وتعليم الكبار والتعليم المستمر، لقوله صلى الله عليه وسلم: (لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة)³، قال عليه السلام أيضاً: (إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب)⁴. كل ذلك في إطار فتح

(¹) كتاب الأمة، التفكك الأسري- الأسباب والحلول المقترحة، رقم 83، ص 140- 142.

(²) كتاب الأمة، التفكك الأسري- دعوة للمراجعة، رقم 85، ص 164.

(³) الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل العلم على العبادة، ج4، ص417، حديث رقم(2686)، وقال: حديث حسن غريب.

(⁴) رواه ابن ماجه، كتاب المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، ج1، ص81، حديث رقم 223، قال الألباني: إسناده حسن، ويمثله قال شعيب الأرنؤوط.

فرص التعليم أمام الجميع ويطرق توافق مختلف العقول وبشكل لا يتصادم مع متطلبات الحياة وأوقات العمل.

إن المؤسسات الثقافية والإعلامية في البلاد الإسلامية، بوسعها، أن تهيب لها من يرشدها ويحدد لها ميثاقاً يضبط حركتها ومسارها، وأن تساهم بفاعلية في تطهير المجال الثقافي مما ران عليه من طفيليات، فتفتح الباب واسعاً أمام عودة الروح للفرد والمجتمع من خلال إعادة الارتباط مع المرجعية الأصيلة للأمة، القادرة دون غيرها على إخراج مكنوناتها وتجديد نسيجها¹.

إن الدور الرائد الذي تقدمه التربية الدينية الإسلامية لا بد أن يعزز بما يقدم لأجيال المتعلمين على مستوى المؤسسة التربوية التعليمية، من قيم ومفاهيم، تحقيقاً للتجانس والانسجام في أذهان المعلمين، ودرءاً لفتنة التشويش التي يمكن أن تمارسها القيم المتعارضة الممررة عبر المناهج المتعددة لمواد المنظومة التعليمية التربوية. وهذا ما يفرض بالحاح تحقيق مطلب أسلمة المناهج الدراسية والمنظومات التعليمية في البلاد العربية الإسلامية، فهو سبيل الخروج من الأزمة الحالية. وإن على المسؤولين عن المؤسسة التربوية التعليمية في البلدان العربية والإسلامية أن يضعوا نصب أعينهم، وهم يخططون لمخرجات التعليم، وما يرجى منه من ثمار، أن إعداد المتعلمين ليكونوا أزواجاً وآباء وأمهات صالحين، ضمن أسر تكون حصوناً لرعاية الفطرة وإسداء الخير للأمة².

السبب: التفاوت بين الزوجين في المستوى التعليمي.

(¹) كتاب الأمة، التفكك الأسري - دعوة للمراجعة، رقم 85، ص 114 - 116.

(²) كتاب الأمة، التفكك الأسري - دعوة للمراجعة، رقم 85، ص 113 - 114.

الأثر المترتب على ذلك: انشغال كل من الزوجين بالبحث عن العمل خارج البيت، فالنساء اللواتي كان لديهن تدريب عملي في التعليم مثلاً، كان من السهل عليهن تأمين حياتهن بعد الطلاق، أما النساء المطلقات الأميات، فكان يتحتم عليهن الالتحاق مرة أخرى بدورات التدريب المهني لتأمين حياتهن المستقبلية.

الحلول المقترحة: التوعية بوظائف الأسرة وكيفية تنظيم الحياة العائلية، وتدبير شؤون الحياة المنزلية، وذلك لكي يكون توافق وانسجام بين العمل في البيت والعمل خارج البيت¹.

الانتوقع أن يكون الجنس الآخر شبيهاً بنا، فعلياً أن ندرك أن سنة الله في خلقه تقوم على التنوع والاختلاف، قال تعالى: ﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾². وعندما نقبل هذا الاختلاف عندئذ تكون فرص التقارب بين الزوجين أفضل، فلا يعد حمل الشهادات العلمية سبب للتنافر القلبي، أو تجميد مشاعر الحب والود بين الطرفين، قال تعالى: ﴿ وَرَوْضَاءَ مَرْبُكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾³.

التواضع من قبل الزوجين، حيث إن الادعاء والغرور والترفع، وشعور الإنسان بالفوقية تجاه الأمور، هي أعداء للحكمة، ولا تصل بالإنسان لأن يكون حكيماً، وبهذا تدرك حكمة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، بتوصية المسلمين بالتواضع⁴. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ،

(¹) كتاب الأمة، التفكك الأسري - الأسباب والحلول المقترحة، رقم 83، ص 140.

(²) سورة الذاريات: الآية 49.

(³) سورة هود: الآية 118.

(⁴) الأسمر، فلسفة التربية في الإسلام، ص 41.

إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعُ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»¹. وقال كذلك: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ: أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَفْخُرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ»². وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ»³.

ولعل أفضل وأحسن تهذيب للنفس الإنسانية أن تتصاع لأوامر التربية الإسلامية ومميزاتها، ومنها التربية الملتزمة والأخلاقية والهادفة والشاملة والمتوازنة والواقعية والعملية والمعتدلة والاستمرارية والإنسانية والمنفتحة والمحافظة المجددة، فيكون صاحبها بعيدا عن الادعاء والغرور والترفع والتكبر والفوقية والدونية⁴.

ولمفهوم الصبر الدلالات التربوية الآتية⁽⁵⁾:

1- مقابل الشدائد والصعاب بالصبر الجميل وتحملها، امتثالاً لأمر الله يكون ثوابه الفوز في

الدنيا والآخرة: لقول الله تعالى: ﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾⁽⁶⁾ وينال

الصابرون صلوات من ربهم ورحمة، ووصفهم الله بالهداية عند قوله تعالى: ﴿وَكَلِّبُوا كُ

(1) مسلم، في الصحيح، كتاب البر والصلوة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع، ج2، ص1202، حديث رقم (2588)(69)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) رواه أبو داود في السنن، كتاب الأدب، باب في التواضع، ص531، برقم (4895). قال الشيخ عبد القادر الأرنؤوط في تحقيق جامع الأصول ج11، ص717 برقم (9383): هو حديث صحيح.

(3) الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، ج1، ص673، رقم (1469-61) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. (يَفْرَكُ) الْفَرْكُ: الْبُغْضُ، ابن الأثير الجزري، جامع الأصول، ج6، ص517 برقم (4723).

(4) الأسمر، فلسفة التربية في الإسلام، ص52-56.

(5) الدهون، المفاهيم المستمدة من آيات الدعاء في القرآن الكريم ودلالاتها التربوية، ص59-62.

(6) سورة المؤمنون: آية 111.

بِشْيءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَأَنَا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ ﴿156﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١﴾.

2- تدريب على مواجهة العقبات والتحديات والصبر يكون عاقبته النصر على النفس البشرية.

3- التحلي بالصبر يقود الإنسان إلى العمل الصالح والاستقامة في حياته حتى يكفر الله

ذنوبه ويضاعف له الأجر مصداقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾⁽²⁾

4- من تسلى بالصبر نال محبة الله: ان الله خص الصابرين بمحبته لما جاء لقوله

تعالى: ﴿وَكَايِنٍ مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ مَرِيضُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا

وَمَا اسْتَعَاذُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾⁽³⁾

(1) سورة البقرة: آية 155-157.

(2) سورة الزمر: آية 10.

(3) سورة آل عمران: آية 146.

والجدول التالي يبين أسباب الطلاق وآثاره والحلول المقترحة

المجال	السبب	الأثر	الحلول المقترحة
الاقتصادي	<ul style="list-style-type: none"> - الإسراف والتبذير. - بخل الزوج. - طمع الزوج في مال زوجته. - الغنى والفقير الشديدين. - سكن الزوج عند أهل الزوجة. 	<ul style="list-style-type: none"> - مشكلات مادية تصل إلى حد العوز. - عدم التزام الزوج بالنفقة. - انعدام الثقة بين الزوجين. - استقلالية اقتصادية للعاملات وصعوبة مالية لغير العاملات. - اقتسام الزوجة المعيشة مع أهلها. 	<ul style="list-style-type: none"> - نهى الله تعالى عن الإسراف في كل شيء. - بالتربية الاستهلاكية والاعتدال في النفقة. - التوعية بحقوق وواجبات كل من الزوجين. - دفع الصدقات من قبل الأغنياء والصبر والاحتساب من قبل الفقراء. - التوجه لصندوق العائلة الخيري، وللمؤسسات الخيرية.
الاجتماعي	<ul style="list-style-type: none"> - سوء الاختيار من قبل الزوجين. - التفاوت في المستوى الاجتماعي بينهما. - عدم طاعة الزوجة لزوجها. - الجهل بمسؤولية الزواج وتبعاته. - تدخل الأهل في حياة الزوجين. - تطبيق الزوج مبدأ تعدد الزوجات. 	<ul style="list-style-type: none"> - كثرة المشاكل والعداء بينهما. - انعدام التوافق الفكري بين الزوجين. - سوء العشرة بين الزوجين. - التئمر من قبل الزوجين. - انعدام الاستقرار الأسري. - تفكير الزوجة بالانتقام من زوجها. 	<ul style="list-style-type: none"> - حسن الاختيار وفق منهج الله تعالى. - مراعاة الكفاءة من قبل طرف إلى آخر. - حسن العشرة الزوجية حسب الشريعة الإسلامية. - تفعيل دور جمعيات الإصلاح الديني. - عدم التدخل في حياة الزوجين، والعمل حسب الآية الكريمة 35 من سورة النساء. - فهم الزوجين لحقوق وواجبات كل منهما، وذلك لصيانة وحفظ بيت الزوجية.

المجال	السبب	الأثر	الخطول المقترحة
النفسي	- ضعف الإيمان لدى الزوجين. - عدم فهم كل من الزوجين لنفسية وطباع الآخر. - وجود العاهات الجسمية.	- عدم الثبات والاستقرار لديهما نفسياً. - الصدمة والاضطراب والتوتر الوجداني والعصبي لدى كل من الزوجين. - أزمات وأمراض نفسية لدى الزوجين.	- تقوية الإيمان في قلوب الزوجين. - ربط الإيمان بالأخلاق الحميدة.
	- عدم التوافق الجنسي بين الزوجين. - نظرة الزوجين إلى الزواج أنه مجرد عقد مدني لا غير. - ضعف شخصية أحد الزوجين أما الآخر.	- الخروج عن النمط المتبع شرعاً. - فقدان الأطفال للحياة الأبوية، وشعورهم بالحرمان. - كشف أسرار الزوجية، وانعدام الثقة بين الزوجين.	- الصبر والثبات والاحتساب، والوقاية من الأمراض النفسية والجسمية، وإمكانية علاجها. - التوعية الجنسية لكلا الزوجين. - يجب أن يكون مفهوم الزواج على أساس القداسة والربانية. - إدراك مفهوم الفطرة، وإبراز سنن التكامل بين الرجل والمرأة.
التعليمي	- التطور التكنولوجي فتح مجالات عمل جديدة وكثيرة. - الفارق في المستوى التعليمي بين الزوجين.	- عمل الزوجة يؤثر على شخصية الأبناء، وعلى تحصيلهم العلمي. - مشكلة الالتحاق بعمل عند غير المتعلم من الزوجين.	- يجب على المؤسسات التعليمية، والإرشادية، والإعلامية، توفير برامج تتلاقى واحتياجات الزوجين والأبناء. - يجب إدراك التنوع والاختلاف بين الزوجين، ومواصلة التعليم المستمر.

الفصل الثالث: الدراسة الميدانية ونتائجها وفيه مبحثان

المبحث الأول: الدراسة الميدانية

- المطلب الأول: مجتمع الدراسة
- المطلب الثاني: عينة الدراسة
- المطلب الثالث: أداة الدراسة
- المطلب الرابع: الاستبانة
- المطلب الخامس: صدق الأداة
- المطلب السادس: ثبات الأداة
- المطلب السابع: إجراءات الدراسة

المبحث الثاني: نتائج الدراسة الميدانية وفيه خمسة مطالب

- المطلب الأول: نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بالسؤال الأول
- المطلب الثاني: نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بالسؤال الثاني
- المطلب الثالث: مناقشة نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بالسؤال الأول
- المطلب الرابع: مناقشة نتائج الدراسة الميدانية المتعلقة بالسؤال الثاني
- المطلب الخامس: العلاج التربوي لظاهرة الطلاق في الداخل الفلسطيني.

المبحث الأول

الدراسة الميدانية

المطلب الأول: مجتمع الدراسة

تكون مجتمع الدراسة من المطلقين والمطلقات في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل، وذلك منذ العام 1948 وحتى يومنا هذا. ورجع الباحث إلى سجل المحاكم الشرعية، ودائرة الإحصاء المركزية، وجمعية كيان، وأقسام الشؤون الاجتماعية في المجالس والبلديات العربية.

المطلب الثاني: عينة الدراسة

نظراً لاتساع مجتمع البحث بحيث تشمل المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل: الجليل، والمثلث، والنقب، والمدن المختلطة، فإن الباحث اكتفى بأخذ عينة من هذا المجتمع تمثلت في الجليل، والذي، تشبه خصائصه، باقي المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل، حيث تكونت من (250) مطلقاً ومطلقة بالإضافة إلى أبنائهم، وبها تحقق أغراض البحث إن شاء الله تعالى، وإن هذا الاختيار ليس لتحيز ما وإنما لأن الباحث من مواليد الجليل.

المطلب الثالث: أداة الدراسة

يقوم الباحث بتوظيف أداة الدراسة في الإطارين: النظري والميداني العملي، وبما أن الإطار النظري يعتمد على جمع معلومات من خلال مصادر ومراجع مختلفة، فإن الدراسة تتبع المنهج الوصفي باستخدامها سجلات وقوائم إحصائية عن الظاهرة والمجتمع، وعليه ينبغي تصميم نموذج يمثل الجوانب التي تبحث فيها هذه الدراسة كالاتي:

1. الجانب الاقتصادي للمجتمع العربي الفلسطيني في الداخل.
2. الجانب الاجتماعي لهذا المجتمع.
3. الجانب النفسي لهذا المجتمع.
4. الجانب التعليمي لهذا المجتمع.

ومن الناحية الأخرى تتبع الدراسة في الإطار الميداني المنهج التحليلي باستخدامها استبانة توزع على قطاعات مختلفة من أبناء هذا المجتمع، وفي ضوء الانتهاء من النتائج النظرية والميدانية والعملية، يقوم الباحث بعرض النتائج ومناقشتها ووضع العلاج والتوصيات الإرشادية والتربوية لفئات مختلفة من هذا المجتمع.

المطلب الرابع: الاستبانة

لتحقيق هدف الدراسة الميداني، قام الباحث بإعداد الاستبانة، حيث تكونت من قسمين أساسيين وهما:

- 1- القسم الأول: أسباب الطلاق وقد تكون هذا القسم من ثلاث مجالات هي:
 - الأسباب الاجتماعية ويتكون من (6) فقرات
 - الأسباب الاقتصادية يتكون من (5) فقرات
 - الأسباب الثقافية يتكون من (5) فقرات
- 2- القسم الثاني: الآثار التربوية المترتبة على الطلاق، وقد تكون هذا القسم من مجالين هما:
 - الآثار التربوية للطلاق على الأبناء، يتكون من (16) فقرة
 - الآثار التربوية للطلاق على المطلقين ويتكون من (10) فقرات وتم تقسيم مستوى الإجابة على الفقرات المتعلقة بالمجالات السابقة حسب تدرج ليكرت الخماسي على النحو التالي: (بدرجة كبيرة جدا وأعطيت خمس درجات، بدرجة كبيرة وأعطيت أربع درجات، بدرجة متوسطة وأعطيت ثلاث درجات، بدرجة قليلة وأعطيت درجتان، بدرجة قليلة جدا وأعطيت درجة واحدة).

وقد قام الباحث بتقسيم مستويات درجة الممارسة على النحو التالي:

1- أقل من 2.50	بدرجة متدنية
2.50- أقل من 3.50	بدرجة متوسط
3.50-5	بدرجة عالية

تجدر الإشارة إلى أن الاستبانة الجديدة موجود في الملاحق: ملحق رقم (1)، والاستبانة السابقة موجودة في

الملاحق أيضاً: ملحق رقم (2) ويتضح من خلال ذلك التعديل الذي أجري عليها

المطلب الخامس: صدق الأداة

للتحقق من صدق أداة الدراسة تم عرضها على مجموعة من ذوي الاختصاص، وهم

التالية أسماؤهم:

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي	مكان العمل
1	د أحلام مطالقة	دكتوراه تربية إسلامية	رئيس قسم الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة اليرموك - إربد.
2	د صالح الهندي	دكتوراه تربية	أستاذ مشارك في قسم الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة اليرموك - إربد.
3	أ. د شفيق علاونة	دكتوراه علم نفس	أستاذ في قسم علم النفس الإرشادي، كلية التربية جامعة اليرموك - إربد.
4	د. محمد الحوراني	دكتوراه علم اجتماع	رئيس قسم علم الاجتماع، كلية الآداب جامعة اليرموك - إربد.
5	د. نجلاء صالح	دكتوراه علم اجتماع	أستاذ مساعد في قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة اليرموك - إربد.
6	د. سماح سالم	دكتوراه علم اجتماع	محاضر، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة اليرموك - إربد.
7	د. أحمد فتحي	دكتوراه تربية	محاضر في قسم التربية، جامعة بير زيت.

وتم إجراء التعديلات التي اقترحها المحكمون حتى خرجت الأداة بصورتها النهائية،

والملحق (1) يبين ذلك.

المطلب السادس: ثبات الأداة

للتحقق من ثبات الأداة تم تطبيقها على عينة استطلاعية مكونة من (28) شخصاً من

المطلقين من خارج عينة الدراسة باستخدام طريقة الاختبار وإعادة الاختبار (T- Retest)،

وفارق أسبوعين بين التطبيق الأول والتطبيق الثاني، وتم استخدام معامل ارتباط بيرسون حيث

تراوحت قيم معامل الارتباط للمجالات بين (0.83 - 0.92)، أما بالنسبة لمعامل الارتباط للأداة

ككل فكان (0.88) كما هو موضح في الجدول (1).

جدول (1)

يبين معاملات الارتباط لثبات مجالات الدراسة والأداة ككل (الاتساق الداخلي)

الرقم	المجال	عدد الفقرات	معامل الارتباط
القسم الأول: أسباب الطلاق			
1	الأسباب الاجتماعية	6	0.83
2	الأسباب الاقتصادية	5	0.92
3	الأسباب الثقافية	5	0.87
	الأداة ككل	16	0.87
الآثار التربوية المترتبة على الطلاق			
4	الآثار التربوية على الأبناء	16	0.90
5	الآثار التربوية على المطلقين	10	0.85
	الإداة ككل		0.88

المطلب السابع: إجراءات الدراسة

تتمثل إجراءات الدراسة بالخطوات التالية :

- 1- إجراء عملية مسح للدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع البحث، لكي يتسنى للباحث كتابة الدراسة من وجهة نظر مختلفة عما سبقها من الدراسات، وحتى يستطيع الخروج بنتائج تفيد الإنسانية مختلفة عن سابقتها.
- 2- قام الباحث بإجراء عملية مسح جزئية لعينة الدراسة.
- 3- استخدم الباحث الأسلوب الوصفي - التحليلي لضمان الموضوعية في شقي الدراسة النظري والميداني.
- 4- قام الباحث بإعداد استبانة وتوزيعها على شرائح المجتمع، ذات العلاقة بموضوع الدراسة.
- 5- مراجعة سجلات المحاكم الشرعية في الجليل، وإجراء مقابلات مع موظفي أقسام الشؤون الاجتماعية في السلطات المحلية والبلدية العربية، والاطلاع على عدد من القصص والحوادث التي تمثل ظاهرة الطلاق.
- 6- قام الباحث بالمعالجة الإحصائية لأجوبة الاستبانة واستخدم النسب المئوية لاستخراج النتائج.
- 7- تمت مناقشة جميع الأسئلة التي اعتمدت عليها هذه الدراسة بشقيها، النظري والميداني، ومن ثم استخلاص النتائج والعبير المترتبة عنها، والتوصل إلى التوصيات والمقترحات اللازمة.
- 8- قام الباحث بعرض علاج تربوي للحد من ظاهرة الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل، وهذا سوف يخدم فئات عديدة من هذا المجتمع.

المبحث الثاني

نتائج الدراسة الميدانية، وله أربعة مطالب:

يتناول هذا الجزء عرضاً للنتائج التي توصلت إليها الدراسة، والتي هدفت إلى معرفة الآثار التربوية لظاهرة الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل، وأسبابها.

المطلب الأول: النتائج المتعلقة بالسؤال الأول: ما أسباب الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل؟

للإجابة على هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتقديرات أفراد عينة الدراسة على كل مجال من مجالات أداة الدراسة وعلى الأداة ككل والمتعلقة بأسباب الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل، والجدول (2) يبين ذلك.

جدول (2)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتقديرات أفراد عينة الدراسة على كل مجال من مجالات أداة الدراسة وعلى الأداة ككل والمتعلقة بأسباب الطلاق مرتبة ترتيباً تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية

رقم المجال	المجال	الرتبة	المتوسط الحسابي*	الانحراف المعياري	درجة التقدير
3	الأسباب الثقافية	1	3.94	0.75	كبيرة
1	الأسباب الاجتماعية	2	3.54	0.82	كبيرة
2	الأسباب الاقتصادية	3	3.19	0.76	متوسطة
	الأداة ككل		3.56	0.55	كبيرة

* الدرجة القصوى (5)

يتبين من الجدول (2) أن المجال الثالث (الأسباب الثقافية) جاء في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.94) بانحراف معياري (0.75) وبدرجة تقدير كبيرة، تلاه المجال الأول (الأسباب الاجتماعية) في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (3.54) بانحراف معياري (0.82) وبدرجة تقدير كبيرة، وأما المجال الثاني (الأسباب الاقتصادية) فقد جاء في المرتبة الثالثة والأخيرة بمتوسط حسابي (3.19) بانحراف معياري (0.76) وبدرجة تقدير متوسطة، وبلغ متوسط تقديرات أفراد عينة الدراسة على الأداة ككل (3.56) بانحراف معياري (0.55) وبدرجة تقدير كبيرة.

وكما تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتقديرات أفراد عينة الدراسة على كل فقرة من فقرات كل مجال من مجالات أداة الدراسة، وفيما يلي عرض ذلك:

(أ) فيما يتعلق بفقرات المجال الأول (الأسباب الاجتماعية)

جدول (3)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتقديرات أفراد عينة الدراسة على كل فقرة من فقرات المجال الأول (الأسباب الاجتماعية) مرتبة ترتيباً تنازلياً حسب المتوسط الحسابي

رقم الفقرة	الفقرة	الرتبة	المتوسط الحسابي *	الانحراف المعياري	درجة التقدير
3	تدخل أهل الطرف الآخر في الحياة الأسرية	1	4.02	1.03	كبيرة
4	كثرة اطلاع الأهل على الخلافات الخاصة بينه الزوجين	2	3.98	1.02	كبيرة
2	عدم رغبة احد الطرفين في الإقامة مع الأهل	3	3.50	1.07	كبيرة
1	عدم وجود سكن مستقل عن الأهل	4	3.44	1.21	كبيرة
5	تدخل الأهل في تربية الأبناء	5	3.30	0.99	متوسطة
6	تدخل الأهل في القرارات الخاصة بإنجاب الأبناء	6	2.98	1.04	متوسطة

* الدرجة القصوى (5)

يتبين من الجدول (3) أن المتوسطات الحسابية تراوحت بين (2.98 – 4.02) بدرجة تقدير تراوحت بين متوسطة وكبيرة، إذ تبين أن الفقرة رقم (3) والتي تنص على " تدخل أهل الطرف الآخر في الحياة الأسرية " جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.02) وبانحراف معياري (1.03) وبدرجة تقدير كبيرة، ثم تلاها الفقرة رقم (4) والتي تنص على " كثرة اطلاع الأهل على العلاقات الخاصة بين الزوجين " في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (3.98) وبانحراف معياري (1.02) وبدرجة تقدير كبيرة، أما الفقرة (6) والتي تنص على " تدخل الأهل في القرارات الخاصة بإنجاب الأبناء " فقد جاءت في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (2.98) وبانحراف معياري (1.04) وبدرجة تقدير متوسطة.

(ب) فيما يتعلق ب فقرات المجال الثاني (الأسباب الاقتصادية)

جدول (4)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتقديرات أفراد عينة الدراسة على كل فقرة من فقرات المجال الثاني (الأسباب الاقتصادية) مرتبة ترتيباً تنازلياً حسب المتوسط الحسابي

رقم الفقرة	الفقرة	الرتبة	المتوسط الحسابي *	الانحراف المعياري	درجة التقدير
2	تقصير الزوج في الإنفاق على المنزل	1	3.59	1.05	كبيرة
3	إسراف الزوجة وعدم اهتمامها بالحاجات الأساسية للأسرة	2	3.14	1.10	متوسطة
1	أدى العمل إلى إهمال الأسرة	3	3.09	1.05	متوسطة
5	الدخل لا يفي بمتطلبات الحياة الأسرية	4	3.09	1.05	متوسطة
4	فقر الزوج وعدم القدرة على تلبية حاجيات الأسرة	5	3.03	1.12	متوسطة

* الدرجة القصوى (5)

يتبين من الجدول (4) أن المتوسطات الحسابية تراوحت بين (3.03 – 3.59) بدرجة تقدير

تراوحت بين متوسطة وكبيرة، إذ تبين أن الفقرة رقم (2) والتي تنص على " تقصير الزوج في

الحياة مع الشريك الآخر " جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.249) وبانحراف معياري (0.86) وبدرجة تقدير كبيرة، ثم تلاها الفقرة رقم (5) والتي تنص على " عدم تقبل أحد الزوجين للآخر " في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (4.19) وبانحراف معياري (0.84) وبدرجة تقدير كبيرة، أما الفقرة (3) والتي تنص على " جهل الطرف الآخر بالحاجات الجنسية للطرف الآخر " فقد جاءت في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (3.64) ومتوسطة معياري (1.03) وبدرجة تقدير كبيرة.

المطلب الثاني: النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني: ما الآثار التربوية لظاهرة الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل؟

للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتقديرات أفراد عينة الدراسة على كل مجال من مجالات أداة الدراسة وعلى الأداة ككل والمتعلقة بالآثار التربوية لظاهرة الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل، والجدول (6) يبين ذلك.

جدول (6)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتقديرات أفراد عينة الدراسة على كل مجال من مجالات أداة الدراسة وعلى الأداة ككل والمتعلقة بالآثار التربوية لظاهرة الطلاق مرتبة ترتيباً تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية

رقم المجال	المجال	الرتبة	المتوسط الحسابي *	الانحراف المعياري	درجة التقدير
2	الآثار التربوية على المطلقين	1	3.45	0.53	كبيرة
1	الآثار التربوية على الأبناء	2	3.41	0.63	كبيرة
	الآثار التربوية ككل		3.43	0.52	كبيرة

* الدرجة القصوى (5)

يتبين من الجدول (6) أن المجال الثاني (الآثار التربوية على المطلقين) جاء في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.45) بانحراف معياري (0.53) وبدرجة تقدير كبيرة، تلاه المجال الأول (الآثار التربوية على الأبناء) في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (3.41) بانحراف معياري (0.63) وبدرجة تقدير كبيرة، وبلغ متوسط تقديرات أفراد عينة الدراسة على الأداة ككل (3.43) بانحراف معياري (0.52) وبدرجة تقدير كبيرة.

وكما تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتقديرات أفراد عينة الدراسة

على كل فقرة من فقرات كل مجال من مجالات أداة الدراسة، وفيما يلي عرضٌ لذلك:

(د) فيما يتعلق بفقرات المجال الأول (الآثار التربوية على الأبناء)

جدول (7)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتقديرات أفراد عينة الدراسة على كل فقرة من فقرات

المجال الأول (الآثار التربوية على الأبناء) مرتبة ترتيباً تنازلياً حسب المتوسط الحسابي

رقم الفقرة	الفقرة	الرتبة	المتوسط الحسابي*	الانحراف المعياري	درجة التقدير
4	يؤدي الطلاق إلى تمزق الأبناء عاطفياً	1	4.21	0.85	كبيرة
3	عدم رضا الأبناء عن الوضع الحالي	2	4.09	0.77	كبيرة
1	يؤثر الطلاق على تكيف الأبناء مع المحيط الخارجي	3	4.01	0.85	كبيرة
5	يشعر الأبناء بالنقص عند اختلاطهم مع الأبناء الآخرين	4	3.95	0.94	كبيرة
7	يتجنب الأبناء الحديث عن علاقة والديهم الأسرية	5	3.91	0.91	كبيرة
2	يخفي الأبناء أن والديهم مطلقان خوفاً من تأنيب المجتمع	6	3.63	0.93	كبيرة
6	عدم قدرة الأبناء على إقامة علاقات سليمة مع الآخرين	7	3.48	0.95	كبيرة
16	انخفاض مستوى التحصيل الدراسي للأطفال	8	3.47	0.96	كبيرة
8	يصبح الأبناء أكثر عرضة للانحراف	9	3.32	0.99	متوسطة
13	قضاء الأبناء فترات طويلة خارج المنزل	10	3.10	0.94	متوسطة
15	تزايد تسرب الأبناء من المدرسة	11	3.06	1.01	متوسطة
14	ميل الأبناء لمصادقة رفاق السوء	12	2.98	1.01	متوسطة
9	افتقار الأبناء للرعاية الصحية المنتظمة	13	2.95	0.94	متوسطة
12	التلفظ بعبارات بذيئة وغير مقبولة	14	2.88	0.97	متوسطة
11	كثرة التشاجر والخلافات مع أبناء الجيران والمارة	15	2.79	0.92	متوسطة
10	اعتداء الأبناء على الممتلكات العامة	16	2.73	0.90	متوسطة

* الدرجة القصوى (5)

يتبين من الجدول (7) أن المتوسطات الحسابية تراوحت بين (2.73 - 4.21) بدرجة

تقدير تراوحت بين متوسطة وكبيرة، إذ تبين أن الفقرة رقم (4) والتي تنص على " يؤدي الطلاق

إلى تمزق الأبناء عاطفياً " جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.21) وبانحراف معياري

(0.85) وبدرجة تقدير كبيرة، ثم تلاها الفقرة رقم (3) والتي تنص على " عدم رضا الأبناء عن الوضع الحالي " في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (4.09) وبانحراف معياري (0.77) وبدرجة تقدير كبيرة، أما الفقرة (10) والتي تنص على " اعتداء الأبناء على الممتلكات العامة " فقد جاءت في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (2.73) وبانحراف معياري (0.90) وبدرجة تقدير متوسطة.

(هـ) فيما يتعلق بفقرات المجال الثاني (الآثار التربوية على المطلقين)

جدول (8)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتقديرات أفراد عينة الدراسة على كل فقرة من فقرات المجال الثاني (الآثار التربوية على المطلقين) مرتبة ترتيباً تنازلياً حسب المتوسط الحسابي

رقم الفقرة	الفقرة	الرتبة	المتوسط الحسابي *	الانحراف المعياري	درجة التقدير
6	الشعور بالخوف والقلق من المستقبل	1	4.02	0.84	كبيرة
2	الشعور بالوحدة والعزلة	2	3.88	0.87	كبيرة
4	عدم الثقة بالآخرين	3	3.76	0.90	كبيرة
1	الصعوبة في بناء علاقات اجتماعية	4	3.59	0.83	كبيرة
3	عدم الشعور بالحرية في البيت	5	3.58	0.92	كبيرة
5	الشعور بالضعف والتوتر عندما اللقاء بالآخرين	6	3.42	0.84	كبيرة
8	تقديم النصائح والإرشادات لعدم وقوع الطلاق بين الآخرين	7	3.18	0.91	متوسطة
10	اللجوء إلى أماكن اللهو لنسيان مشاكل الطلاق	8	3.17	1.04	متوسطة
7	. مساعدة الآخرين الذين يعانون من مشاكل أسرية على المساعدة للطلاق	9	3.02	0.94	متوسطة
9	إهمال الحياة الثقافية والعلمية	10	2.92	0.95	متوسطة

* الدرجة القصوى (5)

يتبين من الجدول (8) أن المتوسطات الحسابية تراوحت بين (2.92 - 4.02) بدرجة تقدير

تراوحت بين متوسطة وكبيرة، إذ تبين أن الفقرة رقم (6) والتي تنص على " الشعور بالخوف والقلق

من المستقبل " جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.02) وبانحراف معياري (0.84) وبدرجة تقدير كبيرة، ثم تلاها الفقرة رقم (2) والتي تنص على " الشعور بالوحدة والعزلة " في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (3.88) وبانحراف معياري (0.87) وبدرجة تقدير متوسطة، أما الفقرة (9) والتي تنص على " إهمال الحياة الثقافية والعلمية " فقد جاءت في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (2.92) وبانحراف معياري (0.95) وبدرجة تقدير متوسطة.

المطلب الثالث: مناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الأول: ما أسباب الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل؟

كشفت النتائج المتعلقة بهذا السؤال أن أسباب الطلاق في المجتمع الفلسطيني ترتبط بالأسباب الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، وقد أوضحت النتائج أن مجال (الأسباب الثقافية) يشكل السبب الرئيس للطلاق حيث جاء في المرتبة الأولى، تلاه المجال الأول (الأسباب الاجتماعية) في المرتبة الثانية، أما المجال الثاني (الأسباب الاقتصادية) فقد جاء في المرتبة الثالثة والأخيرة . ويعزو الباحث النتيجة السابقة إلى:

1- سرعة التغير الثقافي الذي تشهده المجتمعات - ومنها المجتمع الفلسطيني - وازدياد وتيرته أدى إلى ازدياد حالات الطلاق.

2- إن زوايا التغير الثقافي والمتمثلة بانتشار التعليم، وخروج المرأة للعمل، والتحول في بعض القيم والمواقف، هذه العوامل مجتمعة قد أدت إلى حدوث الطلاق في المجتمع الفلسطيني.

3- أن التغير الثقافي المعاصر قد أفرز ثقافة جعلت الجيل الحالي من الشباب يتأرجح بين تقاليد الماضي ومتطلبات عصر العولمة والانفتاح الذي لا يوفر لهم رغم ذلك إلا خيارات محدودة في الحكم على شريك الحياة.

4- أسهم التغيير الثقافي في أن يكون للمرأة دورٌ كبيرٌ في اتخاذ قرار الطلاق الذي كان تقليدياً في يد الرجل.

وتتفق النتيجة السابقة مع ما توصلت إليه دراسة الغنيمي (2006) والتي بينت أن الطلاق يأتي مصاحباً للتدهور الكائن في المجتمع الفلسطيني على جميع الأصعدة، إذ ينعكس الواقع المتردي على الأسرة، وبالتالي زيادة المشكلات الأسرية وانهايار الأسرة. كما تتفق النتيجة السابقة مع ما توصلت إليه دراسة القاضي (2006) والتي بينت أن التغيير الاجتماعي، والنمو الاقتصادي الذي طرأ على الكويت كانتشار التعليم وتطور أساليب الحياة، قد أحدث تغييراً على الدور الاجتماعي وعلى نظام الأسرة.

وضمن مجال الأسباب الاجتماعية فقد بينت النتائج أن الفقرة التي تنص على " تدخل أهل الطرف الآخر في الحياة الأسرية " جاءت في المرتبة الأولى، ثم تلاها الفقرة التي تنص على " كثرة اطلاع الأهل على الخلافات الخاصة بينه الزوجين " في المرتبة الثانية، أما الفقرة التي تنص على " تدخل الأهل في القرارات الخاصة بإنجاب الأبناء " فقد جاءت في المرتبة الأخيرة. ويفسر الباحث النتيجة السابقة بما يلي:

1- إن تدخل أسرتي الطرفين أو إحداهما في الخلافات الزوجية يزيد من تفاقم المشكلات الزوجية.

2- أن إفشاء أسرار الحياة الزوجية للأهل يؤدي إلى تفاقم الخلافات الزوجية مما يؤدي إلى الطلاق.

3- إن عدم الفصل بين علاقة الزواج وامتداداتها العائلية. وعدم تخلي الأهل عن دور الرعاية والدعم والتشجيع لأزواج أبنائهم وبناتهم من خلال تقديم العون والمساعدة "يؤدي الى الطلاق.

وتكاد تتفق النتيجة السابقة مع ما توصلت إليه أغلب الدراسات السابقة والتي بينت أن تدخل الأهل من الأسباب الرئيسية للطلاق مثل دراسة (بدوي، 2000؛ ناطور وكوهين وسافايا، 1999).

وضمن مجال الأسباب الاقتصادية تبين أن الفقرة التي تنص على " تقصير الزوج في الإنفاق على المنزل أدى إلى الطلاق " جاءت في المرتبة الأولى، ثم تلاها الفقرة التي تنص على " إسراف الزوجة وعدم اهتمامها بالحاجات الأساسية للأسرة " في المرتبة الثانية، أما التي تنص على " فقر الزوج وعدم القدرة على تلبية حاجيات الأسرة " فقد جاءت في المرتبة الأخيرة. ويفسر الباحث النتيجة السابقة بما يلي:

أن العامل الاقتصادي - كل ما يتعلق بشؤون الأسرة المالية، دخلاً وإنفاقاً، استهلاكاً وإدخاراً واستثماراً، وما يترتب عليها من تدبيرات خاصة بالزوجين أو أطفالهما أو من يعولان - يلعب دوراً لا يستهان به في حياة الأزواج ومسيرة الأسرة وبقائها، وأن أي اختلال في المسؤوليات والواجبات والتصرفات المالية سيؤدي حتماً إلى حدوث مشكلات بين الأسرة الواحدة، ويساهم في تقادم الخلافات الزوجية، وذلك على النحو التالي :

1- كثرة مطالب الزوجة المالية سواء كان ذلك تلبية لرغباتها الشخصية أم استجابة لتطلعات أسرتها والضغوط التي يفرضها المجتمع من حولها للإنفاق بشكل معين، بحيث تكون هذه المطالبات المالية فوق طاقة الرجل؛ وهو ما يجعل الضغوط الواقعة على الزوج سبباً للتناحر بين الزوجين وبروز الخلافات بينهما، والتي ربما تتطور إلى نزاع يؤدي بدوره إلى الطلاق.

2- سيادة الاعتبارات المادية وحالات التفاخر الاجتماعي بالغني وما يضيفه على صاحبه من جاه وسلطان؛ الأمر الذي يكون مدعاة للتقليد الأعمى للآخرين، وطغيان الحياة المظهرية على الواقع الاقتصادي والاجتماعي للأسرة.

3- أصبح عمل المرأة وحاجتها للعمل من الأمور التي تفرض نفسها بحكم الحياة المدنية المعاصرة، سواء كان ذلك لسد حاجتها المالية، أو القيام بمهمة أو أي دور اجتماعي في محيط أسرتها الكبيرة أو مجتمعا. وبعض الأزواج ينظرون إلى عمل المرأة من ناحية مادية باعتباره مساهمة إضافية لدخل الأسرة وتقليل حجم النفقات المالية التي يقوم بها الزوج، وربما تكون المرأة غير راغبة في إعطاء ما تكسبه من مال، ورافضة لأي مساهمة في نفقات الأسرة؛ وهو ما يؤدي إلى حصول نزاع قد يتطور إلى ترك المرأة للعمل، أو تخييرها بين الطلاق والعمل.

4- يعكس أسلوب الإنفاق في الأسر الفلسفة التي تقوم عليها أي أسرة، فإذا كانت الأسرة مسرفة في إنفاقها وتعيش حياة فيها كثير من الإسراف فلن تكون قادرة على الصمود أمام جوائح الزمان والظروف الطارئة التي تلم بعائل الأسرة كمثل فقدان رب الأسرة لوظيفته، أو انخفاض مرتبه، فيؤدي ذلك إلى عدم رضا من قبل الزوجة بالحالة الجديدة، فتفرض ضغوطا على الزوج تجعله في وضع يفضل فيه الهروب من المشكلة بالطلاق. كما قد يصف الرجل المرأة بالإسراف في النفقات وإصرارها على الإنفاق كما لو كان رب الأسرة في حالته الأولى من الغنى واليسر، فيؤدي ذلك إلى نزاع يؤدي إلى تفاقم المشكلات الزوجية المؤدية إلى الطلاق.

5- عدم الشفافية المالية بين الزوجين وتستطيع المرأة أو الرجل أن يكتشف في لحظة ما حقيقة الوضع المالي للشريك الآخر فيكون ذلك سببا لعدم الثقة في التصرفات المالية

وعدم الاطمئنان إليه والتشكيك في أوضاعه المالية التي ينظر إليها دائماً بشكوك تكون سبباً في إفساد الحياة الزوجية. وصار اليوم من الصعب إخفاء الوضع المالي في حياة أحد الطرفين لمدة طويلة، لوضوح علاقات العمل.

فيما يتعلق بفقرات المجال الثالث (الأسباب الثقافية)، فقد كشفت النتائج أن الفقرة التي تنص على "فقدان الحب والعاطفة والراحة النفسية في الحياة مع الشريك الآخر" جاءت في المرتبة الأولى، ثم تلاها الفقرة التي تنص على "عدم تقبل احد الزوجين للآخر" في المرتبة الثانية، أما الفقرة التي تنص على "جهل الطرف الآخر بالحاجات الجنسية للطرف الآخر" فقد جاءت في المرتبة الأخيرة. ويعزو الباحث النتيجة السابقة للآتي:

1- إن كثيراً من الأزواج يهملون الحياة العاطفية بعد مجيء الأولاد ومضي سنوات على الزواج وتصبح العلاقة بينهم أمراً مفروضاً أو مفروغاً منه وينتهون في الغالب إلى إهمال العاطفة بشكل دائم ليحل محلها الملل والاعتیاد والروتين واعتبار البيت والحياة الزوجية مجرد مأوى للأكل والنوم.

2- إن اختلاف الأعمار بين الزوجين، والاختلاف الثقافي الكبير يشكل خطراً على الأسرة ويصيب أصحابه بالطلاق العاطفي، كأن يكون الرجل متقفاً راجح العقل وافر الفهم والمرأة ضحلة في ثقافتها وعقلها وتفكيرها وفهمها أو العكس، فيعيشان معاً كجزيرتين منفصلتين.

المطلب الرابع: مناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني: ما الآثار التربوية لظاهرة الطلاق في

المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل؟

أظهرت النتائج المتعلقة بهذا السؤال أن المجال الثاني (الآثار التربوية على المطلقين) جاء في المرتبة الأولى، تلاه المجال الأول (الآثار التربوية على الأبناء)، ويرى الباحث أن هذه النتيجة منطقية، وذلك للأسباب التالية:

1- إن الآثار السلبية للطلاق تصيب المطلقين بالدرجة الأولى أكثر من غيرهم، باعتبارهم أطراف العلاقة المتضررون من الطلاق، وبالتالي يلحقهم الأذى النفسي والمعنوي لفترات طويلة.

2- إن هناك العديد من حالات الطلاق والتي تتم بين الزوجين دون وجود أبناء، بمعنى أن هناك حالات من فشل الزواج تحدث دون أن يكون بين الزوجين أطفال، وبالتالي فإن المتضرر بالمقام الأول هما الزوجان بشكل مباشر.

3- وضمن مجال الآثار التربوية على الأبناء، فقد جاءت الفقرة التي تنص على " يؤدي الطلاق إلى تمزق الأبناء عاطفياً " جاءت في المرتبة الأولى، ثم تلاها الفقرة التي تنص على " عدم رضا الأبناء عن الوضع الحالي " في المرتبة الثانية أما الفقرة التي تنص على " اعتداء الأبناء على الممتلكات العامة " فقد جاءت في المرتبة الأخيرة. ويعزو الباحث النتيجة السابقة للأسباب التالية:

1- إن الأطفال هم أكثر تضرراً وخاصة أنهم في طور التكوين، فتنعكس على نفسياتهم، فقد يترتب على ذلك أن ينشأ الطفل وهو كاره للعلاقة الزوجية، ويذهب الأطفال في كثير من الأحيان ضحية الزواج الفاشل فينشؤون موزعين جسماً ونفسياً وعقلياً بين الأب والأم مما يسبب لهم صدمات نفسية حادة، مثل كره الأبوين والحسد تجاه من يعيشون حياة الاستقرار وحب السيطرة والتملك والسيادية، ويصبحون في العادة مجموعة من العقد النفسية.

2- تنشأ لدى الطفل صراعات داخلية نتيجة لانهايار الحياة الأسرية فيحمل هذا الطفل دوافع عدوانية تجاه الأبوين وباقي أفراد المجتمع وفي كثير من الحالات ينتقل الطفل من مقر الأسرة المتفككة ليعيش غريباً مع أبيه أو أمه فيواجه بذلك صعوبات كبيرة في التكيف مع زوجة الأب أو زوج الأم.

3- يتحتم على الطفل بسبب الطلاق أن يتكيف مع بيئات منزلية مختلفة في النواحي الاقتصادية

والاجتماعية والمستوى الثقافي مما يؤثر على شخصية الطفل بدرجة كبيرة فيخلق منها شخصية مهزوزة غير مستقرة ومتأرجحة.

4- يتعرض الطفل للاضطراب والقلق نتيجة عدم إدراكه للأهداف الكامنة وراء الصراع بين الوالدين أو أسباب محاولة استخدامه . من قبل والديه . في شن الهجوم على بعضهما البعض واستخدامه كأداة لتحقيق النصر على الطرف الآخر حيث يؤدي هذا الاضطراب في مرحلة الطفولة إلى اضطراب النمو الانفعالي والعقلي للطفل فيبرز للمجتمع فرد بشخصية مهزوزة أو معتلة يعود بالضرر على المجتمع بأكمله.

وفيما يتعلق بفقرات مجال الآثار التربوية على المطلقين فقد بينت النتائج أن الفقرة التي تنص على " الشعور بالخوف والقلق من المستقبل " جاءت في المرتبة الأولى، ثم تلاها الفقرة التي تنص على " الشعور بالوحدة والعزلة " في المرتبة الثانية، أما الفقرة التي تنص على " إهمال الحياة الثقافية والعلمية " فقد جاءت في المرتبة الأخيرة . ويفسر الباحث النتيجة السابقة بما يلي:

1- يؤثر الطلاق سلباً على الصحة النفسية والجسدية للمطلقين، حيث تتغير نظرة المجتمع إلى فئة المطلقين والمطلقات وهذا يعني أن الطلاق يقلل من المكانة الاجتماعية للرجل والمرأة ويفقدان الكثير من أصدقائهم ويعانيان من الوحدة ويتحملان الكثير من اللوم وقد يتعرضان للفشل في الحياة الزوجية إذا ما حاولا من جديد، وكذلك الشك والريبة في سلوكهما مما يجعلهما يعيشان على هامش الحياة الاجتماعية.

2- النظرة السلبية للمطلقين والمطلقات من قبل أفراد المجتمع وينظر إليها بعدم الاحترام والتقدير وكأنها هي السبب والأساسي في الطلاق، وعدم الإقبال على الزواج من مطلق أو مطلقة، حتى ولو كانت صغيرة في السن.

3- الشكوك لدى بعض أفراد المجتمع بأن المطلق أو المطلقة قد يكون عرضه للانحرافات

السلوكية أكثر من غيره مما يجعله أكثر تعرضاً للمراقبة الشديدة المستفزة والمؤذية في كثير من الأحيان وخاصة المرأة المطلقة.

4- النفور من المطلقة، وهذا نتيجة إفراس اجتماعي محسوس، فالمتزوجات المستمرات في الزواج

سواء كن صديقات أو قريبات أو زميلات للمطلقة ينفرن منها وذلك لشعورهن بأنها مسببة لمشكلات يمكن أن تنتقل إليهن، وهذا اعتقاد خاطئ ولكنه سائد بين أوساط النساء.

المطلب الخامس

العلاج التربوي بظاهرة الطلاق في الداخل الفلسطيني.

سأتناول العلاج التربوي بظاهرة الطلاق في الداخل الفلسطيني من حيث المجالات

الثلاث التالية:

1. العلاج التربوي في المجال الاجتماعي.
2. العلاج التربوي في المجال الاقتصادي.
3. العلاج التربوي في المجال الثقافي.

وفيما يلي تفصيل هذه المجالات الثلاث:

أولاً: العلاج التربوي في المجال الاجتماعي:

إذا ضاقت على الزوجية سبل العيش وقدر لهما أن يتفرقا كل في حال سبيله فيجب أن يشرحا للأولاد وبأسلوب مبسط وبشكل موضوعي أسباب عدم الوفاق التي أدت بهم إلى هذه الحالة حتى تجنبهم الأناء السلبية التي قد تترتب عن عملية الطلاق، فعلى الأم أن تجلس مع ابنها أو كذلك (الأب) وأن تتحاور معه بأسلوب هادئ

ولمستوى يتلائم مع جيله. وعلى الزوجة (وكذلك الزوج) أن تجتهد على أن تحفظ صورة زوجها نقيّة وجميلة أمام أولادها، وإن لا تستغل الظروف أو نقيتها على زوجها فتشوه صورته وتزرع الكراهية في قلب أولادها. (1)

أن يتقي كلا الزوجين الله في بعضهما وأن يحذرا من الوقوع في فتح القواني الوضعية، فحدود الله أولى وأحق أن تتبع. وعليه تحاول الزوجة قدر الإمكان أن يتقي على علاقة طيبة مع أسرة طليقها فهم أهل أبنائها. وكذلك الحذر من إفساح المجال للمحيطين بالمطلقين ليحولوا حدث طلاقهما لموضوع المساحة وموضوع الساعة لما في ذلك من إساءة للأطفال، لأن الأطفال طرف محايد في الوقوع ليسوا ورقة للمساومة. ويجب على الزوجين أن لا يشوها صورة بعضهما البعض أمام الأطفال (2).

علاج الغضب الكامن بطرق صحيحة للتفيس والمصارحة الجارحة مثل الآتي:

1. هل تستطيع الاستماع إلى طفلك وهو يقول: "أنا غاضب منك" أو "أنا أكرهك" دون أن تشعر بحاجة إلى الدفاع عن نفسك.
2. هل تستطيع الاستماع إلى طفلك وهو يقول: "أنا أكره أبي أو أمي" دون أن تعلق بالموافقة أو الرفض.
3. هل تستطيع أن تسمع طفلك يتحدث عن تعاسته دون أن تحاول مقاطعته ومنعه من ذلك" لا بأس بمواساته ولكن من الممنوع منعه عن إبداء تعاسته.

(1) مجلة إشراقة، ليلي غليون، الطلاق، نهاية أزمة وبداية انطلاق، العدد 9، نيسان 2002م، ص 28.

(2) مجلة إشراقة، ليلي غليون، مشاكل الأبناء بعد الطلاق، العدد، 56،

آذار - 2006، ص 22، 24.

إذا كنت تستطيع ذلك فهذا جيد وإذا كنت لا تستطيع فاجعل طفلك يبث مشاعره إلى شخص قريب منكم ليخرج ما في داخله بعيداً عن أبنائك ولديهم ما يكفيهم من المشكلات، فلا تتحدث وكي دائماً مستعداً للاستماع لأبناؤها والحوار معهم وخفض من فوقهم من المستقبل، واعلم أن الأمور التالية هي أفضل شيء تقدمه لأبنائك : كره الاحتكاك والحوار مع الأبناء، وعدم تغيب حياتهم وعلاقتهم بعد الطلاق تصدر الإمكان⁽¹⁾.

أن سوء الفهم بين الزوجي خطأ ينتاب الزوجان معاً، لذلك هنالك مهارات في التعامل مع المخطئ كما يلي⁽²⁾:

1. اللوم للمخطئ لا يأتي بخير، لذا يجب أن نتجنبه في أغلب الحالات.
2. إبعاد الحاجز الضبابي عن عيني المخطئ لكي تتكشف الحقيقة.
3. استخدام العبارات اللطيفة في إصلاح الخطأ.
4. تجنب الجدال، في معالجة الأخطاء لأنه أكثر وأعمق أثراً من الخطأ.
5. ضع نفسك موضع المخطئ ثم ابحث عن الحل.
6. دع الآخرين يكتشفون الخطأ ويتوهون إلى الحل والصواب بفكرتهم.
7. عندما تنتقد اذكر جوانب الصواب لغرض الإنصاف.
8. تصحيح الأخطاء الظاهرة وعدم التفتيش عن الأخطاء الخفية.

⁽¹⁾ المصدر السابق ص 26-27.

⁽²⁾ مجلة إشراقة، إيمان مصري، حتي يزهر الحب بينكما، افتحوا نوافذ القلب للحب والحوار، العدد 108، تموز، 2010م، 8-9.

9. استفسر عن الخطأ مع إحسان الظن بالآخرين.

10. اجعل الخطأ هيناً ويسيراً وابني الثقة في النفس لإصلاحه.

ولكي نتجنب المشاكل الأسرية التي قد تنتهي بالطلاق، ينبغي لنا أن ندخل في حوار موضوعي يدل على علامات الحياة الزوجية والأسرية الناجمة، ومن ذلك: الأخطاء التام واحترام رغبات الغير وخصوصياتهم، واختيار الوقت والمكان المناسبين، والصراحة، والتواضع والموضوعية، وحسن العوض، والاعتراف بالخطأ، وتفهم الاحتياجات، واستيعاب لغة الآخر، والتحدث عن الإيجابيات قبل السلبيات، ومنح الطرف الآخر الفرصة لاستنتاج النتيجة بنفسه. (1)

ثانياً: العلاج التربوي في المجال الاقتصادي:

لقد أعدت جمعية إعجاز للتنمية والتطوير الاقتصادي في الداخل الفلسطيني تقريراً اقتصادياً لإدارة ميزانية المنزل، وتجنب الدخول في ديون مالية قد تفضي في أغلب الأحيان إلى تفاقم المشاكل الزوجية ومن ثم الفراق بين الزوجين، كل ذلك حسب حسن الإدارة والتنظيم كما يلي: (2)

1. تقليل مصروفات المأكل والمشروبات.

2. الاقتصاد في استهلاك الكهرباء.

(1) المصدر السابق، ص 28-30.

(2) (سجلات جمعية إعمار للتنمية والتطوير الاقتصادي في الداخل الفلسطيني، المسؤول: سليمان اغبارية، ام الفحم، أعد التقرير عام 2009م.

3. التوفير في استهلاك الماء.

4. التقليل من مصروفات الملابس.

5. التقليل من مصروفات الهاتف والخلوي.

6. التقليل من مصروفات السيارة وصيانتها.

7. التقليل من مصروفات الأولاد اليومية وفي كل المناسبات.

يذكر أن هذا التقرير لم يكن عبثاً، ذلك بأن الديون المالية، ومتطلبات العصر الحديث في ظل ما يعيشه الشعب الفلسطيني في الداخل، قد أثقل سلباً على قدرة الفرد الفلسطيني في الداخل، فبات يعيش في ديون كبيرة فسحت المجال لوجود المشاكل الزوجية، وأصبحت من الأسباب الاقتصادية الرئيسة لظاهرة الطلاق.

ثالثاً العلاج التربوي في المجال الثقافي - التعليمي:

نستطيع الاستفادة من المفاهيم المستمدة من آيات الله تعالى في القرآن الكريم بإصلاح واقع التعليم لدى المدارس في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل، من خلال غرس هذه المفاهيم في نفوس المتعلمين والمعلمين، لذلك يجب العمل على تأصيل كل المفاهيم الأخلاقية والاجتماعية لديهم ذلك عن طريق⁽¹⁾:

- المتعلم: هو الأساس في العملية التعليمية ويستمد المفاهيم الأخلاقية والإيمانية والاجتماعية من الأسرة والمدرسة، والمتعلم لا بد أن ينهل هذه المفاهيم عن طريق غرس المفاهيم الإسلامية الصحيحة في نفوس الأجيال المسلمة الناشئة وإبعادهم عن المفاهيم المستوردة التي تبعد المسلم عن دينه وتشوه عقيدته. فالأخلاق والتربية توأمان متلازمان

(1) الدهون، المفاهيم المستمدة من آيات الدعاء في القرآن الكريم ودلالاتها التربوية، ص 86-90.

والمفاهيم الإسلامية تحدد وتوجه سلوك الفرد وأخلاقه، وبالتالي تغذي التربية بالقيم الإسلامية التي تحصن الإنسان من الوقوع في شرك تبني المفاهيم الغربية وإتباعها وتشويش أفكارها.

■ المعلم: يكون لمعلم دوراً فعالاً إذا جعل العملية التعليمية عملية عبادة خالصة لله سبحانه وتعالى، فليتقي الله في الجيل الذي يعمل، ويجب أن يكون قدوة لمن يعلمهم ويتمثل بالأخلاق الكريمة التي يجب أن يتحلى بها معلم الأجيال مثل الصبر والتقوى والورع ومخافة الله وان يكون قدوة حسنة لطلابه، ولهذا يجب أن يكون المعلم على خلق كريم، مهذب، ملتزم بالعمل الجاد، والتربية الإسلامية لغرسها في نفوس الطلاب.

■ المناهج: يجب على المكلفين تصميم ووضع المناهج انطلاقاً من الأصول الإسلامية لكي يكون لها تأثير واضح في نفوس المتعلمين. ولأن المناهج تتضمن الأنشطة (الجانب العملي) أيضاً فيجب على من يدير هذه الأنشطة أن يضمنها المفاهيم التربوية المستمدة من القرآن الكريم، وذلك أثناء الندوات خلال التجمعات الطلابية على غرار الرحلات المدرسية، والمخيمات الصيفية، والفرق الرياضية لتشجيع الطلبة وتوعيتهم على هذه المفاهيم الإسلامية.

وبذلك يكون أولاد المطلقين جزء لا يتجزأ من طلاب المدرسة، فيفوزون بشعور نفسي جيد وعلاقة اجتماعية تبعث الطمأنينة والرحمة فيهم، فتستقر حالهم وينفتح المجال أمامهم للحصول على نتائج تعليمية أفضل والفوز بمستقبل تعليمي عالي وراقي.

في ضوء النتائج التي أظهرتها الدراسة فإن الباحث يقدم التوصيات التالية:

1- عدم التسرع في الاختيار للزواج، وعدم تقييد الأفراد في ذلك، واحترام رأي الأهل وتقديره بمثابة التوعية والإرشاد، الأمر الذي يؤدي إلى تفعيل العقل والعاطفة معاً في عملية الاختيار.

2- التركيز على زيادة الوعي لدى كل من الشاب والفتاة بأهمية التعليم والعمل لزيادة تمكينها اقتصادياً، وتأكيد دورها الإنتاجي في المجتمع على حد سواء.

3- الاعتماد على التقارب، والتفاهم والتعاون، والاحترام كأسس متينة لحل الخلافات بين الزوجين، واستمرار الحياة الزوجية بنجاح.

4- أن تركز المؤسسات التربوية، المنهجية واللامنهجية، في نشاطاتها على الثقة بالنفس، والعقلانية، وقداسة الحياة الزوجية ومكانه كل من الرجل والمرأة في المجتمع.

5- إتباع الطلاق في ضوء الشريعة الإسلامية، وتطبيق حدودها الشرعية لغرض إصلاح ذات البين بين الزوجين وذلك عن طريق الإسراع في التقاضي والفصل في المنازعات الزوجية.

6- تكثيف دور وسائل الإعلام وتنشيطها في هذا المجال.

7- بالنسبة للمرشدين النفسيين والاجتماعيين، يعملوا على تقديم الخدمات الإرشادية، والاستشارية، والعلاجية، وجعل الحياة الزوجية أكثر سعادة ونجاحاً.

8- إظهار الاهتمام بالطفل من قبل الوالد والوالدة والمحيطين به، وزيادته في كل الأوقات، وإمداده بما يلزم من مال لإتمام احتياجاته الاقتصادية، وكذلك ضم

الطفل من حين إلى آخر لتعويضه على العطف والحنان الذي فقده، وإشعاره بالأمن والأمان لكي يكسب الثقة بنفسه ويستطيع الاتصال مع المجتمع الخارجي، هذا وينبغي مراقبته جيداً في تصرفاته وحركاته في البيت والمدرسة والمجتمع، ليتسنى لنا معالجته بالطرق التربوية السليمة.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

الفهارس العلمية

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

الملاحق

فهرس المراجع العربية

فهرس المراجع الإنجليزية

الملخص باللغة الإنجليزية

فهرس الآيات

سورة البقرة		
الصفحة	رقمها	الآية
1	30	﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَيَحْنُ نَسِيجَ بَعْدِكَ وَيُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾
75	228	﴿وَالْمُطَلَّقاتُ بِسَرِّضْنِ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾
100	228	﴿وَلَكِنَّ مِثْلَ الَّذِي عَلَيْنِ بِالْمَعْرُوفِ﴾
-19-13 64	229	﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِنْ سَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسَرَّحَ بِإِحْسَانٍ﴾
76	233	﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُبْعِدَ الرِّضَاعَةَ﴾
13	236	﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾
سورة آل عمران		
112	139	﴿وَلَا تَهْتُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾
124	146	﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ مَرْتَبُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾
97	140	﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَدَاوُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾

سورة النساء		
96	4	﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ﴾
-96 104	19	﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾
13	20	﴿ وَإِنْ أَمَرْتُمْ أَنْ نَزِيحَ نَزِيحٍ مَكَانَ نَزِيحٍ ﴾ .
110	29	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ ... ﴾
107	35	﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَنِيهِمَا فَأَبْتُوهَا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا ﴾
17	43	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾
111	57	﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مِطْهَرَةٍ وَفِيهَا ظِلَالٌ أَلْيَاكُ ﴾
19	130	﴿ وَإِنْ يَنْفَرُوا مِنْ غَيْرِ فَايُنِغِ اللَّهُ كَلِمَاتٍ مِنْ سَعْنِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴾

سورة المائدة		
110	1	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾
110	8	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ... ﴾
سورة الأنعام		
الصفحة	رقمها	الآية
97	141	﴿ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾
سورة هود		
97	116	﴿ وَاتَّبِعِ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا آتَوْا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾
122	118	﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَنزِلُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾
سورة النحل		
110	126	﴿ وَلَكِنَّ صَبْرًا لَّهُمْ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾
سورة الإسراء		
109	23	﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِنَّمَا يَبْغِينَ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٍ وَلَا تَهْزُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾
95	26	﴿ وَلَا تَبْدُرْ تُبُودًا إِنَّ الْعَبْدِ مَرِينِ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾

سورة النور		
110	21	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ... ﴾
سورة الروم		
الصفحة	رقمها	الآية
1	21	﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَنْزُلًا جَاءَ تَسْكُنُوا فِيهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾
112	27	﴿ وَهُوَ الَّذِي بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾
سورة الأحزاب		
10	28	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَنْزُلًا جَاءَ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا فَعَلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ خَيْرٌ مِمَّنْ سَبَّحُوا بِحَمْدِ اللَّهِ فِي الْبُحُورِ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّمَّ وَالْأَخْزَالَ وَالْأَسْرَ وَالْكَرْبَ وَالْطَّرْفَ لِمَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُهُ الْبَيِّنَاتُ فَمَا يَصْعَقُ اللَّهُ إِلَّا السَّافِهِينَ ﴾
98	59	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَنْزُلًا جَاءَ وَبَيِّنَاتٍ وَتَسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يُدِينُ عَلَيْهِمْ مِنْ جَلِيلِينَ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنَ ﴾
110	70	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾
سورة الحجرات		
110	11	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ ... ﴾

سورة الذاريات		
100	22	﴿ وَفِي السَّمَاءِ مِرْقًاكُمْ وَمَا تُوَعَّدُونَ ﴾
122	49	﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾
سورة الحشر		
98	9	﴿ وَمَنْ يُوقِ شَخِ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾
سورة التغابن		
98	16	﴿ وَمَنْ يُوقِ شَخِ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾
سورة الطلاق		
13	1	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾
75	4	﴿ وَاللَّائِي يَسْنَنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ امْرَأَتُهُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَبَقِ اللَّهُ يُجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ سُورًا ﴾
75	4	﴿ وَاللَّائِي يَسْنَنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ امْرَأَتُهُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ ﴾
75	4	﴿ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَبَقِ اللَّهُ يُجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ سُورًا ﴾

	سورة التحريم	
108	6	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَامِرًا وَّقُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ... ﴾
	سورة المعارج	
100	25 و 24	﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ (24) لِلسَّائِلِ وَالْمَخْرُومِ ﴾

فهرس الأحاديث

الصفحة	الراوي	الحديث
107	عمر ومعاذ	استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان.
2	عبد الله بن عمر	أُبْعِضُ الْخَلَالَ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ.
20	عائشة	أن ابنة الجون لما أدخلت على رسول الله ودنا منها قالت: أعوذ بالله منك، فقال لها: " لقد عدت بعظيم، الحقي أهلك.
96	عمر بن الخطاب	ألا لا تغلوا صداق النساء فإنه لو كان مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله عز وجل لكان أولاكم به النبي ﷺ، ما أصدق رسول الله من نسائه ولا بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية.
18	صفوان بن عمران الطائي	أن رجلا كان نائما مع امرأته فقامت فأخذت سكيناً فجلست على صدره، ووضعت السكين على حلقه وقالت: لتطلقني ثلاثاً البيته وإلا ذبحتك فنادها الله فأبى عليه فطلقها ثلاثاً فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: " لا قيلولة في الطلاق".
20	كعب بن مالك	أن رسول الله - ﷺ - جاءه، فقال: إن رسول الله يأمر أن تعتزل امرأتك فقلت: أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال: لا بل اعتزليها ولا تقربها وأرسل إلى صاحبي مثل ذلك فقلت لامرأتي: الحقي بأهلك فتكوني عندهم حتى يقضي الله سبحانه وتعالى في هذا الأمر.
13	نافع عن ابن عمر	أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله فسأل عمر ابن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك فقال رسول الله: مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء.
103	أبو هريرة	إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض .
115	أنس بن مالك	إذا جامع الرجل أهله فليصدقها ، ثم إذا قضى حاجته ، فلا يجعلها حتى تقضي حاجتها.
116	أبو هريرة	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبى فلم تأت فبات غضبان، لعنتها الملائكة حتى تصبح.

الصفحة	الراوي	الحديث
105	العرباض بن سارية	إذا سقى الرجل امرأته الماء أجر.
14	يونس بن جبير	إن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض فأتى عمر النبي فذكر ذلك له فأمره أن يراجعها فإذا طهرت فأراد أن يطلقها فليطلقها قلت: فهل عد ذلك طلاق: قال رأيت إن عجز واستحمق.
123	عياض بن حمار	إن الله أوحى إلي: أن تواضعوا حتى لا يبغى أحدٌ على أحد، ولا يفخر أحدٌ على أحد.
120	صفوان بن عسال المرادي	إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب.
108	عقبة بن عامر	إياكم والدخول على النساء، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرأيت الحموم، قال الحموم الموت.
67	أبو هريرة	تنكح المرأة لأربع، لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك.
18	أبو هريرة	ثَلَاثٌ جِدْمٌ جِدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: الطَّلَاقُ وَالنِّكَاحُ وَالرَّجْعَةُ.
16	علي	رفع القلم عن ثلاثة: الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق.
120	أبو سعيد الخدري	لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة.
105	أبو هريرة	لو كنت امرأةً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها.
122	أبو هريرة	مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَّ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ.
18	صفوان بن عمران الطائي	لا قيلولة في الطلاق.
123	أبو هريرة	لا يفرك مؤمنٌ مؤمنةً، إن كره منها خلقاً رضي منها آخر.

الملحق (1) الاستبانة

بسم الله الرحمن الرحيم

أخي المجيب المحترم

تحية طيبة وبعد،،،،،

يقوم الباحث بدراسة بعنوان: "الآثار التربوية لظاهرة الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل: دراسة تحليلية- ميدانية"، وذلك كمتطلب للحصول على درجة الدكتوراه في تخصص التربية الإسلامية في جامعة اليرموك، ولتحقيق أهداف الدراسة فإن الباحث قام ببناء أداة البحث، والموزعة على قسمين:

القسم الأول: أسباب الطلاق وقد تكون هذا القسم من ثلاث مجالات هي:

- الأسباب الاجتماعية وله (6) فقرات

- الأسباب الاقتصادية وله (5) فقرات

- الأسباب الثقافية وله (5) فقرات

القسم الثاني: الآثار التربوية المترتبة على الطلاق، وقد تكون هذا القسم من مجالين هما:

- الآثار التربوية على الأبناء، وله (16) فقرة

- الآثار التربوية على المطلقين وله (10) فقرات

يضع بين أيديكم استبانة الدراسة للإجابة عليها، راجياً إبداء آرائكم وتصوراتكم؛ وذلك

بوضع إشارة (✓) في المكان المناسب.

أملاً تعاونكم للإجابة على جميع فقرات الدراسة بكل دقة وموضوعية علماً بأن جميع

الإجابات ستستخدم لأغراض البحث العلمي، وستعامل بسرية تامة.

القسم الأول: أسباب الطلاق

الرقم	الفقرة	درجة الممارسة				
		كبيرة جداً	كبيرة	متوسطة	قليلة	قليلة جداً
أولاً: الأوضاع الاجتماعية						
-1	عدم وجود سكن مستقل عن الأهل					
-2	عدم رغبة احد الطرفين في الإقامة مع الأهل					
-3	تدخل أهل الطرف الآخر في الحياة الأسرية					
-4	كثرة اطلاع الأهل على الخلافات الخاصة بينه الزوجين					
-5	تدخل الأهل في تربية الأبناء					
-6	تدخل الأهل في القرارات الخاصة بإنجاب الأبناء					
ثانياً: الأوضاع الاقتصادية						
-1	أدى العمل إلى إهمال الأسرة					
-2	تقصير الزوج في الإنفاق على المنزل أدى إلى الطلاق					
-3	إسراف الزوجة وعدم اهتمامها بالحاجات الأساسية للأسرة					
-4	فقر الزوج وعدم القدرة على تلبية حاجيات الأسرة					
-5	الدخل لا يفي بمتطلبات الحياة الأسرية					
ثالثاً: الأوضاع الثقافية						
-1	عدم توفر الخبرة الكافية بالحياة الزوجية اشعر الطرف الآخر بالنفور وعدم الاقتناع بالحياة الزوجية					
-2	عدم معرفة الطرف الآخر لحقوقه وواجباته					
-3	جهل الطرف الآخر بالحاجات الجنسية للطرف الآخر					
-4	فقدان الحب والعاطفة والراحة النفسية في الحياة مع الشريك الآخر					
-5	عدم تقبل احد الزوجين للآخر					

القسم الثاني: الآثار التربوية المترتبة على الطلاق

الرقم	الفقرة	درجة الممارسة				
		كبيرة جداً	كبيرة	متوسطة	قليلة	قليلة جداً
أولاً: الآثار التربوية على الأبناء						
-1	يؤثر الطلاق على تكيف الأبناء مع المحيط الخارجي					
-2	يخفي الأبناء أن والديهم مطلقان خوفاً من تأنيب المجتمع					
-3	عدم رضا الأبناء عن الوضع الحالي					
-4	يؤدي الطلاق إلى تمزق الأبناء عاطفياً					
-5	يشعر الأبناء بالنقص عند اختلاطهم مع الأبناء الآخرين					
-6	عدم قدرة الأبناء على إقامة علاقات سليمة مع الآخرين					
-7	يتجنب الأبناء الحديث عن علاقة والديهم الأسرية					
-8	يصبح الأبناء أكثر عرضة لانحراف					
-9	افتقار الأبناء للرعاية الصحية المنتظمة					
-10	اعتداء الأبناء على الممتلكات العامة					
-11	كثرة التشاجر والخلافات مع أبناء الجيران والمارة					
-12	التلفظ بعبارات بذيئة وغير مقبولة					
-13	قضاء الأبناء فترات طويلة خارج المنزل					
-14	ميل الأبناء لمصادقة رفاق السوء					
-15	تزايد تسرب الأبناء من المدرسة					
-16	انخفاض مستوى التحصيل الدراسي للأطفال					
ثانياً: الآثار التربوية على المطلقين						
-1	الصعوبة في بناء علاقات اجتماعية					
-2	الشعور بالوحدة والعزلة					
-3	عدم الشعور بالحرية في البيت					
-4	عدم الثقة بالآخرين					
-5	الشعور بالضعف والتوتر عندما اللقاء بالآخرين					
-6	الشعور بالخوف والقلق من المستقبل					
-7	مساعدة الآخرين الذين يعانون من مشاكل أسرية على المسارعة للطلاق					
-8	تقديم النصائح والإرشادات لعدم وقوع الطلاق بين الآخرين					
-9	إهمال الحياة الثقافية والعلمية					
-10	اللجوء إلى أماكن اللهو لنسيان مشاكل الطلاق					

منحق (2)

بسم الله الرحمن الرحيم



الأستاذ الدكتورالمحترم

تحية طيبة وبعد

يقوم الباحث بدراسة بعنوان: " الآثار التربوية لظاهرة الطلاق في المجتمع العربي الفلسطيني في الداخل: دراسة تحليلية-ميدانية " ، وذلك كمتطلب للحصول على درجة الدكتوراه في تخصص التربية الإسلامية في جامعة اليرموك. ولتحقيق أهداف الدراسة فإن الباحث قام ببناء أداة البحث، والموزعة على قسمين :

1- القسم الاول: اسباب الطلاق.

2- الآثار الاجتماعية والتربوية المترتبة على الطلاق

ولأغراض التأكد من صدقها فإن الباحث يأمل التكرم منكم بالإطلاع عليها وإبداء ما ترونه مناسبا بشأنها من حيث.

- الصياغة اللغوية .

- ملائمة الفقرة للمجال .

- التعديل المقترح إن وجد .

شاكرا لكم تعاونكم ومقدرا جهودكم في خدمة ودعم البحث العلمي.

الباحث:

حسام مجاهد حسين عدوي

القسم الأول: الأسبب التي أدت للطلاق

ملاحظات	مدى متاسبة العبارة		مدى ملائمة العبارة		العبارة	الرقم
	غير متاسبة	متاسبة	غير ملائمة	ملائمة		
					عدم وجود سكن مستقل عن الأهل.	1
					عدم رغبة أحد الطرفين الإقامة مع الأهل	2
					تدخل أهل الطرف الآخر (الوالد/ الوالدة) في حياتكم الأسرية	3
					كثرة استشارة الأهل في الخلافات الخاصة بينكم	4
					تدخل الأهل في تربية الأبناء	5
					تدخل الأهل في القرارات الخاصة بإنجاب الأطفال	6

المجال الأول: الأوضاع الاحتمالية

ملاحظات	مدى متاسبة العبارة		مدى ملائمة العبارة		العبارة	الرقم
	غير متاسبة	متاسبة	غير ملائمة	ملائمة		
					أدى العمل الى إهمال الأسرة	1
					كان سبب الطلاق تقصير الزوج في الأنفاق على المنزل	2
					إسراف الزوجة وعدم الاهتمام وعدم الاهتمام بالحاجات الأساسية للأسرة	3
					اعتماد الزوج على مساعدة الأهل	4
					فقر الزوج وعدم القدرة على تلبية حاجات الأسرة	5
					الدخل لا يكفي بمتطلبات الحياة الأسرية	6

المجال الثاني: الأسباب النفسية

ملاحظات	مدى متاسبة العبارة	مدى ملائمة العبارة	العبارة	الرقم
---------	--------------------	--------------------	---------	-------

	غير مناسبة	مناسبة	غير ملائمة	ملائمة		
					عدم توفر الخبرة الكافية بالحياة الزوجية اشعر الطرف الآخر بالنفور وعدم الاقتناع بالحياة الزوجية	1
					عدم معرفة الطرف الآخر لحقوقه	2
					جهل الطرف الآخر بالحاجات الجنسية	3
					فقدان الحب والعاطفة والراحة النفسية في الحياة مع الشريك الآخر	4
					عدم قدرة الطرف الآخر إشباع حاجاتي الجنسية	5
					عدم تقبل الزوجين لبعضهما	6

المحاور الثالث: الأه ضاء الثقافة

القسم الثاني: الأثر الاجتماعي والتربوي المترتبة على الطلاق

ملاحظ	مدى مناسبة العبارة		مدى ملائمة العبارة		العبارة	الرقم	
	غير مناسبة	مناسبة	غير ملائمة	ملائمة			
					يؤثر الطلاق على تكيف الأبناء مع المحيط الخارجي	1	المجال الأول: الأثر الاجتماعي والتربوي على الأطفال
					يخفي الأطفال ان والديهم مطلقين خوفاً من تانيب المجتمع	2	
					عدم رضا الأطفال عن الوضع الحالي	3	
					يؤدي الطلاق الى تمزق الأطفال عاطفياً	4	
					يشعر الأطفال بالنقص عند اختلاطهم مع الأطفال الآخرين	5	
					يشعر الأطفال أن الطلاق أدى لأن يكون أبنائي عاجزين عن إقامة علاقات عاطفية متوازنة	6	
					يصبح الأطفال يتجنبون الحديث عن علاقة والديهم الأسرية	7	
					يصبح الأطفال يتعاملون بنوع من الخشونة مع الأطفال الآخرين	8	
					افتقار الأطفال للرعاية الصحية المنتظمة	9	

					يصبح الأطفال يعتدون على المتنكات العامة	10	
					كثرة التشاجر والخلافات مع أبناء الجيران والمارة	11	
					التلفظ بعبارات بذيئة وغير مقبولة	12	
					قضاء الأطفال فترات طويلة خارج المنزل	13	
					ميل الأطفال لمصادقة رفاق السوء	14	
					تزايد تسرب الأطفال من المدرسة	15	
					انخفاض مستوى التحصيل الدراسي للأطفال	16	

ملاحظ	مدى متانة العبارة		مدى ملائمة العبارة		العبارة	الرقم	
	غير متانة	متانة	غير ملائمة	ملائمة			
					تصبح هناك صعوبة في بناء علاقات اجتماعية	1	المجال الثاني: الآثار الاجتماعية والتربوية على المطلقين
					الشعور بالوحدة والعزلة	2	
					عدم الشعور بالحرية في البيت	3	
					كثرة القيود التي فرضت علي	4	
					عدم الثقة بالآخرين	5	
					الشعور بالضعف والتوتر عندما احضر تجمع فيه كثير من الناس	6	
					الشعور بالخوف والقلق من المستقبل	7	

					مساعدة الآخرين الذين يعانون من مشاكل أسرية على المسارعة للطلاق	8	
					تقديم النصائح والارشادات لعدم وقوع الطلاق بين الآخرين	9	
					إهمال الحياة الثقافية والعلمية	10	
					اللجوء إلى أماكن اللهو لنسيان مشاكل الطلاق	11	
					المسارعة لبناء حياة اجتماعية جديدة	12	
					. يؤدي الطلاق إلى ضعف الدخل المادي للأسرة	1	المجال الثالث: الأثر الاقتصادية
					يسبب الطلاق عدم الاستقرار الاقتصادي للمجتمع	2	الأسرة ككل
					يؤثر الطلاق على تدني الإنتاج الوطني	3	
					يؤدي الطلاق إلى العوز والحاجة	4	

ملحق (3)

أسماء أعضاء لجنة التحكيم

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي	مكان العمل
1	د أحلام مطالقة	دكتوراه تربية إسلامية	رئيس قسم الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة اليرموك - إربد.
2	د صالح الهندي	دكتوراه تربية	أستاذ مشارك في قسم الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة، جامعة اليرموك - إربد.
3	أ. د شفيق علاونة	دكتوراه علم نفس	أستاذ في قسم علم النفس الإرشادي، كلية التربية جامعة اليرموك - إربد.
4	د. محمد الحوراني	دكتوراه علم اجتماع	رئيس قسم علم الاجتماع، كلية الآداب جامعة اليرموك - إربد.
5	د. نجلاء صالح	دكتوراه علم اجتماع	أستاذ مساعد في قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة اليرموك - إربد.
6	د. سماح سالم	دكتوراه علم اجتماع	محاضر، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة اليرموك - إربد.
7	د. أحمد فتحية	دكتوراه تربية	محاضر في قسم التربية، جامعة بير زيت.

ملحق (4):

عدد المدارس في الوسط العربي من سنة 1948 حتى سنة 2005

-2004	-2003	-1999	-1989	-1970	-1969	-1959	-1948	
2005	2004	2000	1990	1980	1970	1960	1949	
454	442	401	330	312	219	139	45	مدارس ابتدائية
138	132	106	69	43	4	-	-	مدارس إعدادية
103	105	74	60	51	18	5	1	مدارس ثانوية
23	22	4	43	31	16	-	-	مدارس صناعية تكنولوجية
-	-	-	2	2	1	1	-	مدارس زراعية

المصدر: مركز الإحصاء السنوي - 2005.

ملحق (5):

عدد الطلاب في المدارس العربية من سنة 1948 حتى سنة 2005.

2005-2004	2004-2003	2000-1999	1980-1979	1970-1969	1960-1959	1949-1948	
84.000	84.305	55.480	17.344	14.211	2.274	1.124	رياض أطفال
209.594	206.518	179.446	121.101	85.594	36.652	9.991	مدارس ابتدائية
2.323	2.177	2.194	884	355	77	-	مدارس تعليم خاص
67.927	63.414	47.844	14.803	2.427	-	-	مدارس إعدادية
64.873	60.471	49.542	22.473	8.050	1.956	14	مدارس ثانوية

المصدر: مركز الإحصاء السنوي - 2005.

ملحق (6)

المؤشرات والفروع الاقتصادية في الوسطين العربي واليهودي:

المؤشر / الفرع الاقتصادي	العربي الفلسطيني في الداخل	المجتمع اليهودي
دخل الفرد	\$ 7800 سنوياً	\$ 17000 سنوياً
نسبة البطالة	13.5%	8.8%
العائلات تحت خط الفقر	54%	15.5%
التمويل الحكومي للسلطات المحلية	950 شيكلاً للفرد	2640 شيكلاً للفرد
نسبة المشاركة بالعمل	43%	58%
الصناعة	19.8%	23.4%
البناء	21.1%	34%
الخدمات العامة	19.5%	30.4%
التجارة	10.9%	13.6%
الزراعة	6.3%	4.8%
القطاع المالي	5.4%	10.5%
الفروع الأخرى	9.5%	7.4%

المصدر: دائرة الإحصاء المركزية - 2004.

معلق (7)

معدلات الطلاق لكل (1000) نسمة:

السنة	النسبة
1955 - 1959	0.7
1960 - 1964	0.5
1965 - 1969	0.4
1970 - 1974	0.5
1975-1979	0.5
1980-1984	0.8
1985-1989	0.8
1990-1994	0.9
1995	1.2
2000	1.0
2001	1.1

المصدر: كتاب الإحصاء السنوي، 2005.

ملحق (8)

عدد ملفات الطلاق بالتفصيل في محكمة عكا الشرعية من شهر 1 / 2005

وحتى نهاية شهر 4 / 2011:

2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	
8	29	31	17	22	203	195	إثبات طلاق
-	3	2	3	5	-	-	طلاق بالتراضي
-	-	-	-	2	-	-	فسخ نكاح
54	145	164	165	180	-	-	طلاق للغيبة والضرر
77	204	205	197	174	152	115	تحكيم نزاع وشقاق
139	381	402	384	381	355	310	المجموع

المصدر: سجلات محكمة عكا الشرعية حسب السنوات أعلاه.

ملحق (9)

عدد ملفات الطلاق بالتفصيل في محكمة حيفا الشرعية من شهر 1 / 2005

وحتى نهاية شهر 4 / 2011:

2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	
4	4	22	22	8	10	10	إثبات طلاق
25	75	62	57	68	60	50	طلاق بالتراضي
29	103	97	78	56	72	74	تحكم نزاع وشقاق
-	2	8	6	4	6	2	طلاق للغيبة والضرر
1	6	3	2	8	5	4	فسخ نكاح
59	190	192	165	144	153	140	المجموع

المصدر: سجلات محكمة حيفا الشرعية حسب السنوات أعلاه.

منحق (10)

عدد ملفات الطلاق بالتفصيل في محكمة الناصرة الشرعية من شهر 1 / 2005

وحتى نهاية شهر 4 / 2011:

2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	
14	32	18	2	19	16	17	إثبات طلاق
33	82	106	83	96	97	88	طلاق بالتراضي
62	181	174	130	114	112	121	تحكم نزاع وشقاق
2	12	1	6	10	10	7	طلاق للغيبة والضرر
-	-	-	-	-	-	-	فسخ نكاح
111	307	299	221	239	235	234	المجموع

المصدر: سجلات محكمة الناصرة الشرعية حسب السنوات أعلاه.

ملحق (11)

عدد ملفات الطلاق بالتفصيل في محكمة الطيبة الشرعية من شهر 1 / 2005

وحتى نهاية شهر 4 / 2011:

2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	
10	22	9	22	16	16	35	إثبات طلاق
41	99	83	102	92	61	107	طلاق بالتراضي
53	136	138	109	114	77	190	تحكم نزاع وشقاق
-	9	3	4	4	8	5	طلاق للغيبة والضرر
1	2	1	-	-	-	1	فسخ نكاح
105	268	234	237	226	162	338	المجموع

المصدر: سجلات محكمة الطيبة الشرعية حسب السنوات أعلاه.

ملحق (12)

عدد ملفات الطلاق بالتفصيل في محكمة يافا الشرعية من شهر 1 / 2005

وحتى نهاية شهر 4 / 2011:

2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	
3	6	10	1	3	9	7	إثبات طلاق
35	69	89	68	83	70	53	طلاق بالتراضي
31	80	20	37	26	76	52	تحكم نزاع وشقاق
-	5	1	4	5	1	1	طلاق للغيبة والضرر
2	6	12	2	2	11	5	فسخ نكاح
71	166	132	112	119	167	118	المجموع

المصدر: سجلات محكمة يافا الشرعية حسب السنوات أعلاه.

ملحق (13)

عدد ملفات الطلاق بالتفصيل في محكمة القدس الشرعية من شهر 1 / 2005

وحتى نهاية شهر 4 / 2011:

2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	
95	236	244	229	213	261	249	إثبات طلاق
30	138	144	107	99	127	133	طلاق بالتراضي
57	183	182	169	165	155	149	تحكم نزاع وشقاق
1	5	4	1	1	3	5	طلاق للغيبه والضرر
3	1	3	3	1	1	2	فسخ نكاح
186	563	577	509	479	547	538	المجموع

المصدر: سجلات محكمة القدس الشرعية حسب السنوات أعلاه.

ملحق (14)

عدد ملفات الطلاق بالتفصيل في محكمة بئر السبع الشرعية من شهر 1 /

2005 وحتى نهاية شهر 4 / 2011:

2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	
50	136	127	92	145	142	140	إثبات طلاق
55	120	119	104	97	96	104	طلاق بالتراضي
18	53	55	28	26	28	16	تحكم نزاع وشقاق
6	10	11	8	3	4	6	طلاق للغيبة والضرر
1	-	-	-	-	-	1	فسخ نكاح
1	-	-	-	-	-	-	تفريق للحبس
-	2	3	-	-	-	-	حل رابطة زوجية
131	321	318	232	271	270	267	المجموع

المصدر: سجلات محكمة بئر السبع الشرعية حسب السنوات أعلاه.

ملحق (15)

عدد ملفات الطلاق في المحاكم الشرعية من شهر 1 / 2005 وحتى نهاية

شهر 4 / 2011:

2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	
139	381	402	384	381	355	310	محكمة عكا الشرعية
59	190	192	165	144	153	140	محكمة حيفا الشرعية
111	307	299	221	239	235	234	محكمة الناصرة الشرعية
105	268	234	237	226	162	338	محكمة الطيبة الشرعية
71	166	132	112	119	167	118	محكمة يافا الشرعية
186	563	577	509	479	547	538	محكمة القدس الشرعية
131	321	318	232	271	270	207	محكمة بئر السبع الشرعية
792	2196	2154	1860	2014	1889	1945	المجموع

المصدر: سجلات المحاكم الشرعية الآتية: عكا، وحيفا، والناصرة، والطيبة،

ويافا، والقدس، وبئر السبع، وذلك حسب السنوات التي ذكرت أعلاه.

المراجع

* القرآن الكريم.

المراجع العربية:

- ابن الأثير الجزري، جامع الأصول في أحاديث الرسول، ت: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى، 1972 م.
- أسعد، دانة 2007، تأثير الطلاق على تفاعل المرأة المطلقة الاجتماعي في مدينة الزرقاء، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا - دراسات المرأة، الجامعة الأردنية، عمان.
- الأسمر، أحمد، فلسفة التربية في الإسلام انتماء وارتقاء، عمان الحكمة، 1993.
- الأنصاري، زكريا، أسنى المطالب شرح روض الطالب، بيروت، دار الكتب العلمية، 2001.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، دمشق - بيروت، دار ابن كثير، ط(1)، 2002 م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، بيروت، دار الكتب العلمية، (د.ت).
- بدوي، عمار، الزواج والطلاق حقائق وأرقام، فلسطين، الرسالة المقدسية، 2000.
- برهوم، محمد، "ظاهرة الطلاق في الأردن - دراسة اجتماعية ميدانية، دراسات، المجلد الثالث عشر، العدد الثاني عشر، 1986.
- البغوي، ابن محمد، التهذيب، فقه الإمام الشافعين بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1995.
- البهوتي، منصور، كشاف القناع عن متن الإقناع، لبنات، دار الفكر، 1982.
- البوسعيدي، عبد الله، 1996، المنهج التربوي الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، إربد - الأردن.

البيتاوي، حاتم 2001، التدابير الشرعية للحد من الطلاق في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية المعمول للحد من الطلاق في الفقه الإسلامي في القدس والضفة الغربية في رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة النجاح الوطنية، نابلس.

بيومي، خليل، سيكولوجية العلاقات الزوجية، القاهرة، دار قباء، 1999.

الترمذي، محمد بن عيسى، السنن، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط(1)، 1996م.

التميمي، تيسير، الطلاق بين تعسف المطلق، وتقريعات القاضي، القاهرة، دار الفكر العربي، 2009.

تونسي، عديلة، 2002، القلق والاكتئاب لدى عينة من المطلقات وغير المطلقات في مدينة مكة المكرمة، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى في المملكة العربية السعودية.

الثاقب، فهد، أسباب الطلاق في المجتمع الكويتي، مجلة العلوم الاجتماعية عدد 24(3)، 1996.

الثاقب، فهد، المرأة والطلاق في المجتمع الكويتي: الأبعاد والنفسية والاجتماعية والاقتصادية، الكويت، مركز النشر العلمي، 1999.

الجابر، أمينة، ظاهرة الطلاق في المجتمع القطري وعلاجها في ضوء الشريعة الإسلامية، دراسات الخارج والجزيرة العربية، العدد 72، 1996.

الجرداوي، عبد الرؤوف والصالح عبد الله، مطلقات صغيرات في المجتمع الكويتي، الكويت، شركة الريحان، 1996.

الجلابنة، محمد، 1996، ظاهرة الطلاق في محافظة عجلون: الأسباب والآثار، رسالة ماجستير، كلية الآداب - علم الاجتماع، جامعة اليرموك إربد - الأردن.

الجنابي، عائدة، المتغيرات الاجتماعية، والثقافية بظاهرة الطلاق، الجمهورية العراقية، دائرة الشؤون الثقافية والنشر، 1983.

الجندي، نبيل وعبيدي، محمود، "استقصاء أسباب الطلاق لدى السكان الفلسطينيين في مدينة القدس"، مجلة جامعة بيت لحم، المجلد 26-27، عدد 27، 2008.

الحاج علي، محمد، التربية الإسلامية من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية، القدس، دار الطباعة العربية، ط1، 1988.

الحاج، ماجد، التربية العربية في إسرائيل، قوالب وصور، القدس، معهد فلوسيهمر للبحث السياسي، 1994.

حجيرات، موسى، الهوية الجماعية لأبناء الأقلية العربية في دولة إسرائيل، كفر قرع، دار الهدى، 2008.

حسن، محمد صديق، "ظاهرة الطلاق ودور التربية في الحد منها، مجلة التربية، العدد 33-34، 2002.

حسن، محمد صديق، ظاهرة الطلاق ودور التربية في الحد منها، مجلة التربية، العدد 131، اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم، 1999.

حسن، محمد صديق، الطلاق؛ الآثار، والحلول الوقائية، مجلة التربية، العدد 35 - 36، 2004.

حسين، محي الدين، القيم الخاصة لدى المبدعين، القاهرة، دار المعارف، ط1، 1981.

الحصوي، أحمد، الولاية، الوصاية- الطلاق في الفقه الإسلامي للأحوال الشخصية، بيروت، دار الجيل، 1992.

الحفناوي، محمد، الطلاق، المنصورة، مكتبة الإيمان، ط2، 2005.

الحراسيس، خديجة، 1996، مشكلة الطلاق في الأردن، ودور المرأة فيها - حالة دراسية على مدينة عمان، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا- قسم علم الاجتماع، الجامعة الأردنية، عمان.

خروفة، علاء الدين، شرح قانون الأحوال الشخصية، رقم 188 لسنة 1959، بغداد، العاني، 1962، ج1.

الخطاب، محمد، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، د.م، د. ن 1998، ج4. خلاف، عبد الوهاب، أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية، القاهرة، دار الكتب، 1938.

داغستاتي، بلقيس، أثر الطلاق في المجتمع السعودي على تنشئة وتربية طفل ما قبل المدرسة (المرحلة العمرية من صفر - 6 سنوات)، مركز بحوث الدراسات الجامعية للطالبات، عمادة البحث العلمي، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، 2006.

الدسوقي، محمد، حاشية الدسوقي، القاهرة، مكتبة زهران، (د.ت)، ج2. الدغشي، أحمد، نظرية المعرفة في القرآن وتضمنياتها التربوية، المعهد العالي للفكر الإسلامي، دار الفكر.

الدهون، روضة، المفاهيم المستمدة من آيات الدعاء في القرآن الكريم ودلالاتها التربوية، رسالة ماجستير، أصول التربية- تربية إسلامية، الجامعة الإسلامية- غزة، 2009م.

ديان، محمد، المنهاج التربوي من منظور إسلامي، القدس، دار القيسي، ط1، 2002.

ديانة، محمد سعيد، المبني والمعرب في دنيا السياسة : العرب في الدولة اليهودية، القاهرة مركز الحضارة العربية، 2002.

الذهبي، محمد حسين، الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية، القاهرة، دار الكتب الحديثة،
1968.

الرافعي، سالم، أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين في الغرب، بيروت دار الحزم، ط1، 2002.

الرافعي، مصطفى، الإسلام نظام إنساني، القاهرة، كتب الحياة، 1958.

ربيع، حمد الله، الأسر وقضايا المجتمع العربي في إسرائيل، جت التلث، مركز الطباعة والإعلان،
2007.

ربيع، حمد الله، الجمهورية العربية في إسرائيل بين التقليدية والحداثة، جهة التلث، معهد مساق،
2004.

ربيع، حمد الله، الفوضى التربوية في الوسط العربي، باقة الغربية، أكاديمية القاسمي، 2005.

الرشدان، عبد الله، الفكر التربوي الإسلامي، عمان، دار وائل، ط 1، 2004.

الزلمي، مصطفى، مدى سلطات الإدارات في الطلاق، بغداد، مطبعة العاني، 1984، ج2.

أبو زهرة، محمد، الأحوال الشخصية، القاهرة، دار الفكر العربي، 2005.

زيدان، عبد الكريم، المفصل في أحكام المرأة، بيروت، مؤسسة الرسالة 1993، ج 7.

السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث، السنن، عمان، بيت الأفكار الدولية، 1999م.

القاهرة، طبعة دار الحديث، 1988، ط(1). القاهرة، دار الريان للتراث، 1988.

سجلات جمعية إعمار للتنمية والتطوير الاقتصادي في الداخل الفلسطيني، المسؤول:
سليمان اغبارية، ام الفحم، أعد التقرير عام 2009م.

السرطاوي، محمود علي، شرح قانون الأحوال الشخصية، عمان، دار الفكر، 1997.

السرطاوي، محمود علي، فقه الأحوال الشخصية - الزواج والطلاق، عمان، دار الفكر، 2008.

سمارة، محمد، أحكام وآثار الزوجية، عمان الدار العلمية، ط1، 2002.

الشراري، خالد بن رطبات، 2009، الطلاق في محافظة القريات المملكة العربية السعودية خلال الفترة 2003 - 2007 دراسة اجتماعية، رسالة. ماجستير، كلية - الدراسات العليا - علم الاجتماع، الجامعة الأردنية، عمان - الأردن.

الشراري، عبد الله شتيوي، 2006، ظاهرة الطلاق في القريات بالمملكة العربية السعودية - دراسة ميدانية، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا علم الاجتماع، الجامعة الأردنية، عمان - الأردن.

شلبي، أحمد، الاقتصاد في الفكر الإسلامي، القاهرة، النهضة الإسلامية، ط6، 1987. الشلبي، فاهوم، الطلاق في دواء رام الله : دراسة إحصائية - اجتماعية، جامعة بير زيت، مركز دراسة وتوثيق المجتمع الفلسطيني، رقم 2، 1992.

الشماع، محمد، المفيد من الأبحاث في أحكام الزواج والطلاق والميراث، دمشق، دار القلم، 1995.

الشمسي، سالم، 2000، ظاهرة الطلاق، الأسباب والآثار الاجتماعية دراسة ميدانية اجتماعية في مدينة عدن رسالة ماجستير كلية الآداب - قسم علم الاجتماع، جامعة عدن.

الشنقيطي، أحمد، مذاهب الجليل من أدلة خليل، د. م، المكتبة العلمية، ط 1، 2004، مجلد 3.

الشيبياني عمر، فلسفة التربية الإسلامية، طرابلس، المنشأة العامة، ط 6، 1986.

الصابوني، عبد الرحمن، أحكام الطلاق في الفقه الإسلامي، دبي دار القلم، 1987.

صالح، مريم، آثار الطلاق المالية والاجتماعية، نابلس - فلسطين، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، 2006، (1)20.

الطبطبائي، إبراهيم، 2001، آثار الطلاق في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الكويتي، ماجستير، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة القديس يوسف، بيروت.

الطراونة، يوسف، 2004، الزواج والطلاق في صور الإسلام - دراسة تاريخية في الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والسياسية " الحجاز نموذجاً" رسالة دكتوراه، كلية الآداب - تاريخ إسلامية، جامعة ابن عابدين، علاء الدين، رد المحتار على الدر المختار، بيروت، دار أحياء التراث العربي، 1998.

الطويل، نبيل، الحرمان والتخلف في ديار المسلمين، سلسلة كتب الأمة، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، قطر، ط1.

عبد الجليل، زينب والسباعي، هبة، العوامل المؤثرة في ارتفاع معدلات الطلاق بين الأسرة السعودية، دراسة تحليلية لدى عينة من السيدات المطلقات بمدينة جدة - ندوة ظاهرة الطلاق في المملكة والدراسات الجامعية للبنات، 2006.

عبد الحميد، محمد، الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية، القاهرة، مكتبة محمد صبيح وأولاده.

عبد الرزاق، عماد، الأسرة في فلسطين - مشروع ثروة للتغيير، 2005.
عساف، أحمد الأحكام الفقهية في المذاهب الإسلامية، بيروت، دار أحياء، علوم الدين، ط3، 1988، ج2.

عشا، غسان، الزواج والطلاق وتعدد الزوجات في الإسلام، بيروت، دار الساقى، 2004.
عقلة محمد، نظام الأسرة فلي الإسلام، عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، ط2 مزيدة ومنقحة، 1983، ج3.

عقلة، محمد، نظام الأسرة بن الإسلام، عمان، مكتبة الرسالة الحديثة، ط2، 1989، ج1.
عقلة، محمد، نظام الأسرة في الإسلام، عمان، مكتبة الرسالة بالحديثة، ط3، 2002، ج2.

- العلي، تغريد، 2004، أثر الطلاق في التكيف النفسي للمراهقين في أبناء المطلقين، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا- الإرشاد النفسي التربوي، الجامعة الأردنية، عمان - الأردن.
- عمارة، محمد، الإسلام والتعددية، الاختلاف والتنوع في إطار الوحدة، القاهرة، دار الرشاد.
- عمر، ماهر، سيكولوجية العلاقات الاجتماعية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1992.
- العمرى، علي، المقادير الشرعية وضبطها بالعلامات الطبيعية، المجلة الأردنية للدراسات الإسلامية، المجلد الثالث، العدد الأول، 2007م.
- عياش، شفيق، ظاهرة الطلاق من وجهة نظر نسائية في مدينة البيرة، فلسطين، دراسة ميدانية، القدس، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، 2004.
- العيني، بدر الدين، البداية في شرح الهداية، بيروت، دار الفكر، 1995، ج5.
- أبو العينين، علي، القيم الإسلامية والتربية، المدينة المنورة، مكتبة إبراهيم حليبي، ط1، 1988.
- عيوش، نياض، أحوال الزواج والطلاق في الضفة الغربية: دراسة إحصائية تحليلية، مجلة جامعة بيت لحم، عدد 4، 1985.
- عيوش، نياض، أحوال الزواج والطلاق في فلسطين الداخل وقطاع غزة، دراسة إحصائية تحليلية، مجلة جامعة بيت لحم، عدد، 1986.
- غالب، مصطفى الحياة الزوجية وعلم النفس، بيروت، مكتبة الهلال، 1985.
- غانم، أسعد ومصطفى، مهند، الفلسطينيون في إسرائيل، رام الله - فلسطين، مؤسسة الأيام، 2009.
- الغانم، كلخ، ظاهرة الطلاق في المجتمع القطري - دراسة ميدانية، قطر، دار الشرق، 1998.

الغذامي، موسى، العوامل الدينية والاجتماعية والاقتصادية والنفسية المساعدة على استعمال
ظاهرة الطلاق، ندوة ظاهرة الطلاق في المملكة العربية السعودية، جامعة الملك سعود،
مركز البحوث والدراسات الجامعية للبنات، 2006.

الغندور، أحمد، الطلاق في الشريعة الإسلامية والقانون، القاهرة، دار المعارف، 1967.
الغنيمي، زينب، أسباب الطلاق في المجتمع وآثاره على المرأة والأسرة، غزة، مركز شؤون المرأة،
2006.

فاهوم، أمل، 2002، صورة التنافس والمساعدة الاجتماعية، والمواقف من الطلاق والشعور
بالسكينة والعمل بين شباب وشابات عرب مسلمين مطلقين، رسالة ماجستير، قسم علم
الاجتماع، جامعة حيفا، حيفا.

الفكري، محمد عزمي، موسوعة الفقه والقضاء في الأحوال الشخصية، القاهرة، دار محمود للنشر
والتوزيع، 1999.

القاضي، لبنى، الطلاق في المجتمع الكويتي المشكلة والحل - ندوة ظاهرة الطلاق في المملكة
العربية السعودية، جامعة الملك سعود، مركز البحوث والدراسات الجامعية للبنات، 2006.

ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المغني، الرياض: دار عالم الكتب، ط(3)، 1997م.

القدوري، علي الباب شرح الكتاب، المكتبة العلمية، ج3.

القرضاوي، يوسف في فقه الأولويات، القاهرة مكتبة وهبة، ط2، 1996.

القرضاوي، يوسف، الرسول والعلم، القاهرة، أمينة وهبة، ط1، 1999.

القرطبي، محمد الجامع لأحكام القرآن، بيروت، دار الفكر، 1998، ج5.

القصيبي، محمود زلط، فقه الأسرة، مصر، دار البيان، 2002.

قطب، سيد، الإسلام ومشكلات الحضارة، القاهرة، دار الشروق، ط10، 1989.

قطب، سيد، معالم في الطريق، القاهرة، دار الشروق، (د.ت).

قطب، محمد، منهج التربية الإسلامية، بيروت، دار الشروق، ط 7، 1987، ج2.

القيسي، سليم والمجالي، قبلان، أسباب الطلاق في محافظة الكرك - الأردن دراسة ميدانية في

مجلة مركز البحوث التربوية في العدد الثامن عشر، جامعة قطر، 2000.

القيسي، مروان ورجال، علاء الدين، الأسرة المسلمة رؤية فقهية تربوية، عمان، دار النفائس، ط

1، 2008.

القيسي، مروان، " المنظومة القيمية الإسلامية كما تحددت في القرآن الكريم والسنة الشريفة"،

دراسات (العلوم الإنسانية)، مجلد 22(1)، العدد، 6، 1995.

القيسي، مروان، معالم التوحيد، الأردن، المكتب الإسلامي، 1989.

ابن قيم، الجوزية، شمس الدين، زاد الميعاد، بيروت، مؤسسة الرسالة 1981.

الكردي، أحمد الحجي، فسخ الزواج، دمشق اليمامة، د. ت.

الكردي، راجح، نظرية المعرفة بين القرآن والفلسفة، السعودية، مكتبة المؤيد.

كريم، عزة القنوات الفضائية وعلاقتها بظاهرة الطلاق - ندوة ظاهرة الطلاق في المملكة العربية

السعودية، جامعة الملك سعود، مركز البحوث والدراسات الجامعية للبنات، 2006.

الكيلاي، ماجد، أهداف التربية الإسلامية، دبي، دار القلم، ط 1، 2005.

الكيلاي، ماجد، فلسفة التربية الإسلامية، دراسة مقارنة بين أصول التربية الإسلامية والفلسفات

التربوية المعاصرة، دبي، دار القلم، ط 1، مزيدة ومنقحة، 2008.

لاندوا، جاكوب، الكتاب المركزي للإحصاء، المسلمون، المسيحيون والدروز في إسرائيل، القدس،

1946.

ابن ماجه القزويني، محمد بن يزيد، السنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، (د.ت).

أبو مالك، سالم، صحيح فقه السنة، القاهرة، المكتبة التوفيقية، 2003.

المالكي، عبد الرزاق، ظاهرة الطلاق في دولة الإمارات العربية المتحدة- دراسة ميدانية، دراسات

إستراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 50، 2001.

مبارك، زكي في الأخلاق عند الغزالي، بيروت، منشورات المكتبة الإسلامية. د. ت.

محمد عز وسائل الإمام الشهيد حسن البناء، بيروت، المؤسسات الإسلامية.

محمد، أحمد ضياء الدين، أثر التربية الوقائية في الإسلام، عمان، دار الفرقان، ط1، 2005.

محمد، كمال الدين، أحكام الزواج والطلاق في الفقه الإسلامي، بيروت، المؤسسة الجامعة

للدراستات، 1996.

محمد، يوسف، أسس اليقين بين الفكر الديني والفلسطيني، قطر، دار الحكمة، 1993.

مذكور، علي، منهج التربية الإسلامية في التصور الإسلامي، بيروت، دار النهضة العربية،

1995.

مرسي، كمال، العلاقات الزوجية، والصحة النفسية في الإسلام وعلم النفس، جامعة الكويت، كلية

التربية، 1991.

المرغيناني، برهان الدين، شرح فتح القدير، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1995.

مصطفى، علي، قراءة تربوية في فكر أبي الحسن البصري الماوردي من خلال كتاب أدب الدنيا

والدين، دار المجتمع ودار الوفاء، 1405هـ.

ابن منصور، سعيد، سنن سعيد ابن المنصور، بيروت، دار الكتب العلمية، 1985.

ابن منظور، جمال الدين، لسان العرب، القاهرة، دار الحديث، 2003.

المشوخي، عبد الله، مجتمعنا المعاصر؛ أسباب ضعفه ووسائل علاجه، مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، ط1، 1987م.

الموحي، عبد الرزاق، موسوعة الأديان والمعتقدات القديمة، عمان، دار المناهج، 2002، ج2.
الموصللي الحنفي، عبد الله بن محمود بن مودود، الاختيار لتعليل المختار، تحقيق: عبد اللطيف محمد عبد الرحمن، بيروت دار الكتب العلمية، ط(3)، 2005م.

الميداني، عبد الرحمن، الأخلاق الإسلامية وأسسها، بيروت، دار القلم 1979، ج1.
مجلة إشراقة، ليلي غليون، مشاكل الأبناء بعد الطلاق، العدد، 56، آذار - 2006، ص 22، 24.

(1) مجلة إشراقة، إيمان مصري، حتي يزهر الحب بينكما، افتحوا نوافذ القلب للحب والحوار، العدد 108، تموز، 2010م، 8-9.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج، الجامع الصحيح، الرياض، دار طيبة، ط(1)، 2006م.
هنداوي، سامي ويوسف صايغ، ملحق القضية الفلسطينية، بيروت، مركز الأبحاث التابع ل. م . ث. ف، 1968.

هندي، صالح وآخرون، أسس التربية، عمان، دار الفكر، 1995.
وافي، علي عبد الواحد، نظام الأسرة في الإسلام، مصر، النهضة، 1966.
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، سلسلة كتب الأمة، التفكك الأسري، الأسباب والحلول المقترحة، تأليف مجموعة من الباحثين: الجابر، أمينة. الصنيع، صالح. آل ثاني، العنود، الدوحة-قطر، ط1، 1422هـ (2001م).

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، سلسلة كتب الأمة، التفكك الأسري - دعوة للمراجعة، تأليف
مجموعة من الباحثين: التل شادية، ومسعود عبد المجيد، وإبراهيم محمد، والهاجري شافي،
الدوحة - قطر، رقم 85، ط1، 1422 هـ 2001 م.

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية الكويت، ج1، 45، 1404 -
1427 هـ.

ياسين، يونس 2006، الإصلاح الأسري من منظور قرآني، رسالة ماجستير كلية الشريعة، جامعة
النجاح الوطنية، نابلس.

اليعقوب، محمد 1994، المشكلات التربوية - الناجمة عن الطلاق في المجتمع الأردني، رسالة
ماجستير، كلية الشريعة، والدراسات الإسلامية جامعة اليرموك، إرد - الأردن.

يكن، فتحي، التربية الوقائية في الإسلام، القاهرة مؤسسة الرسالة.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

- Al-Krenawi, A, and Gerham, J. (1998), Divorce among Muslim Arab Women in Israel, *Journal of Divorce and Remarriage*, 29 (3-4), 103-119.
- Cohen, O. and, Savaya, R. and, Natur, (1999)A. Divorce among Moslem Arabs Living in Israel: Reasons, Coping and Adjustment. Find Report Submitted to The Ministry of Siense, Family Process, Vol.36, No.3, , PP.226-245.
- Haj-Yahia, M.M, (1995) toward culturally sensitive intervention with Arab families in Israel”, *contemporary family theraby*, pp.429-433. See - so: Alhaj, Majdi, ,(1989) social research on family lifestyles among Arabs in Israel, *Journal of comparative family studies*, , 20.2, pp.175-177.
- Paul, Horton, and, Gerald R.Leslife, ,(1960) “The Sociology of Social problem”, New York, P-195.
- Rosenfeld, Henry, (1978) “the class situation of the Arab National Minority in Israel”, *Comparative studies in Society and History* 20 (3, pp 374-406, p. 387.
- stok, Ernest, (1948) *from Conflict understanding: Relation Arabs in Israel since*, Neo-York, 1970, pp.19-36.
- United Nations, (1948) *United Nations Special Committee on Palestine: Report to the general assembly, Government of Palestine, Village statistics, Vol.1, 1945, p.45.*¹ Landu, Jacob. M, *the Arabs in Israel – 1966*, London, Oxford university press, 1969, p.5.
- Zarhi, shaul, and A.Achiezra,(1971) *The Economic Condition of the Arab and Afro – Asian Monographed Series Studies*, Givat Habiba, 1966, p.22. Jerusalem post: 30.3..

Abstract

Adwi, Hussam " the Educational Effects of the Divorce phenomenon in the Palestinian Arab Community inside the occupied lands: A frlf – Snaalytic study supervised by: prof Mohammad Oqlah Al – Ibrahim prof Mohammad Ameen Bani Amer

This study aimed at revealing the educational effects of the Divorce phenomenon in the Arab community in Palestine, the study consisted of two parts, the first theoretical while the second is field work concerning the theoretical port of this study, it consisted of two chapters, the first addressed the juridical – sharia'a aspect of divorce, wile the second chapter was devoted to present the results of the theoretical study as well as it's implications. The results revealed community include the economic reasons such as the rise in the costs of marriage, including dowry as well as the costs of the wedding party and the cost of furniture and travel and so forth, which result in financial difficulties for the husbad and which may lead eventually to divorce.

Concerning the field work the researcher built the instrument of the study, which was a questionnaire divided in to two parts: the first part: the reasons for divorce, and the second part is concerned with the education effects of divorce. The results of the field work showed that the area of (cultural situation) constitutes the main reason for divorce, and it cane

first, followed by the first area (social conditions) which came second, while the second area (economic conditions) came third.

Concerning the educational effects, the results showed that divorce leads to emotional breakdown among children. The results showed also that the educational effects on divorcees include feelings of fear and uncertainty about the future, as well as feeling loneliness and isolation.

Finally, the researcher recommended solutions aimed at decreasing the phenomenon of divorce which include raising a awareness concerning the bases of forming families, and choosing the and good treatment between husband and wife and finally, raising a awareness concerning the methods of Islamic Jurisdiction (shoria'a) in solving marital problems.

Key word:**Divorce Phenomenon , Islamic Educational , The Internal Palestinian Society as**